

شروط لا إله الا الله
وإرتباطها بأ ركان الإيمان
وعلاقة الإ رجاء بهما

إعداد / على بن شعبان

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مُضل له ومن يُضلل فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } .
{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً } .
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } أما بعد ، فهذا بحث يتكلم عن شروط لا اله الا الله ومدى ارتباطها وتلازمها بأركان الايمان ، وهو يُبين من ناحية مدى تأثير ترك العمل على الايمان وعلى شروط لا اله الا الله ونواقضها ، ومن ناحية اخرى وهى الاهم تبيين تناقض جميع فرق المرجئة ، وكيف وقعوا فى المحظور (الارجاء) بسبب الاخلال بفهم شروط لا اله الا الله وكذلك الخلل فى فهم أركان الايمان والله أسأل أن يوفقنى فى تبيين الحق بدليله على فهم الصحابة ، انه ولى ذلك .

- وعملى فى هذا البحث هو :-

١- الدليل على شروط لا اله الا الله الثمانية من الكتاب والسنة وشرح مختصر لها يُفيد المعنى .
٢- الدليل على أركان الايمان الاربعة من الكتاب والسنة وشرح مختصر لها يُفيد المعنى .
٣- بيان الارجاء وفرق المُرجئة وبيان من زل من العلماء فى الارجاء وقال به حتى يحذر المُسلمون ويتجنبون زلاتهم .
٤ - بيان مجاملات بعض من أهل العلم لبعضهم ولمن سبقهم من العلماء فى قضية الايمان على حساب المنهج .
٥ - عزو السور فى القران برقم الايات وعزو الاحاديث لمصدرها بارقامها والحُكم عليها بالصحة إن كانت صحيحة وبالضعف إن كانت ضعيفة وبيان سبب الضعف فى الحديث وهذا كله من كلام المُحققين الاثبات من المُحدثين
٦- إحالة القارى على طبعة اى كتاب نستشهد به فى البحث حتى يتم له التثبت من النقل ومدى مطابقته للاصل

أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ليس لأحد فيه حظ ولا نصيب .. إنه سميع مُجيب ..
ولا تنس أخى الحبيب أن تُفيدنا بتصويباتك ومُقترحاتك ، وبالنقد العلمى البناء
فإن هذا العمل جُهد بشرى ، وقد أبى الله أن يجعل العصمة إلا لكتابه .. ولا تنسوا من قام بهذا العمل من دُعائكم ..

ناشدتُك الله ياقارئاً أن تسأل الغُفران للكاتب ********* ما دعوة أنفعُ ياصاحبى من دعوة الغائب للغائب

وإننى لأُهيب بكل من يعثر على خطأ أن يُصلحه ويُبين لى خطئى ، واعلموا أن الخَطأ والزلل هُمَا الغالبانِ على من خَلَقَ الله من عجل ، فلستُ أدعى لنفسى العصمة والفهمَ الصحيح السليم المُنقى من الاخطاء والزلات معاذ الله :

لَقَدْ مَضَيْتُ خَلفَ الرَّكْبِ ذَا عَرَجٍ ******* مُؤَمِّلاً جَبرَ مَا لاقَيْتُ مِنْ عِرَجِ
فَإِنَّ لَحِقْتُ بِهِمْ مِنْ بَعدِ مَا سَبَقُوا ****** فَكَمْ لِرَب الوَّرَى فِى النَّاسِ مِنْ فَرجِ
وَإِنْ ضَلَلْتُ بقَفْرِ الأرضِ مُنْقَطِعًا ****** فَمَا عَلَى أَعرَجٍ فِى النَّاسِ مِنْ حَرَجِ

وكتبه أخوكم / على بن شعبان
https://www.facebook.com/abohafs60

المطلب الاول

شروط لا إله الا الله الثمانية وأدلتها من الكتاب والسنة وبيان معنى كل شرط

١ – " العلم المُنافى للجهل " ———————— = ————→ 

والدليل قول الله ﷻ " فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ " محمد ١٩

وقول الله ﷻ " إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " الزخرف ٨٦

وقول النبى ﷺ : " مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ " . (١)

قال الله ﷻ { وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ } العنكبوت٦٣

وقال ﷻ { وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ } الزمر٣٨

وقال ﷻ { وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ } الزخرف ٩

وهنا بين الله أن الكفار يعلمون أن الله هو الذى خلق السموات والارض وهو الذى خلقهم ويرزقهم ويدبر الامر من السماء وبيده كل شيء ، ولكن بين الله أيضاً أن تلك المعرفة بالله وذلك العلم به ﷻ وحده وهو (قول القلب) لا يقوم الايمان به حتى تكتمل (بقية الشروط الثمانية = أركان الايمان الاربعة) .

وضد العلم الجهل وهو ناقض للشهادة ، فمن تلفظ بها (الشهادة) وهو لا يعرف معناها وُمقتضاها فإنها لا تنفعه ، أو أتى بهذا الشرط وحده ، ولم يجمع الثمانية شروط فليس بمؤمن وهو كافر بالله حتى تجتمع فيه الشروط كلها ، وإلا لنفع هذا العلم والمعرفة الكفار يقول الله ﷻ { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } البقرة ١٤٦

وقال ﷻ { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمُ الَّذِينَ خَسِرُواْ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ } الأنعام ٢٠

فلم يجعل الله مُجرد معرفتهم وعلمهم ، إيمان يقوم به دينهم ، ويكونون بتلك المعرفة مؤمنين ، فتبين أنه لابد من جمع (الثمانية شروط = أركان الايمان الاربعة) .

ولو كان العلم وحده ينفع لنفع أبو طالب الكافر ، عم النبى محمد ﷺ ، فقد قال للنبى :

وَاللَّهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ .... حَتَّى أوسَّد فِي التُّرَابِ دَفِينَا
فَامْضِي لِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ .... أَبْشِرْ وقرَّ بِذَاكَ مِنْكَ عُيُونَا
وَدَعَوْتَنِي وعلمتُ أَنَّكَ نَاصِحِي .... فَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ قِدمُ أَمِينَا
وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَرَفْتُ بِأَنَّهُ .... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حَذَارِي سُبَّةً .... لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينَا . (٢)

---

(١) صحيح مسلم ٢٦

(٢) البداية والنهاية ٣ / ٥٦ ، لابن كثير الدمشقى ، ط / دار إحياء التراث العربى

٢- " اليقين المُنافى للشك "

والدليل قول النبى ﷺ لأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ : اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ " . (١)

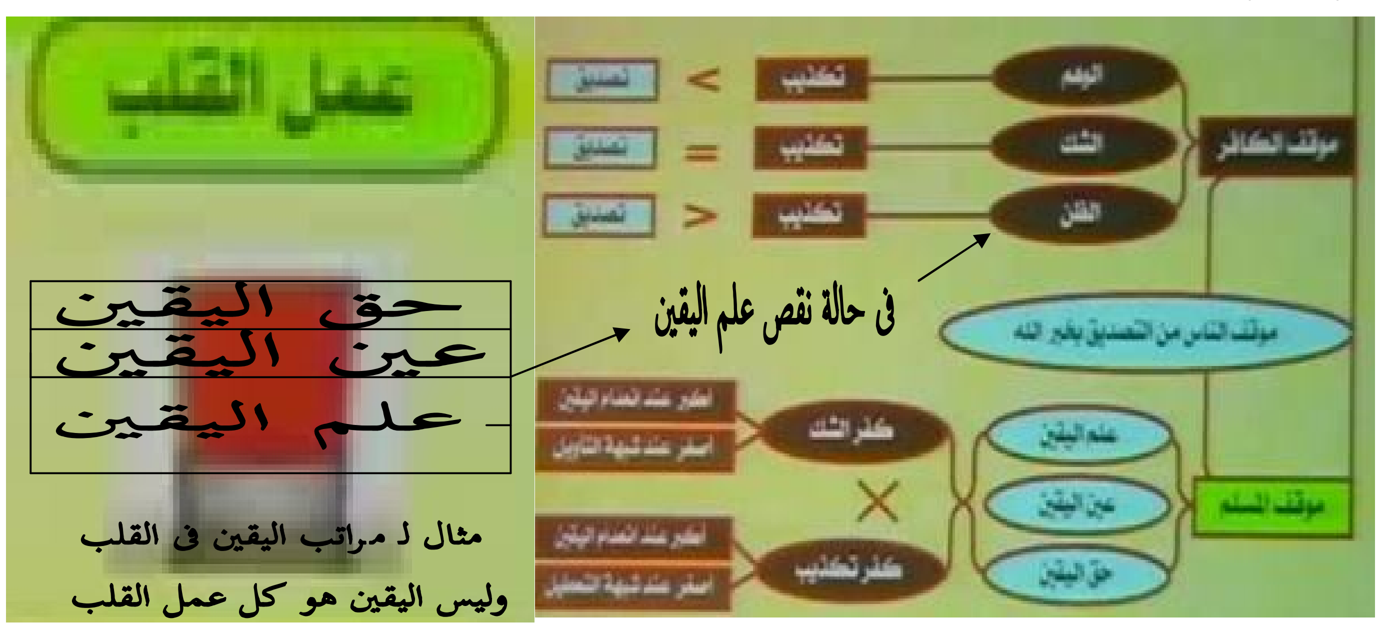
وضد اليقين الشك والظن والريب والتردد والوهم وكل ما نزل عن مرتبة علم اليقين فهو ناقض للشهادة ، والدليل قول الله ﷻ " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا " الحجرات ١٥

وقول النبى ﷺ " أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، لَا يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ " . (٢)

ومن أتي بهذا الشرط وحده ، ولم يجمع الثمانية شروط فليس بمؤمن وهو كافر بالله حتى تجتمع فيه الشروط كلها .

ولو كان اليقين وحده ينفع لنفع هرقل عظيم الروم ، فعند البخارى من حديث ابن عباس وهو يروى عن أبى سفيان أن هرقل قال لهم بعد ما سألهم عن صفات النبى والذين معه : فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ . (٣)

ومع أنه على علم يقينى بأن النبى سيملك مكانه ، وأنه خارج الى الناس ، إلا أنه كافر وليس بمؤمن لآنه انتفت عنه عدة شروط اخرى .



مثال لـ مراتب اليقين فى القلب
وليس اليقين هو كل عمل القلب

علم اليقين = حقيقة الايمان = ما يتحق الإيمان به (أى نقص فى مرتبة علم اليقين يكفر ويخرج من الايمان)

عين اليقين و حق اليقين = كمال الايمان (أى نقص فى مرتبة عين وحق اليقين فقط يكون مؤمناً ولا يكفر)

---

(١) مسلم ٣٤

(٢) مسلم ٢٩

(٣) البخارى ٧

صورة توضيحية تُبين مراتب العلم الخبرى

وأثر النقصان من حقيقة الإيمان فى ظهور الكفر

علم اليقين

علم اليقين = 100 بالمائة وأى نزول عن الـ100 نقص من حقيقة الإيمان = كفر وخروج من الدين

وعلم اليقين هو كمال التصديق بغير أى نسبة تكذيب

الظن

الظن = من 51 الى 99 بالمائة = كفر ، وأى نزول عن

الـ 51 بالمائة ينتقل الى الشك أو الوهم

والظن هو أن يكون التصديق أكبر من التكذيب

الشك

الشك = 50 بالمائة = كفر ، والشك هو أن يكون التصديق = التكذيب

الوهم

الوهم = من 1 بالمائة الى 49 بالمائة = كفر

والوهم هو أن يكون التكذيب أكبر من التصديق

٣- " الاخلاص المُنافى للشرك "

والدليل قول النبى ﷺ فى حديث عتبان بن مالك ﷺ " فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " . (١)

وقوله ﷺ لأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ " أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ " . (٢)

وضد الاخلاص الشرك وهو ناقض للشهادة ، وترك الصلاة شرك قال ﷻ " وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " الروم ٣١

والنبى ﷺ قال « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ » . (٣)

والشرك فى ترك الصلاة أكبر ليس له صارف الى الاصغر

فبين لنا الله ورسوله من خلال تلك الايات و الاحاديث التى مرت أن الاخلاص يكون بالقول ويكون بالعمل ، وبينا أن ترك الصلاة شرك أكبر ، وأن من لم يأت بها فهو مثله مثل المشركين من اليهود والنصارى ، ومن أتى بهذا الشرط وحده ، ولم يجمع الثمانية شروط فليس بمؤمن وهو كافر بالله حتى تجتمع فيه الشروط كلها .

ولو كان الاخلاص بالقول ينفع وحده لنفع المُرتدين فى عهد أبى بكر حين جحدوا وجوب الزكاة ، ولكن لم يعصمهم وينفعهم الاخلاص وحده حتى يكون بالقول والعمل ، وحتى تجتمع (الشروط الثمانية = أركان الايمان الاربعة) .

٤- " الصدق المُنافى للتكذيب "

والدليل قول النبى ﷺ فى حديث معاذ بن جبل ﷺ " مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ " . (٤)

وضد الصدق الكذب والتكذيب وهو ناقض للشهادة ، والتصديق لم يجعله الله بالقول فقط بل جعله الله أى (التصديق بالقول والعمل ، وقد ضرب الله مثلاً عظيماً فى القران على أعظم الاعمال عنده ، وهى عمود الدين ، على ترك الصلاة

والدليل قول الله ﷻ " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ () وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ () فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ " المرسلات ٤٨ ، ٥٠

فجعل الله ﷻ من لا يصلى مُكذب من المُجرمين والمُجرمين هم الكُفار كُفر أكبر ، ثم قال الله أى إيمان هذا المزعوم بغير صلاة فمهما صرح تارك الصلاة وقال بأنه صادق نقول له قد بين الله أنك مُكذب ، فتبين من الاية أن التصديق يكون بالقول والعمل ومن أتى بهذا الشرط وحده ، ولم يجمع الثمانية شروط فليس بمؤمن وهو كافر بالله حتى تجتمع فيه الشروط كلها .

ولابد هنا من فهم شيء خطير جداً وهو تلازم القلب بالجوارح (الظاهر والباطن) كما بينت الاية فالتصديق بالقلب يستلزم عمل الجوارح ومادام لا يوجد عمل الجوارح الذى أعظمه الصلاة فلا تصديق فى القلب وان ادعى صاحبه التصديق

---

(١) البخارى ٤٢٥

(٢) البخارى ٩٩

(٣) مسلم ٨٢

(٤) البخارى ١٢٨

ولو كان التصديق وحده ينفع لنفع أبو طالب عم النبى فقد قال :

وَاللَّهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ .... حَتَّى أوسَّد فِي التُّرَابِ دَفِينَا
فَامْضِي لِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ .... أَبْشِرْ وقرَّ بِذَاكَ مِنْكَ عُيُونَا
وَدَعَوْتَنِي وعلمتُ أَنَّكَ نَاصِحِي .... فَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ قِدمُ أَمِينَا
وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَرَفْتُ بِأَنَّهُ .... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حَذَارِيَ سُبّة .... لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينَا . (١)

فقد صدق النبى ولكنه لم ينطق بلسانه ويعمل بجوارحه

وكان معه بعض الشروط الاخرى كـ العلم (المعرفة) ولكن لا تنفع حتى تجتمع الشروط الثمانية فيه

٥- " المحبة المُنافية للبُغض "

والدليل قول الله ﷻ " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ " المجادلة ٢٢

والدليل قول النبى ﷺ " ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ ، أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ " . (٢)

ويجدُر التنبيه على أمر هام جداً :- وهو أنه ليس فقط محبة الرسول من حقيقة الايمان ، ولكن تفضيل النبى فى الحب بعد الله من حقيقة الايمان أيضاً كما قال النبى « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ » . (٣)

وقد فسر البعض بأن معنى قول عمر للنبى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ » فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَإِنَّهُ الآنَ ، وَاللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الآنَ يَا عُمَرُ » . (٤)

ففسر البعض قول النبى (لا) بمعنى لا يكمل إيمانك ، وقوله (الآن) بمعنى الآن كمل إيمانك

وهذا تفسير باطل لآن الاصل فى النفى نفى الذات أى الشيء كله إلى أن يأتى صارف يُبين غير ذلك
وليس هناك صارف بل هناك ما يؤيد أن تفضيل النبى فى الحب من حقيقة الايمان وإن لم يتحقق ذلك كفر العبد بذلك ونقض إيمانه وارتد عن الاسلام ، واليكم الدليل :-

---

(١) البداية والنهاية ٣ / ٥٦ ، لابن كثير الدمشقى ، ط / دار إحياء التراث العربى
(٢) البخارى ١٦
(٣) البخارى ١٤
(٤) البخارى ٦٦٣٢

قول النبى ﷺ " ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ ، أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . (١)

وأحب صيغة تفضيل ، وقد ساوى النبى بين تفضيل الله وبعده مباشرة تفضيل الرسول وتفضيلهما على أى أحد دونهما

وضد المحبة البغض (الكراهية) وهى ناقضة للشهادة قال ﷻ " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ " محمد ٩
وقال ﷻ " وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ " البقرة ١٦٥

فهؤلاء الذين بَيَّن الله ﷻ شأنهم فى هذه الآية يُحبون الله ، ولكنهم يُحبون معه غيره مثل محبته على أحد التفسيرين ، ومع ذلك سماهم الله ظالمين ، والظلم هنا بمعنى الشرك بدليل قوله ﷻ فى الآية التى تليها " وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْ النَّارِ " البقرة ١٦٧

فإذا كان هذا هو شأن من أحب الله ، وأحب معه غيره مثل حبه ، فكيف بمن أحب غير الله وكره الله ، وحارب الله ﷻ ومن أتى بهذا الشرط وحده ، ولم يجمع الثمانية شروط فليس بمؤمن وهو كافر بالله حتى تجتمع فيه الشروط كلها .

ولو كان الحب وحده ينفع أحد لنفع أبو طالب عم النبى فقد كان يُحب النبى أكثر من أولاده ويدافع عنه بماله ونفسه وأولاده وكان يعلم صدقه ويعلم أن دين قريش باطل ، ومع ذلك لم يكن مؤمناً ، ولم يقوم إيمانه بمجرد العلم والتصديق والحب ، لتخلف بقية الشروط الثمانية عنه .

٦- " الانقياد المُنافى للترك "

وهو الاستسلام والإذعان لاوامر الله ﷻ واوامر رسوله ﷺ

والدليل قول الله ﷻ " وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى " لقمان ٢٢
وذلك بأن ينقاد لما دلت عليه كلمة لا اله الا الله ، بأداء حقوقها وهى الأعمال الواجبة من أعمال الجوارح ، إخلاصاً لله وطلباً لمرضاته ﷻ ، والفرق بين الانقياد والقبول ، أن القبول إظهار صحة معنى ذلك بالقول (قول اللسان) .
أما الانقياد فهو الاتباع بالأفعال (أعمال الجوارح) ، وكلاهما من العمل الصالح ، ولا يُغنى أحدهما عن الاخر .

وضد الانقياد الترك وهو ناقض للشهادة والدليل قول الله ﷻ " فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى () وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى " القيامة ٣١ ، ٣٢

قال ابن القيم عن هذه الآيات " فلما كان الإسلام تصديق الخبر ، والانقياد للأمر ، جعل سبحانه له ضدين :
عدم التصديق ، وعدم الصلاة ، وقابل التصديق بالتكذيب ، والصلاة بالتولى فقال :- { وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى }

فكما أن المُكذب كافر ، فالمتولى عن الصلاة كافر ، فكما يزول الإسلام بالتكذيب يزول بالتولى عن الصلاة . اهـ (٢)

والدليل قول النبى ﷺ " إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ ، وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ ، تَرْكُ الصَّلَاةِ " . (٣)

---

(١) البخارى ١٦

(٢) الصلاة وحكم تاركها ص ٤٨ ، لابن قيم الجوزية ، ط / مكتبة الثقافة ، بالمدينة ، السعوية

(٣) مسلم ٨٤ ، ٨٥

وقول النبى ﷺ " الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ " . (١)

وقول النبى ﷺ " مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ " . (٢)

وترك الصلاة كُفر أكبر مُخرج من الملة ، ليس له صارف من كلام الله ورسوله الى الكفر الاصغر .

ولو كان الانقياد وحده ينفع أحد لنفع المُنافقين الذين قال الله فيهم : { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُواْ إِلَى الصَّلاَةِ قَامُواْ كُسَالَى يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللّهَ إِلاَّ قَلِيلاً } النساء ١٤٢ ، فهم (المنافقون) يَنقادون فى الظاهر لاحكام الاسلام حتى يُثبتوا لانفسهم الايمان أمام المسلمين ، ولكن قلوبهم نار وحرب على الاسلام والمسلمين فلم ينفعهم الانقياد الظاهر بأعمال الجوارح وحده ، لآن القلب لم يُصدق ذلك ، فلابد من الانقياد فى الظاهر والباطن

٧- " القبول المُنافى للرد "

وهو أن يقبل المسلم كل ما اقتضته هذه الكلمة بقلبه ولسانه ، فيُصدق بالأخبار ، ويؤمن بكل ما جاء عن الله ﷻ وعن رسوله ﷺ ، ويقبل ذلك كله ، ولا يرد منه شيئاً .

والدليل قول الله ﷻ " عن المؤمنين وامتثالهم ، وقبولهم ، وعدم ردهم " آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ " البقرة ٢٨٥

والدليل قول النبى ﷺ " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، عَصَمُوا مِنِّي ، دِمَاءَهُمْ ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ " . (٣)

وضد القبول الرد وهو ناقض للشهادة والدليل قول الله ﷻ " أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ " البقرة ٨٥
ويدخل في الرد وعدم القبول من يعترض على بعض الأحكام الشرعية ، أو الحدود التى حدها الله ﷻ كالذين يعترضون على حد السرقة أو الزنا أو على تعدد الزوجات أو المواريث وما إلى ذلك ، فهذا كله داخل فى الرد وعدم القبول ، لأن الله ﷻ يقول " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً " البقرة ٢٠٨

وقول الله ﷻ " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ " الأحزاب ٣٦

٨- " الكُفر بالطاغوت "

والدليل قوله ﷺ : " مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ " . (٤)

وهو أن يتبرَّأ من عبادة غير الله ، ويعتقد أنها باطلة كما قال ﷻ " فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِالله فَقَدِ اسْتَمْسَكَ

---

(١) مسند أحمد ٢٢٤٢٧ وصححه الالبانى
(٢) البخارى ٥٢٣
(٣) مسلم ٢٣
(٤) مسلم ٢٥

بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ " البقرة ٢٥٦ ، وقال ﷻ " وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ " النحل ٣٦

والطاغوت : أصله الطغيان وهو مجاوزة الحد ، فالطاغوت هو كل ما جاوز العبد به حده " أى حد العبودية " وادعى لنفسه صفة أو حقاً من حقوق الألوهية أو الربوبية ، فالطاغوت يشمل كل من عبد من دون الله وهو راض .

ومثال الكفر بالطاغوت وجميع ما يعبد من دون الله : قول إبراهيم ﷺ للكفَّار " إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ " الزخرف ٢٦ ، ٢٧ ، فاستثنى من كل ما يُعبد ، ربه فقط ، وهذه هى البراءة

وقوله ﷻ " فَمَنْ يَكْفُرْ بالطاغوت وَيْؤْمِن بالله فَقَدِ استمسك بالعروة الوثقى " البقرة ٢٥٦

أى فمن خلع الأنداد والأوثان والاديان وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يُعبد من دون الله ، ووحد الله ، فعبده وحده وشهد أن لا إله إلا هو " فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى " أى تمسك وتثبت بكلمة التوحيد لا اله الا الله

وهذه هى شروط لا إله إلا الله الثمانية مجموعة فى بيتين :-

عِلْمٌ يقينٌ وإخلاصٌ وصِدْقُكَ مَعْ محبةٍ وانقيادٍ والقبولِ لَهَا

وزيد ثامنها الكفران منك بما سوى الإله من الأشياء قد أُلها

أما من قال هذه الكلمة ولم يعرف معناها ولم يعمل بمُقتضاها ، لم ينفعه مُجرد التكلم بها ، وإن ادعى أنه يُحب الله ورسوله .

فمن قال بحصول الايمان مع أنتفاء شرط من شروط لا اله الا الله الثمانية فقد وقع فى الارجاء شاء أم أبى

المطلب الثانى

أركان الايمان الاربعة وأدلتها من الكتاب والسنة وبيان معانيها

والايمان له أربعة أركان هى : (قول القلب ، عمل القلب ، قول اللسان ، عمل الجوارح)

وقبل أن نشرع فى أركان الايمان وأدلتها ومعرفة معانيها لابد من معرفة أمر هام جداً ، وبسبب الغفلة عنه يقع الكثير والكثير من أهل العلم فى الارجاء دون أن يشعروا ، وهذا الامر هو أن الايمان ينقسم الى قسمين :-

حقيقة الايمان :- وهو مُصطلح شرعى ورد فى القران والسنة والمقصود به بما يصير المرء مُسلماً وبما يصح إسلامه ويدخل الجنة ولا يُخلد فى النار ، والزيادة والنقصان المعروفة فى الايمان لا تدخل على هذا القسم أى (حقيقة الايمان) بل النقصان فيه كفر وردة تُخرج من الدين

مثال لـ حقيقة الايمان

لكل ركن



مثالين لـ نقص حقيقة الايمان = كُفر

قول القلب
قول اللسان
عمل القلب
عمل الجوارح

ولابد من توفر حقيقة الايمان لكل ركن من هولاء الاركان الاربعة وإلا خرج العبد من الايمان الى الكفر

فلو نقصت حقيقة الايمان فى أى ركن من هولاء الاربعة عن ما هى عليه

أو انتفت بالكلية ، ظهر نوع من أنواع الكفر الاربعة :

(كفر الجهل والتكذيب ، كفر النفاق ، كفر الجحود ، كفر الإباء والاستكبار)

مثال لـ إنتفاء حقيقة الايمان

لكل ركن

انتفاء قول القلب
انتفاء عمل القلب
انتفاء قول اللسان
انتفاء عمل الجوارح

فسواء نقصت حقيقة الإيمان أو انتفت بالكلية فى أى ركن ظهر نوع من الكفر

تنبيه هام جداً :

الايمان فى كل ركن من الاركان الاربعة يتحقق بفعل مأمور (الطاعة) ، وسنضرب أمثلة على ذلك فى كل ركن ويتخلف الايمان ويذهب بفعل منهى عنه (نواقض الايمان) ، وسنضرب أمثلة على ذلك فى كل ركن

والدليل على هذا المُصطلح (حقيقة الايمان) من القران :-

" إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ () الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ () أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا " الانفال ٢ ، ٤

قال الامام مُحمد بن نصر المروزى : (فَوَصَفَهُمْ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ بَعْدَ قِيَامِهِمْ بِالْأَعْمَالِ) . اهـ (١)

فلا حقيقة للايمان بغير العمل ، والعمل منه ما هو من حقيقة الايمان كالصلاة ، ومنه ما هو من كمال الايمان الواجب كالزكاة و الصيام و الحج ، ومنه ما هو من كمال الايمان المُستحب كالصدقة وصيام الاثنين والخميس وقيام الليل

والدليل على هذا المُصطلح (حقيقة الايمان) من السنة :-

أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، أخبرنا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى الْآدَمِيُّ ، حدثنا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حدثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ ، أخبرنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُتْبَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةً ، وَمَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ " . (٢)

وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ ، أنا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ الْهُذَلِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ : قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ لَابْنِهِ : يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ قَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي . (٣)

والايمان بالقدر من حقيقة الايمان ، أى أنه باتفاق لا يكون العبد مؤمن حتى يؤمن بذلك ، فمن لم يؤمن بذلك فهو كافر وليس بمؤمن باتفاق ، فبين النبى أن مصطلح حقيقة الايمان يُطلق على الاركان التى بغيابها يذهب الايمان ولا يكون مؤمناً وفى الحديث الذى قبله أكد الصحابى عُبادة بن الصامت فهمه ذلك من كلام النبى

---

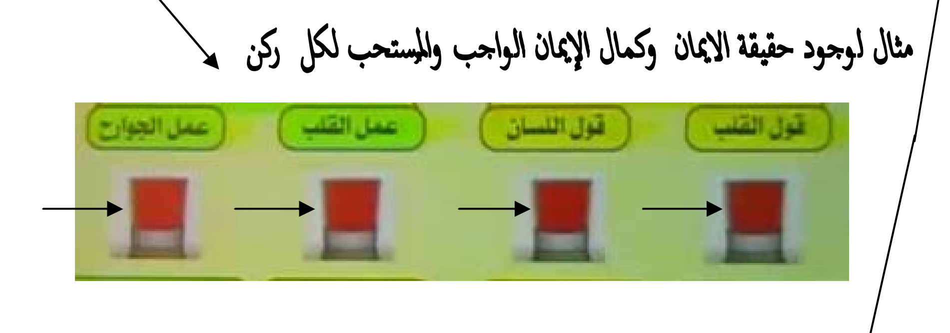
(١) تعظيم قدر الصلاة ١ / ٣٥٦ ، لـ محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ) ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية

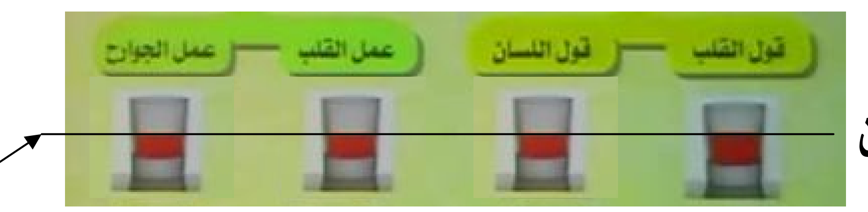
(٢) شعب الإيمان برقم ٢١١ ، ١ / ٣٨٨ ، لـ أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) ط / مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض السعودية

(٣) السنن الكبرى ٢٠٨٧٥ ، ١٠ / ٣٤٤ ، لـ أبو بكر البيهقي المتوفى: ٤٥٨هـ ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث ١ / ١٣٦ ، للبيهقى ط / دار الافاق الجديدة ، بيروت – لبنان

كمال الايمان : وهو مصطلح شرعي ورد في السنة ، والمقصود به ما يزيد على حقيقة الايمان ، وكمال الايمان ينقسم الى قسمين ، كمال الايمان الواجب ، وكمال الايمان المُستحب ، والزيادة والنقصان المعروفة في الايمان عند أهل السنة تدخل على هذا القسم (كمال الايمان) ، ويزيد في هذا القسم الايمان حتى يبلغ صاحبه درجات الصديقين ، وبنقصانه وانتفائه جميعاً لا يذهب الايمان ولا يخرج من الدين .

مثال لوجود حقيقة الايمان وكمال الإيمان الواجب والمستحب لكل ركن





مثال لـ حقيقة الايمان لكل ركن

الدليل على هذا المصطلح (**كمال الايمان**) من السنة :-

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْبِسْطَامِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » . (١)

وكمال الايمان قد ينقص وينقص حتى يذهب كمال الايمان كله ، ولا يبقى مع العبد سوى حقيقة الايمان (ما يصير به مؤمن)

ومثال ذلك من السنة :-

١ – حديث المُفلس

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ ، فَقَالَ : " إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ، وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ " . (٢)

قلت (علي شعبان) : ففي الحديث أثبت النبي لهذا المُفلس الاسلام لان الله تقبل صلاته وصيامه وزكاته فهو مؤمن هذا أولاً

ثانياً : الافعال التي فعلها من الذنوب ، لا تصل الى حد الكُفر الاكبر المُخرج من الملة باتفاق (شتم ، قذف ، أكل مال الناس)

---

(١) تعظيم قدر الصلاة برقم ٤٥٣ ، ١ / ٤٤١ ، لـ محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي ، ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية

(٢) مسلم ٢٥٨٤

سفك دماء ، ضرب) ، ومع ذلك النبى ﷺ يقول " فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ " والسؤال الآن : ما معنى فنيت حسناته ؟ !!!

هل كل الحسنات بما فى ذلك حسنات التوحيد وعدم الشرك بالله ؟!!

لا فهذه الافعال التى مضت (شتم ، قذف ، أكل مال الناس سفك دماء ، ضرب) ليست بـ كفر أو شرك أكبر

أقول وبالله التوفيق كما بينا قبل ذلك : المقصود نفى ما زاد عن حقيقة الايمان من الحسنات والاعمال

فهولاء المُسلمين المُفلسين لن يُخلدوا فى النار بل سيخرجون منها برحمة الله فى دفعات الشفاعة (شفاعة النبيين والملائكة والمؤمنين ، ثم أخرهم شفاعة أرحم الراحمين الذين " لم يعملوا خيرا قط = الذين فنيت حسناتهم "

فالذين فنيت حسناتهم لم يعد لهم رصيد فى صحيفة الحسنات بسبب ما أخذه الناس منهم من الحسنات ، فاصبحوا ليس لهم أى عمل خير فى صحيفة الحسنات الا حقيقة الايمان (التوحيد وعدم الشرك بالله) .

ملحوظة وتنبيه هام :– الصلاة المقصودة فى الحديث هنا النفل وليست الفريضة لآن صلاة الفريضة من حقيقة الايمان أما الزكاة والصيام والحج فالمقصود بها الفرائض والدليل على ما أقول حديث أبى هريرة : حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةَ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَيَقُولُ : هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟
فَيَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي اللَّهَ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ رَأَى بَهْجَتَهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ الْجَنَّةِ ......) الحديث . (١)

فالحديث واضح الدلالة على أن من يُخرجهم الله ﷻ من النار إنما يعرفهم الملائكة بآثار السجود فهم مُصلون بلا شك

وهنا وقفة حاسمة فاصلة يجب التنبه إليها وهى قوله ﷺ (أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ

(وهنا الشاهد انتبه أيها اللبيب) ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ) فبعد أن خرج من كان يَعْبُدُ اللَّهَ وعرفتهم الملائكة بِآثَارِ السُّجُودِ فهم مُصلون بوضوح لا شك فيه والنبى يقول بعدها ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وبعدها قال ، وهو أخر أهل النار دخولا الجنة فهذا الكلام فى الحديث يُبين حديث أبى سعيد الخدرى ﷺ ويصرف كلمة من لم يعمل خيرا قط الى أنها العمل الزائد على حقيقة الايمان لان الصلوات الخمس المفروضة من (حقيقة الايمان)

---

(١) البخارى ٨٠٦ ، مسلم ١٨٤

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : (ثبت فى الصحيح " أن النار تأكل من ابن آدم كل شيء الا موضع السجود فان الله حرم على النار أن تأكله ، فُعلم أن من لم يكن يسجد لله تأكله النار كله) . اهـ (١)

أى أن الملائكة مامورة أن تُخرج من النار من كان يعبد الله ، والملائكة تعرف من ستخرجه من النار بعلامة وهى أثار السجود وقد بين الحديث أن أخر من يخرج من النار عليه أثار السجود .

والحاصل : أن المُفلس هو مثال واضح على كمال الايمان وعلى الزيادة والنقصان فى كمال الايمان الواجب والمُستحب

٢- حديث " من لم يعمل خيراً قط "

عن أبى سعيد الخدرى ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ ، يَقُولُونَ : رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدِ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ ، وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ ، فَيَقُولُ : ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ، ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا ، ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ، ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا ، ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا " وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : { إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا } [النساء: ٤٠] ، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . (٢)

والكلام هنا أيضاً يتكرر كما فى حديث المُفلس فجملة " لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ " معناها لم يعملوا خيراً قط من كمال الايمان ، أو عملوا خير من كمال الايمان ولكنهم أفلسوا بسبب أن حسناتهم فى باب كمال الايمان وُزعَت على العباد لأنه (شتم ، قذف ، أكل مال الناس ، سفك دماء ، ضرب) ولم يبق معه سوى حقيقة الايمان والتى منها كما بينا الصلوات المفروضة كما فى حديث أبى هريرة السابق أن أخر أهل النار خروجاً منها المُصلين عليهم أثار السجود على وجوههم .

فالحاصل لما سبق :- ١- أن مصطلح (حقيقة الايمان) و مصطلح (كمال الايمان) لفظين شرعيين

٢- لابد من استخدام الالفاظ الشرعية التى وردت فى الكتاب والسنة ، والتى ورد كذلك معها معانيها ومدلولها

٣-لابد من اجتناب الالفاظ البدعية المُحدثة الموهمة والمُختلف عليها وعلى معانيها مثل (جنس العمل ، شرط صحة ، مُسمى الإيمان .... الخ

٤- الفهم الصحيح لمصطلح (أصل الايمان) هو (الباطن ، أعمال القلوب) وليس معناه حقيقة الايمان

٥- الفهم الصحيح لمصطلح (فرع الايمان) هو (الظاهر ، أعمال الجوارح) وليس معناه كمال الايمان

٦- أن الصلوات الخمس المفروضة من حقيقة الايمان (وبها يقوم ركن عمل الجوارح) وبتركها تنتفى حقيقة الايمان .

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٦١٢

(٢) مسلم ١٨٣

مثال من السنة لاجتماع حقيقة الإيمان وكمال الإيمان معاً وأثر الزيادة والنقصان فى ظهور الإيمان والكفر

أخرج المروزى قال حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ لِلإِسْلامِ صُوىً وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى بَنِي آدَمَ إِذَا لَقِيتَهُمْ ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ رَدَّتْ عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ، وَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْكَ رَدَّتْ عَلَيْكَ الْمَلائِكَةُ ، وَلَعَنَتْهُمْ أَوْ سَكَتَتْ عَنْهُمْ ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ ، فَمَنِ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَهُوَ سَهْمٌ مِنَ الإِسْلامِ تَرَكَهُ ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ فَقَدْ نَبَذَ الإِسْلامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ " . (١)

فما الحُكم فى من انتقص سهم الشرك بالله فى قول النبى ﷺ " أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا " ؟!!!
هل هو باقى على الاسلام لم يتركه كله ؟!! فبسهم واحد يتركه (وهو الشرك بالله) خرج من الاسلام وولاه ظهره وبتركه الصلاة كذلك ، لأن ترك الصلاة شرك أكبر من نواقض الاسلام كما جاء فى القران والسنة قال الله ﷻ (وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) الروم ٣١ ، والنبى ﷺ قال « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاَةِ » . مسلم ٨٤ ، فيكون تارك الصلاة داخلاً فى سهم الشرك بالله ، فتلك " المنارات " مُتفاوته ، فمنها ما تركه يُناقض الملة كترك الصلاة ، ومنها ما تركه يُنافى كمال الإيمان الواجب كالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وإلقاء السلام

والحديث حجة على المانعين من كفر تارك الصلاة ، فهم يقولون أن المسلم لو ترك أعمال الجوارح كلها فهو ناج من النار بعد الحساب والعقاب ، مع أن الحديث صريح الدلالة على أن من ترك كل أعمال الجوارح فقد نبذ الاسلام كله وراء ظهره ، فالحديث فيه لطيفة أصولية فقهية وهى قول النبى ﷺ " تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا " فهذا إجمال وما بعده تفصيل وهو قوله ﷺ " أَنْ تُقِيمَ الصَّلاةَ " والصلاة من العبادة ، وترك الصلاة من الشرك .
وقوله ﷺ " تُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وإلقاء السلام " وكل هذه الاعمال من العبادات الواجبة ، وهذه العبادات منها ما هو من حقيقة الاسلام ، ومنها ما هو من كمال الاسلام الواجب .
وهذه العبادات بتركها ، منها ما ينقض حقيقة الاسلام " كالصلاة " فتركها شرك أكبر يُخرج من الملة
ومن هذه العبادات ما لا تنتقض حقيقة الاسلام بتركها كمنع الزكاة فهى شرك أصغر وكترك الصيام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والسلام على بنى أدم والسلام على أهل بيتك فكل هذه كبائر لا تصل الى الكفر الاكبر مثل الصلاة .
ولذلك قال النبى ﷺ " فَمَنِ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَهُوَ سَهْمٌ مِنَ الإِسْلامِ تَرَكَهُ ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ فَقَدْ نَبَذَ الإِسْلامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ "

والسؤال الموجه للمانعين من كفر تارك الصلاة والذى يضعهم فى حرج شديد جداً ويقضى على أحلامهم وأمانيهم أن تارك عمل الجوارح بالكلية ناج من الخلود فى النار :– هل هذه العبادات (الصلاة ، الزكاة ، الصوم ، الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، السلام)
هل هذه الاعمال كلها من حقيقة الاسلام ؟ وبتركها كلها يذهب الاسلام كله ويصير المسلم كافر كما قال النبى ﷺ ؟ !!
أم أن بعض هذه العبادات من حقيقة الاسلام كالصلاة ومنها ما ليس من حقيقة الاسلام كسائر العبادات عدا الصلاة ؟!!

---

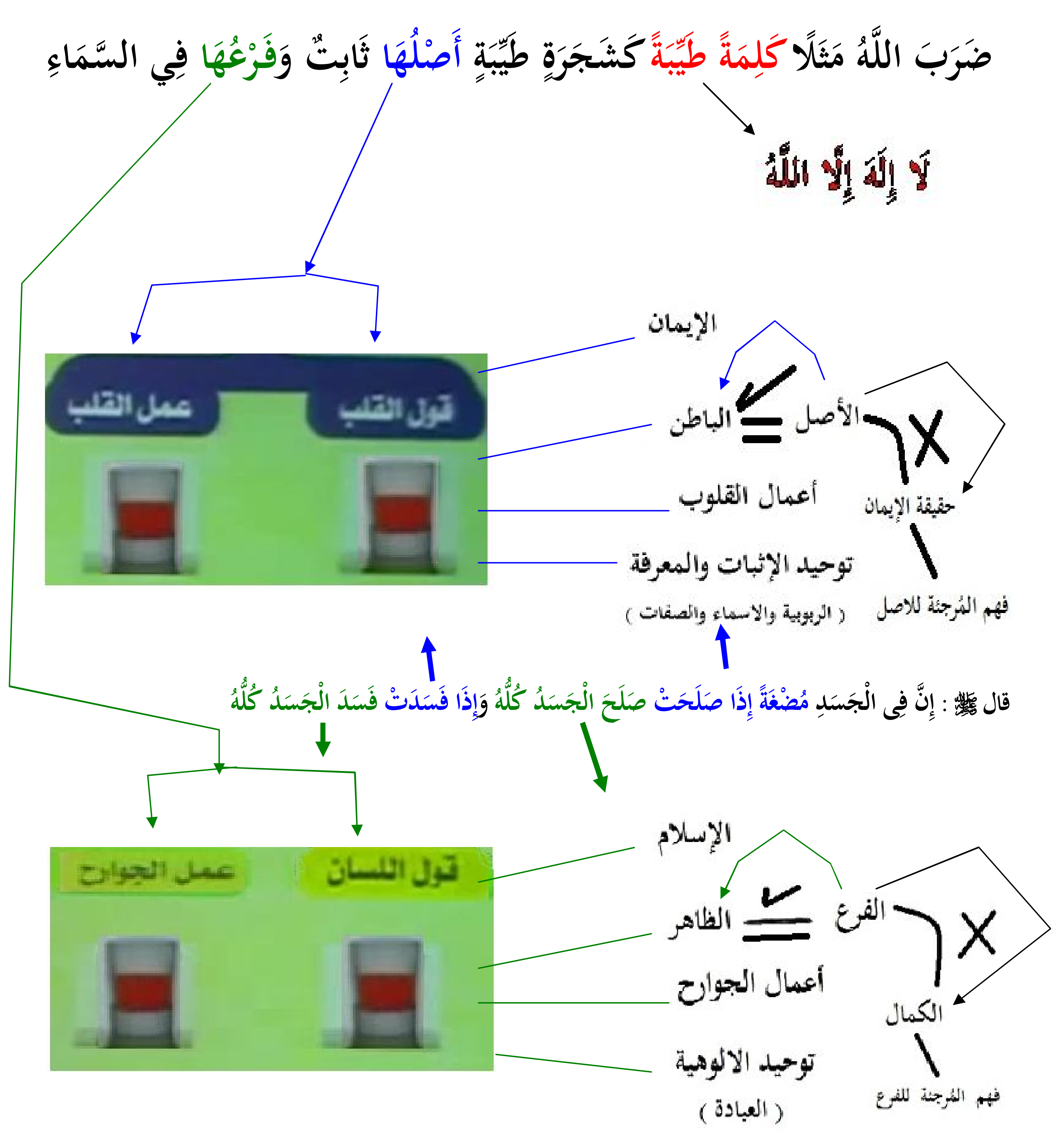
(١) تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٤٠٥ ، لـ محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي ، ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية

ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ



عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : " أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِنَاعٍ عَلَيْهِ رُطَبٌ ، فَقَالَ : " مَثَلُ (كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا) ، قَالَ : هِيَ **النَّخْلَةُ** . الترمذى ٣١١٩ وصححه الالبانى موقوفاً

نموذج عملى من القران يُبين الاصل والفرع ويوضح التلازم بين الظاهر والباطن



ومن العجيب الذى أصابنى بالذهول وكانت مُفاجاة لى أن النخلة يوجد بها جزء اسمه (البرعم الطرفى الضخم) والبعض يُطلق عليه اسم (الجُمار) والبعض من الفلاحين فى مصر يسمونه (قلب النخلة) وهو يوجد فى أعلى رأس النخلة ومنه تتفرع الاغصان ، علمت من دراستى للنخلة أن هذا الجزء اذا قُطع منه شيء أو تلف جزء منه ماتت النخلة كلها ، وهذا الجزء فى أعلى النخلة هو الذى يُساوى فى الايمان الصلاة ، فالصلاة اذا ترك المؤمن منها فرض واحد مُتعمداً حتى يخرج وقتها من غير عذر انتقض إيمانه وخرج من الملة فسبحان الذى أتقن كل شيء حتى فى ضرب الامثال

والان مع أركان الايمان الاربعة وتبيين الترادف والارتباط والتلازم بينها وبين شروط لا اله الا الله الثمانية

١- " قول القلب " وهو المعرفة

كقوله ﷻ " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ " الانعام ٢٠
والمعرفة وحدها لا تكفى للايمان الصحيح أى " حقيقة الايمان "

وقول القلب يندرج تحته شرط من شروط لا اله الا الله وهو " العلم المُنافى للجهل "

وقول القلب منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ، ومنه ما هو من حقيقة الايمان

مثال كمال الايمان الواجب لـ " قول القلب = العلم المُنافى للجهل " :

مثال (المأمورات) : العلم بأحكام الفرائض من صلاة وصيام وحج .... الخ ⟵ (الواجبات)

مثال (المنهيات) : الجهل بأحكام الفرائض من صلاة وصيام وحج .... الخ ⟵ (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لـ " قول القلب = العلم المُنافى للجهل " :

مثال (المأمورات) : معرفة أن النبى ﷺ من أسمائه الماحى والحاشر وأنه أتاه الوحى وهو أبن أربعين عام ، وأن من أسماء زوجاته خديجة ، وسودة ، وأنه كأن له سبعة أبناء ، وأنه كان يُحب الطيب والنساء ..... الخ ⟵ (المُستحب)

مثال (المنهيات) : الاشتغال بما لا ينفع فى الدنيا والدين من العلم ⟵ (المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـ " قول القلب = العلم المُنافى للجهل " :

مثال (المأمورات) : معرفة أن الله خالق هذا الكون ، وأن الله واحد ولا شريك له فى أى شيء ، وأن النبى محمد ﷺ هو رسول الله وخاتم النبيين ، وأن القران كلام الله ﷻ أنزله على رسوله محمد ﷺ وهو أخر الكتب ..... الخ ⟵ (ركن فى الايمان) ناقض للايمان

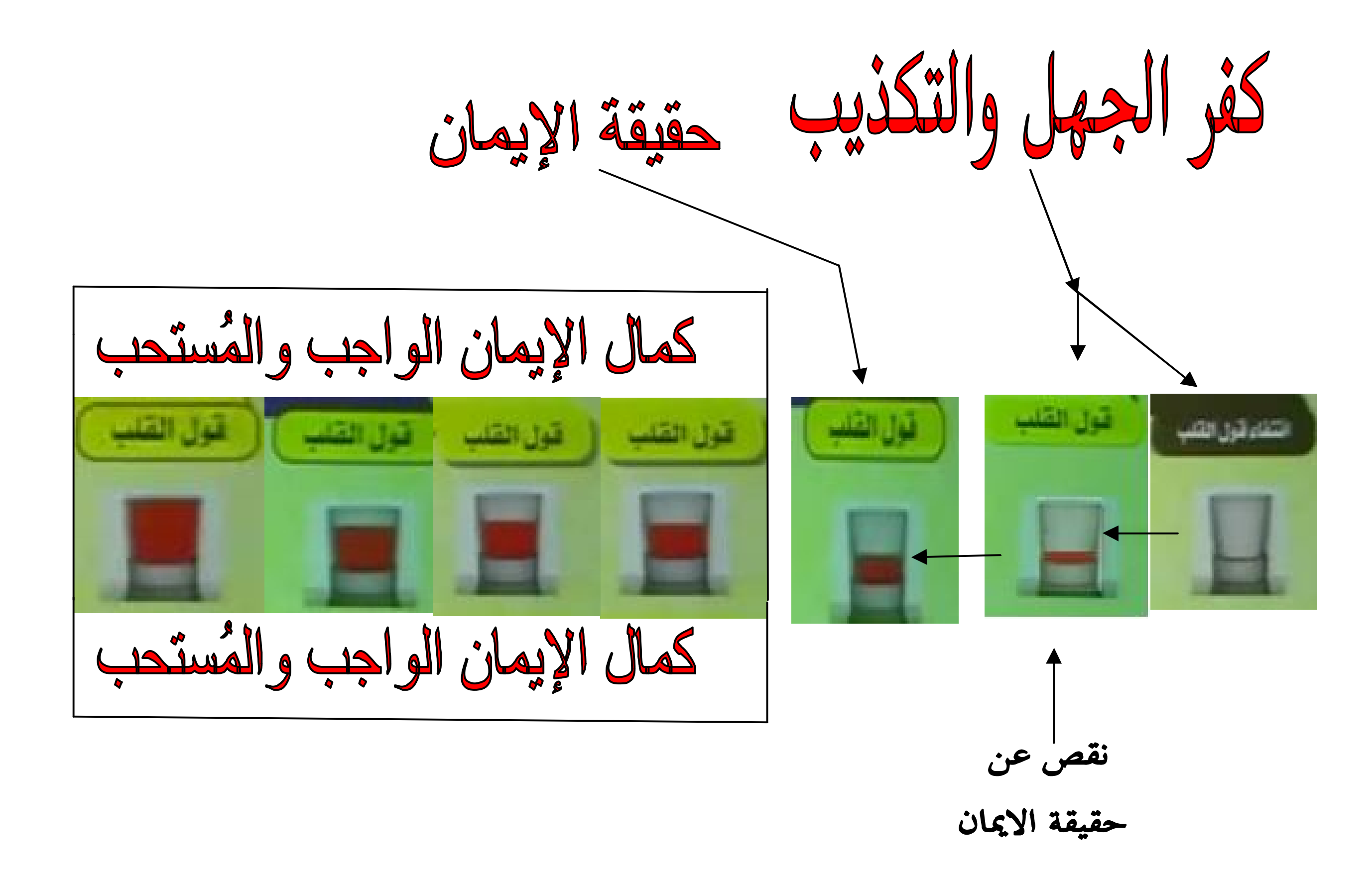
مثال (المنهيات) : الاعراض عن العلم باختياره فيقع فى الكفر أو الشرك الاكبر (فيكون جهله من كسبه فلا يكون له عذر) ⟵ (ناقض للايمان)
وبانتفاء قول القلب بالكلية أو بنقصان حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو ⟵ " كُفر الجهل والتكذيب "
ومثال الكفر بترك قول القلب أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : الشيوعية . (١)

---

(١) الشيوعية مذهب فكري يقوم على الإلحاد وأن المادة هى أساس كل شيء ويفسر التاريخ بصراع الطبقات وبالعامل الاقتصادي . ظهرت في ألمانيا على يد ماركس وإنجلز ، وأهم أفكارهم ومعتقداتهم : إنكار وجود الله تعالى وكل الغيبيات والقول بأن المادة هى أساس كل شيء ، وشعارهم : نؤمن بثلاثة : ماركس ولينين وستالين ، ونكفر بثلاثة : الله ، الدين ، الملكية الخاصة ، عليهم من الله ما يستحقون .

مثال للركن الاول (قول القلب) بين الزيادة والنقصان

وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر الجهل والتكذيب ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

٢- " عمل القلب " وهو منطقة الكسب داخل قلب الانسان

وهو عزم القلب على فعل يظهر من خلال أعمال الجوارح ولذلك فهما مُتلازمان لا ينفكان أبداً ، فأى عمل فى القلب يظهر على الجوارح ، وأى عمل ظاهر على الجوارح سببه عمل القلب ، وعمل القلب منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ومنه ما هو من حقيقة الايمان

ويندرج تحت عمل القلب عدة شروط من شروط لا اله الا الله منها : اليقين المُنافى للشك ، الاخلاص المُنافى للشرك ، المحبة المُنافية للبغض ، الصدق المُنافى للتكذيب ، الانقياد المُنافى للترك ، الكفر بالطاغوت

مثال كمال الايمان الواجب لـ " عمل القلب " :

مثال (المأمورات) : إخلاص النية فى الاعمال كـ الزكاة والصيام والحج ، وحب الخير لكل أحد من المسلمين كما يُحب المرء لنفسه ، وتصفية القلب من كل حقد أو غل أو حسد للمسلمين ..... الخ ← (الواجبات)

مثال (المنهيات) : محبة أن يظهر عمله ويعرف الناس أنه يخشع فى الصلاة وينفق على الفقراء ، الحقد على المسلمين ، بغض الخير للمسلمين ..... الخ ← (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لـ " عمل القلب " :

مثال (المأمورات) : تصديق القلب لما قاله الله ورسوله من أخبار بمرتبتى " عين اليقين وحق اليقين " ... الخ = (المُستحب)

مثال (المنهيات) : إمتلاء القلب بحب الدنيا وشهواتها والتزود منها ، والنبى أمرنا أن نتزود كالراكب فقط ←(المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـ " عمل القلب " :

مثال (المأمورات) : تصديق القلب لما قاله الله ورسوله من أخبار تصديقاً لا يقبل الشك " علم اليقين " ، والايمان بوحدانية الله والتوكل عليه وحده لاشريك له ، وحب الله ورسوله ، والرضا بحكم الله ..... الخ ← (ركن فى الايمان)

مثال (المنهيات) : تكذيب الله ورسوله ، بغض الله ورسوله ، كُره ما أنزل الله ..... الخ ←(ناقض للايمان)

وبانتفاء عمل القلب بالكلية أو بنقصان حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو ← " كُفر النفاق "

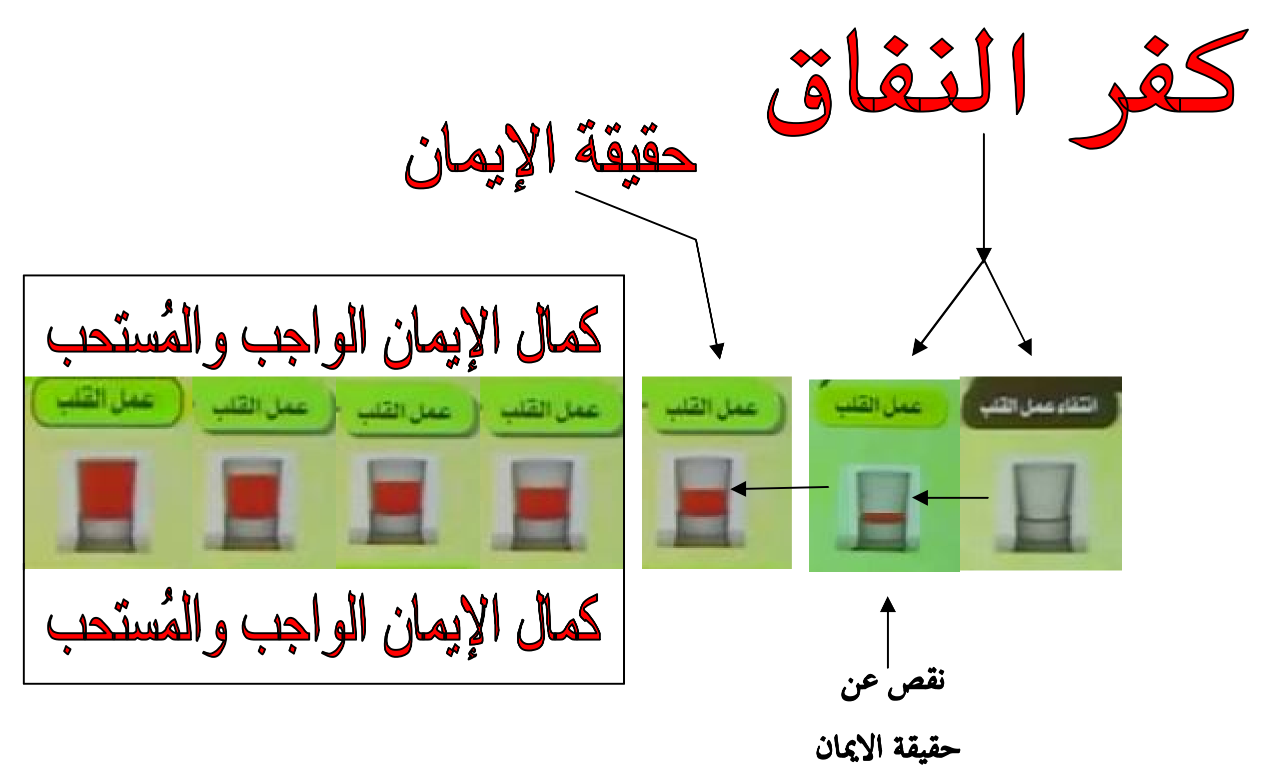
مثال الكفر بترك عمل القلب أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : عبد الله بن أُبى بن سلول . (١)

---

(١) هو عبد الله بن أبيّ بن مالك بن الحارث ابن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم بن عمرو بن الخزرج ، وكنيته أبو حباب ، وإنما سلول هذه جدته ، دخل فى الاسلام بعد غزوة بدر تُقية ، وكان رأس المنافقين فى زمان النبي ، وأنزل الله قران بين فيه نفاقه .

مثال للركن الثانى (عمل القلب) بين الزيادة والنقصان

وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



تنبيه هام جداً : **بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر النفاق ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .**

وقد يختلط على البعض الفرق بين قول القلب وعمل القلب ، وهذا توضيح أكثر بضرب أمثلة حتى تتضح الصورة :–

قال ﷻ " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " البقرة ١٤٦

فأهل الكتاب يعرفون أن النبى محمد هو رسول الله فقد قال الله فى أخر الاية " وَهُمْ يَعْلَمُونَ " وهذا هو قول القلب ولكنهم لا يُصدقون بذلك ، وهذا هو عمل القلب وهو الايمان بذلك وتصديقه ، لذلك قال الله ﷻ فى سورة الانعام " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ " الانعام ٢٠

فبين الله فى أخر الاية بأنهم لا يؤمنون بالنبى مع أنهم يعرفون ويعلمون أنه هو النبى ويعرفون أنه صادق فى نبوته ودعوته

وهذه أية اخرى تُبين قول القلب وعمل القلب فى نفس الاية وتُبين الفرق بينهما قال ﷻ " وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ () وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ " المائدة ٨٣ ، ٨٤

فقد بين الله أنهم عرفوا الحق وعلموه وهذا فى قوله ﷻ " عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ " ثم أخبر عنهم أنهم قالوا " وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ " أى أنهم بعد أن عرفوا الحق أمنوا بما جاءهم من الحق وعرفوه .

وقال ﷻ " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " البقرة ٨٩ فكان المطلوب منهم التصديق بما عرفوا من الحق والانقياد له

٣- " قول اللسان " وهو تحرك اللسان بشروط لا اله الا الله الثمانية ، وإظهار نتائج قول القلب وعمل القلب على اللسان

ويندرج تحت قول اللسان عدة شروط من شروط لا اله الا الله منها : العلم المُنافى للجهل ، اليقين المُنافى للشك ، الاخلاص المُنافى للشرك ، المحبة المُنافية للبغض ، الصدق المُنافى للتكذيب القبول المُنافى للرد ، الكفر بالطاغوت

يُلاحظ فيما مضى أن سبعة شروط ترتبط وتتلازم مع قول اللسان الا شرط واحد " الانقياد المُنافى للترك " وهذا لا يرتبط مع اللسان لان الانقياد يكون بالجوارح وليس بالقول ، ولذلك فالذى يترك حقيقة العمل كافر لا ايمان له

وقول اللسان منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ومنه ما هو من حقيقة الايمان

مثال كمال الايمان الواجب لـ " قول اللسان " :

مثال (المأمورات) : التلبية فى الحج والعمرة ، وتكبيرة الاحرام للصلاة ، وتكبيرات الانتقال فى الصلوات ، والتشهد أى " التحيات " .... الخ ←—— (الواجبات)

مثال (المنهيات) : الغيبة ، النميمة ، التنابز بالالقاب ، الكذب ، السخرية من الناس ..... الخ ←—— (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لـ " قول اللسان " :

مثال (المأمورات) : ذكر الله مثل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم والاستغفار والتكبير ... الخ = (المُستحب)

مثال (المنهيات) : القيل والقال فى غير نفع للدنيا والدين (اللغو) وكثرة السؤال أى (فيما لا تدعو الحاجة إليه ... الخ ←—— (المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـ " قول اللسان " :

مثال (المأمورات) : النطق بالشهادتين وهى قول العبد اذا أراد أن يدخل فى الاسلام " أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله " فلا يصح دخول الاسلام بغيرها على القادر عليها (باستثاء الابكم " الاخرس ") فهذا يفعل ما يُفيد معناها سواء من كتابة أو إشارة . ←—— (ركن فى الايمان)

مثال (المنهيات) : سب الله ، سب الرسول ، سب الدين ، الاستهزاء بالله ورسوله وأياته .... الخ ←—— (ناقض للايمان)

وبانتفاء قول اللسان بالكلية أو بنقصان حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو " كُفر الجحود "

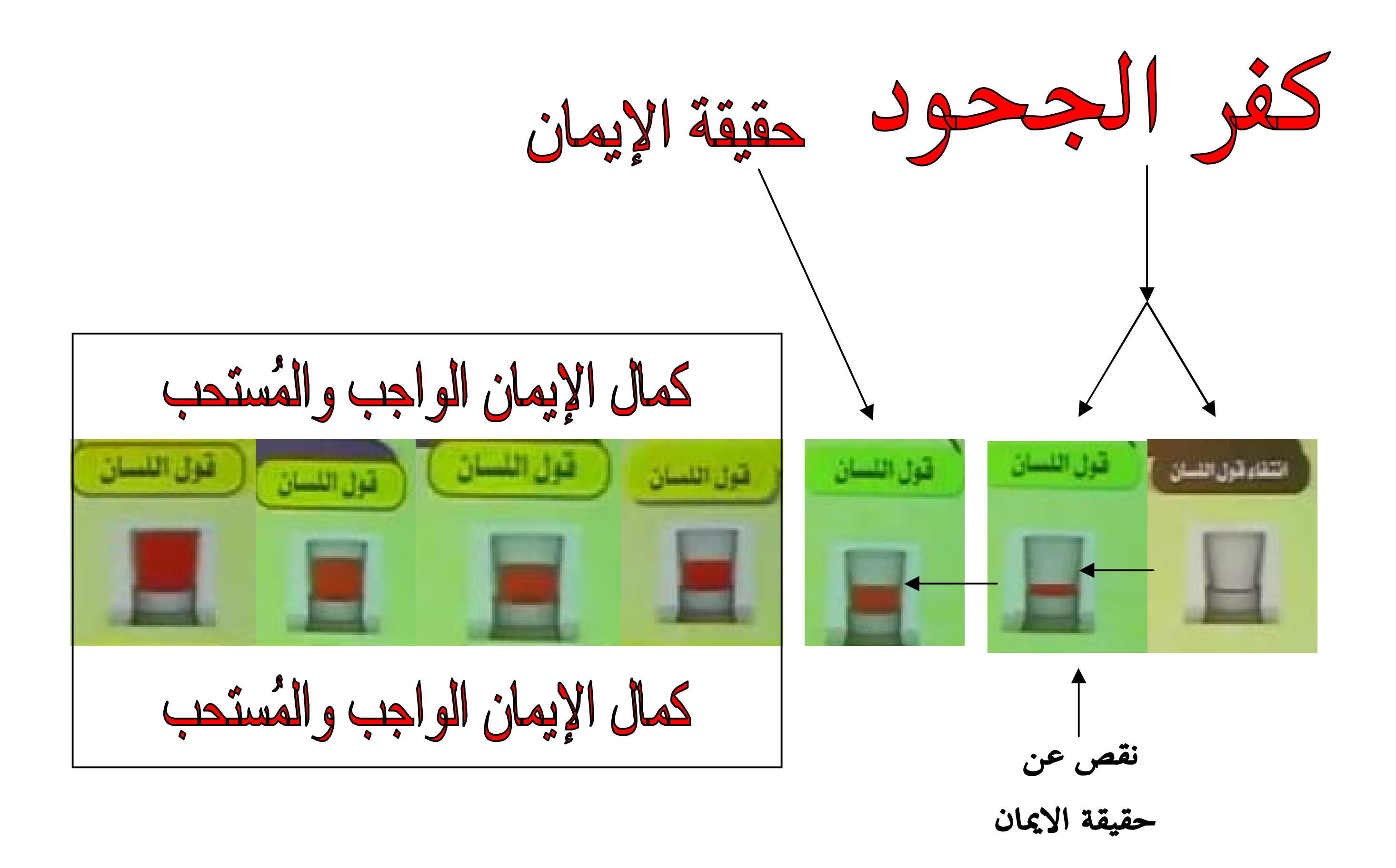
مثال الكفر بترك قول اللسان أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : أبو طالب بن عبد المُطلب (عم النبى) . (١)

---

(١) هو أبو طالب بن عبد المطلب أبو كلاً من جعفر وعلى ابن أبى طالب ، وهو عم شقيق للنبى محمد ﷺ ولمعرفة بيان كُفره (البخارى ١٣٦٠)

مثال للركن الثالث (قول اللسان) بين الزيادة والنقصان

وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر الجحود ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

٤- " **عمل الجوارح** " وهو إظهار نتائج قول القلب وعمل القلب وقول اللسان على الجوارح من صلاة وصيام وزكاة وحج ... الخ

وعمل الجوارح منه ما هو من كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ومنه ما هو من حقيقة الايمان

ويندرج تحت عمل الجوارح عدة شروط من شروط لا اله الا الله منها : اليقين المُنافى للشك ، الاخلاص المُنافى للشرك ، المحبة المُنافية للبغض ، الصدق المُنافى للتكذيب ، الانقياد المُنافى للترك ، الكفر بالطاغوت

ملحوظة هامة جداً : – (تكرر ما ذكرناه فى عمل القلب فى عمل الجوارح من الشروط وذلك للتلازم بين عمل القلب وعمل الجوارح وهو ما يُسميه أهل العلم بـ " تلازم الظاهر والباطن " وسيأتى بيان ذلك فى المطلب القادم)

مثال كمال الايمان الواجب لـ " عمل الجوارح " :

مثال (المأمورات) : بر الوالدين ، الزكاة ، صيام رمضان ، الحج .... الخ ← (الواجبات)

مثال (المنهيات) : الزنى ، السرقة ، شرب الخمر ، إيذاء الجار ، قطع صلة الرحم ..... الخ ← (المُحرمات)

مثال كمال الايمان المُستحب لـ " عمل الجوارح " :

مثال (المأمورات) : صيام الاثنين والخميس ، الصدقات ، قيام الليل ... الخ ← (المُستحب)

مثال (المنهيات) : الشرب قائماً ، الاتكاء أثناء الاكل ، النفخ فى الطعام ، إتباع النساء للجنازة .. الخ ← (المكروه)

مثال حقيقة الايمان لـ " عمل الجوارح " :

مثال (المأمورات) : الصلوات الخمس المفروضة فقط . ← (ركن فى الايمان)

(وليس شيء غير الصلوات الخمس المفروضة يدخل فى حقيقة الإيمان باعتبار المأمورات فى ركن عمل الجواح)

مثال (المنهيات) : صرف العبادات لغير الله (الشرك) كـ النذر و السجود لغير الله ، السحر .... الخ ← (ناقض للايمان)

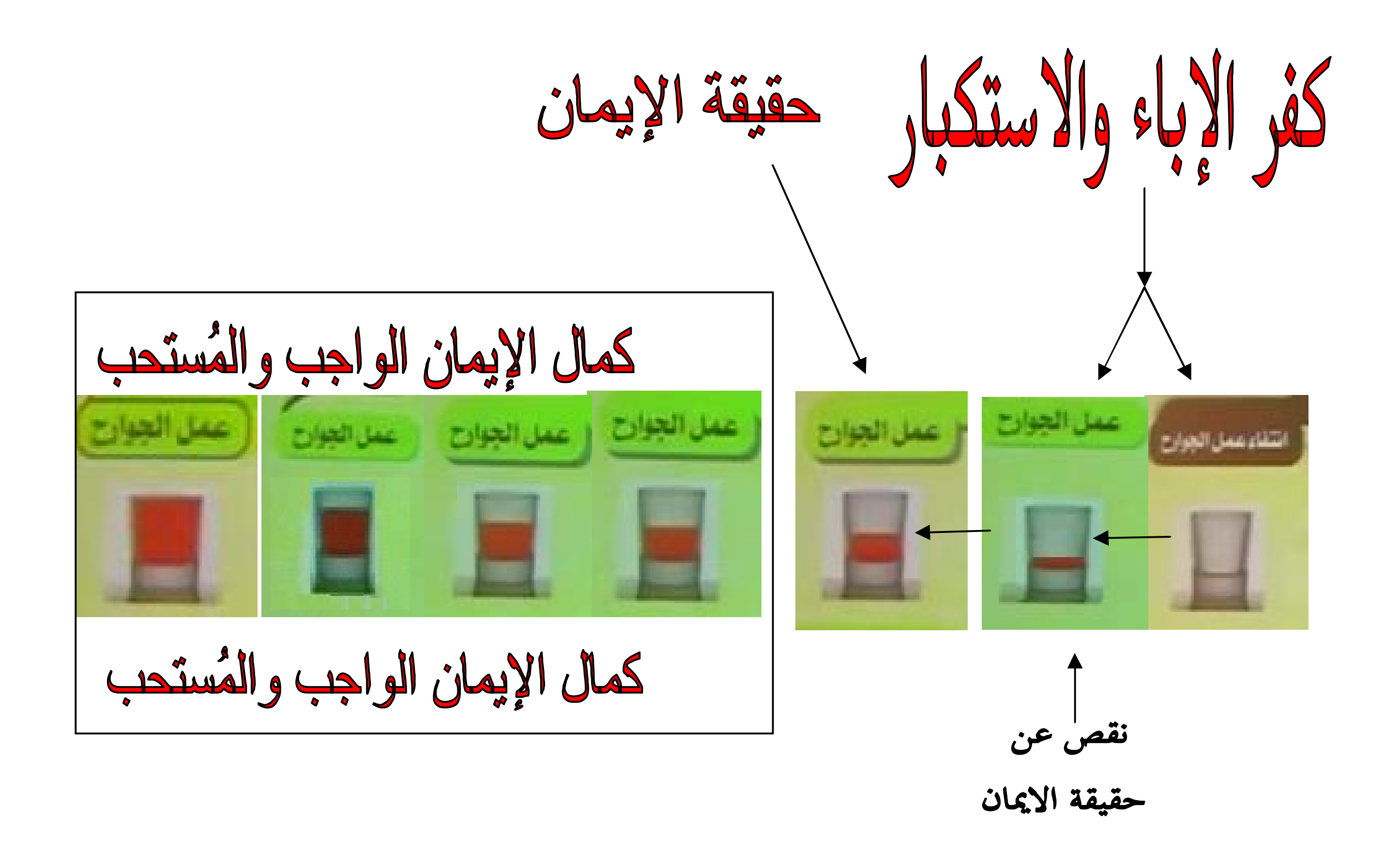
وبانتفاء عمل الجوارح أو بنقص حقيقة الإيمان يظهر نوع من أنواع الكفر وهو " كفر الإباء والاستكبار "

مثال الكفر بترك عمل الجوارح أو بانتقاص حقيقة الايمان فيه : إبليس . (١)

---

(١) هو ابليس الشيطان رأس الطواغيت وأعظمهم ، وكفر بسبب أنه رفض أن يسجد سجدة واحدة لبشر بأمر من الله ، ومع ذلك كفر ، فتارك السجود لرب البشر أولى بالكُفر منه ، وقد دلت النصوص الصريحة على كفر تارك الصلاة ولا فرق بين المتكاسل والجاحد لها كما دلت النصوص

مثال للركن الرابع (عمل الجوارح) بين الزيادة والنقصان
وأثر ذلك فى ظهور الكفر أو الإيمان



ملحوظة هامة جداً :- ابليس لم ينتفى عنده عمل الجوارح بالكلية ، فقد كان عابداً لله مثل الملائكة ، ولكن انتقصت عنده حقيقة الايمان بسبب سجدة واحدة (تكريم وتشريف) تركها لبشر وهو (آدم عليه السلام) بأمر من الله ، فما بالكم بمن يترك السجود (عبودية " ذل وخضوع ") لرب البشر فهو أولى بالكفر من إبليس

تنبيه هام جداً : بنقص حقيقة الايمان يظهر كفر الإباء والاستكبار ، وليس فقط بالانتفاء بالكلية .

يقول شيخ الاسلام ابن تيمية :-

ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير بها مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان وحقيقته وفرق بين الكفر المُعرف باللام كما فى قوله ﷺ " ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة " وبين كفر مُنكر فى الإثبات . اهـ (١)

تعقب على شيخ الاسلام فى قوله (أصل الإيمان وحقيقته) فأصل الإيمان معناه الباطن وليس معناه حقية الإيمان فلينتبه لهذا .

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص٧٠ لابن تيمية ، ط / دار عالم الكتب، بيروت، لبنان

وبنقص أو بانتفاء أو ترك أى شيء من كمال الايمان لاى ركن من أركان الايمان الاربعة ينتقص المسلم إيمانه ولكن لا يرتد ولا يخرج من الاسلام ، وهو يوم القيامة تحت مشيئة الله ان شاء أدخله الجنة بغير حساب ولا عذاب ، وان شاء أدخله النار بسبب تقصيره فى كمال الايمان الواجب ثم يخرج من النار الى الجنة **تحقيقاً** ، ولا يُخلد فى النار أبداً من انتقص أو انتفى عنده كمال الايمان الواجب مادام معه **حقيقة الايمان** ، **وترك ما ينقض حقيقة الايمان** .

مثال لمن انتفى عنه كمال الإيمان الواجب والمستحب = من لم يعمل خيراً قط = حديث المفلس

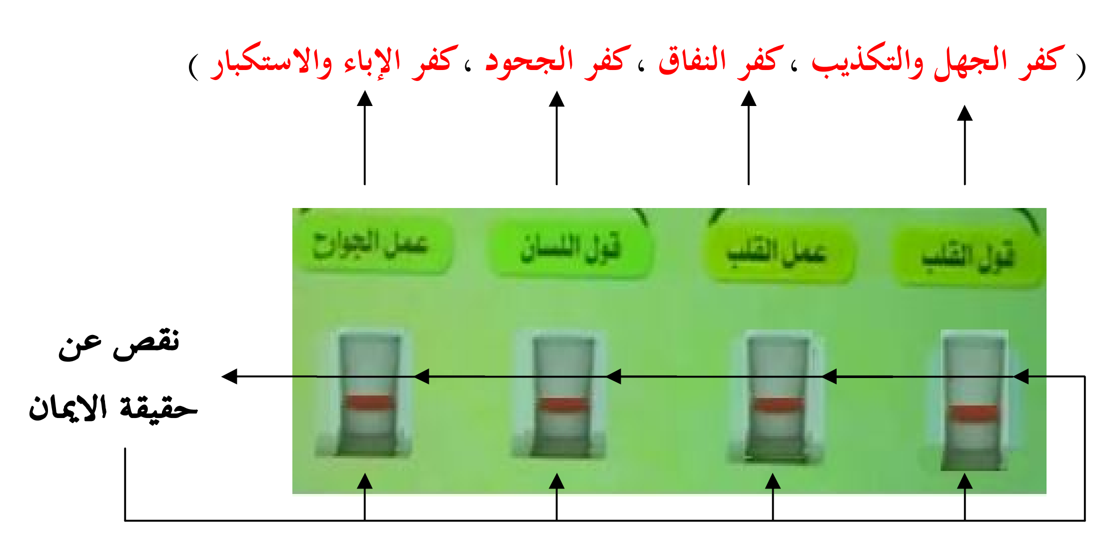


وبنقص أى شيء من حقيقة الايمان لاى ركن من أركان الايمان الاربعة أو بانتفائها لا يكون الرجل مؤمناً وينقض المسلم إيمانه ويرتد ويخرج من الاسلام ، ويوم القيامة لا يدخل تحت المشيئة ويُخلد فى النار أبداً .

فمن قال بحصول الايمان مع أنتفاء أى ركن من أركان الايمان الاربعة فقد وقع فى الارجاء شاء أم أبى .



ومن قال بحصول الايمان مع الانتقاص من حقيقة الايمان لآى ركن من الاركان الاربعة فقد وقع فى الارجاء شاء أم أبى .



رسم بيانى صحيح لآ ركان الإيمان الأ ربعة

الإيمان في حديث جبريل ← **الملزوم**

الأصل – الباطن – أعمال القلوب

توحيد المعرفة والإثبات (الربوبية والاسماء والصفات)

الإسلام في حديث جبريل ← **اللازم**

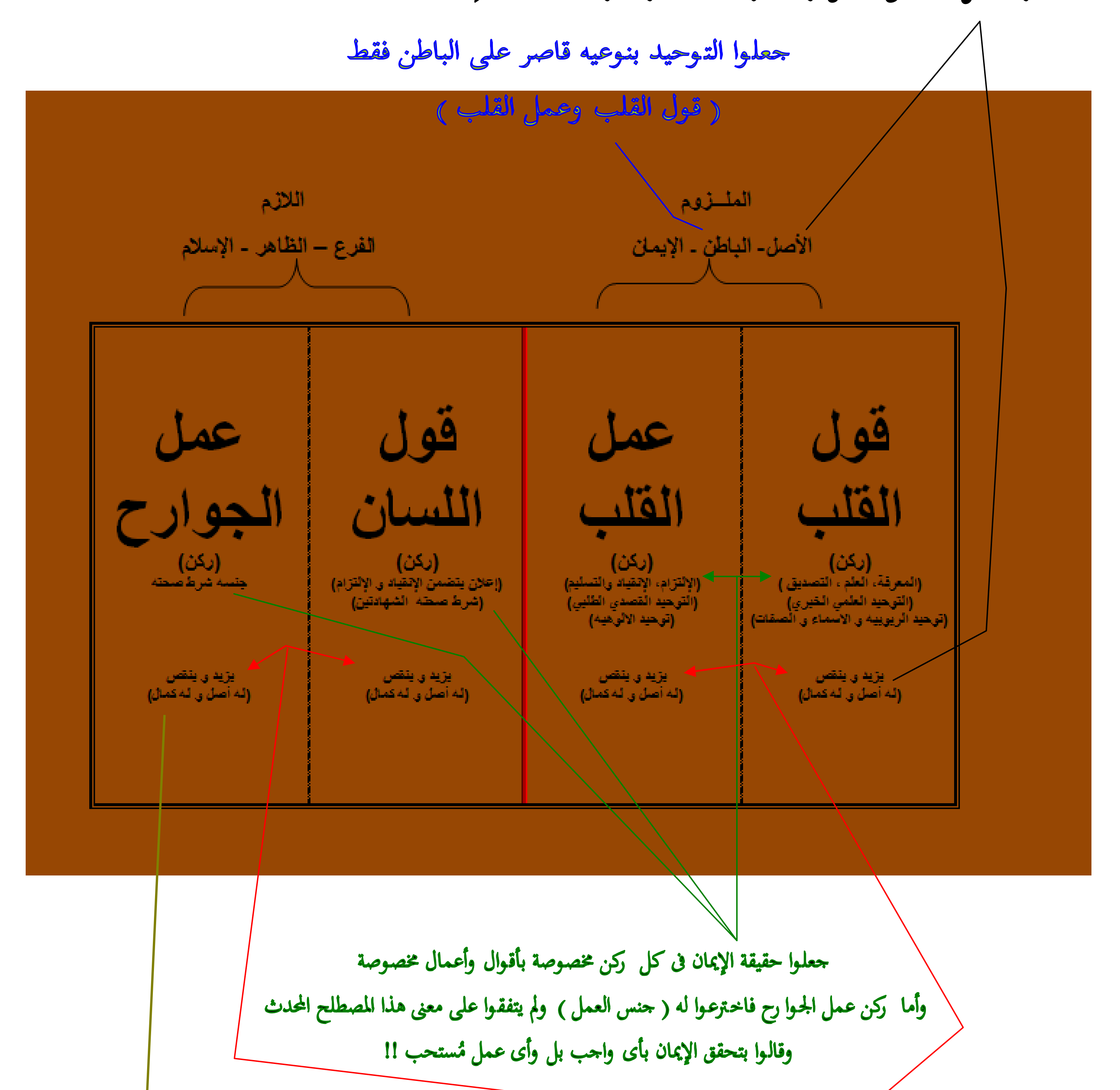
الفرع – الظاهر – أعمال الجوارح

توحيد العبادة (الالوهية)

	(قول القلب)	(عمل القلب)	(قول اللسان)	(عمل الجوارح)
الموقع من الإيمان	(ركن)	(ركن)	(ركن)	(ركن)
تقسيم الإيمان فى الا ركن	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب	له حقيقة وله كمال واجب وله كمال مُستحب
حقيقة الإيمان لا ركن	(المعرفة)	(التصديق ، الخشية التوكل ، ... الخ)	(الشهادتين)	الصلوات الخمس المفروضة
الزيادة والنقصان فى الا ركن	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر	حقيقة الايمان النقصان فيها كفر كمال الايمان النقصان فيه ليس بكفر
أين يوجد	منطقة حديث النفس	منطقة الكسب	اللسان	الجوارح عدا اللسان
بانتفاء الا ركن أو بنقص حقيقة الإيمان لا ركن يظهر	كفر الجهل والتكذيب	كفر النفاق	كفر الجحود	كفر الإباء والاستكبار

رسم بيانى خاطى لآ ركان الإيمان الأ ربعة

جعلوا الاصل هنا بمعنى الباطن وتناقضوا بعد ذلك وجعلوا معناه حقيقة الإيمان



تناقضوا بجعل ركن عمل الجوارح له أصل وكمال
ثم قالوا بصحة الايمان بعمل من كمال الايمان و بدون الاصل

جعلوا الزيادة والنقصان تشمل حقيقة الإيمان وكمال الإيمان معاً
فلو نقصت حقيقة الإيمان يبقى عندهم مؤمناً مادام عنده بعض من حقيقة الإيمان
بل حتى لو انتفت حقيقة الإيمان كلها ف كمال الإيمان عندهم يقوم مقام حقيقة الإيمان

المطلب الثالث

الظاهر (عمل الجوارح) و الباطن (عمل القلب) وتلازمهما

ترك الأعمال الظاهرة دليل على انتفاء الأعمال الباطنة ، ونفى هذا هو أكبر الاسباب التى وقعت فيه جميع فرق المرجئة

فالقاسم المُشترك بين جميع فرق المُرجئة الخمسة هو :

١- إثبات الايمان لمن ترك حقيقة الايمان لأعمال الجوارح أو ترك أعمال الجوارح بالكلية .

٢- نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما فى الكل والجزء معاً وإما فى الجزء فقط وإما فى الكل .

يقول الله ﷻ [لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ] المجادلة ٢٢

وقال ﷻ [وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ] المائدة ٨١

وقال ﷻ [وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ] النور ٤٧

فالباطن والظاهر كما هو واضح فى الآيات التى مضت مُتلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر



كمال الايمان الزائد على حقيقة الايمان = (إيمان)

حقيقة الايمان بغير كمال = (إيمان)

نقص عن حقيقة الايمان = (كفر)

إنتفاء حقيقة الايمان = (كفر)

مثال على تلازم الظاهر والباطن وأنهما يزيدان معاً وينقصان معاً وينتفيان معاً فى الكل والجزء (حقيقة الايمان وكمال الايمان)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (والقرآن يُبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه ، كقوله تعالى [وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ] . اهـ (١)

ومن الادلة على تلازم الظاهر والباطن فى حقيقة الايمان ، وهو استشهاد جديد بفضل الله :

قال الله ﷻ { وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ * وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ * فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ } المرسلات ٤٨،٤٩

فبين الله مدى التلازم والترابط بين الظاهر والباطن وضرب لنا المثال بعمل هو من حقيقة الايمان (الصلوات الخمس المفروضة) وبين أن من لم يصلى ويركع لله ليس عنده إيمان وأى إيمان هذا الذى ليس فيه ركوع لله ﷻ

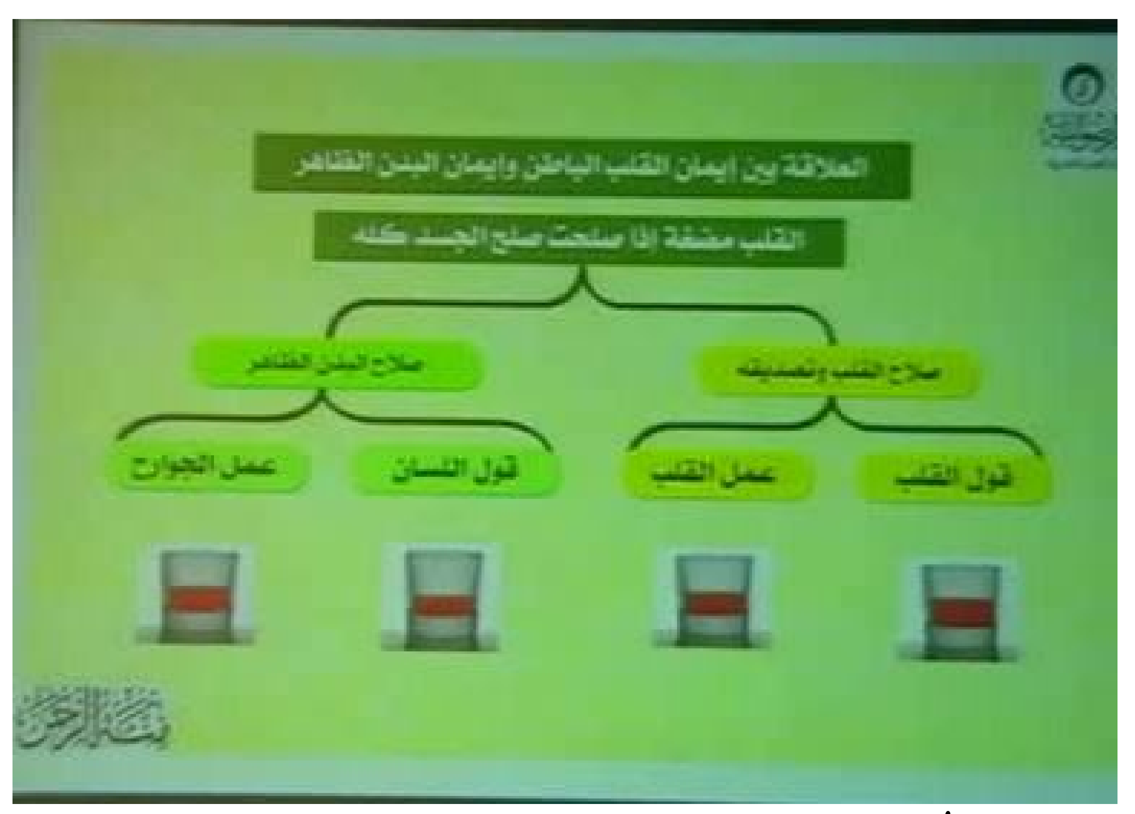
فتبين لنا من الاية مدى تلازم الظاهر والباطن فى حقيقة الايمان

وقال ﷺ " إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ " . (٢)

ففساد الجسد دليل على فساد القلب ، وفساد الجسد كله بترك الاعمال الصالحة كُلها دليل على فساد القلب كله

ونقص حقيقة الايمان حتى مع وجود كمال الايمان فساد للقلب والجسد معاً ، أى لا يُبقى إيمان .

ونقص حقيقة الايمان لعمل الجوارح ينتفى معها باللزوم حقيقة الايمان لعمل القلب .



والصورة تُبين الباطن وهو قول القلب وعمل القلب ، والظاهر وهو قول اللسان وعمل الجوا رح

فلو زاد الباطن لزاد الظاهر والعكس ، ولو نقص الظاهر لنقص الباطن والعكس ، ولو انتفى الظاهر لانتفى باللزوم الباطن .

---

(١) مجموع الفتاوى ٧ / ٢٢١ لابن تيمية

(٢) البخارى ٥٢

والصورة تُبين إنتفاء عمل القلب بسبب إنتفاء عمل الجوارح أو حقيقة الايمان لعمل الجوارح

سواء بترك المامور (ركن الايمان فى عمل الجوارح (الصلوات الخمس)) أو سواء بارتكاب المنهيات (نواقض الايمان) .



وإليكم توضيح أكثر :– الترابط بين عمل القلب وعمل الجوارح لا ينفصل أبداً وهما مُترابطان بدلالة اللزوم او الالتزام

فدلالة اللزوم : هى دلالة النتيجة على سببها أو المعلول على علته

ودلالة الالتزام : العكس وهى دلالة السبب على نتيجته أو العلة على المعلول

واليكم مثال على ذلك لتقريب الفهم :–

مثل الشجرة والبذرة : فالبذرة تدل بالتلازم على الشجرة ، أى أنى اذا وضعت بذرة فى الارض وسقيتها بالماء وتركتها أيام ستخرج بدلالة الالتزام شجرة إن شاء الله ، وأما وجود الشجرة (الفرع) فتدل على البذرة (الاصل) بدلالة اللزوم إذ كيف تخرج الشجرة الا بالبذرة كذلك أعمال الجوارح ، فأعمال الجوارح (الفرع) تدل باللزوم على عمل القلب (الاصل) وعمل القلب (الاصل) يدل بالالتزام على أعمال الجوارح (الفرع) ، فهم مُترابطان لاينفكان أبداً أبداً ، فأى مُخالفة فى القلب تظهر على الجوارح وأى مُخالفة فى الجوارح لها سبب فى القلب ، فلو كان القلب صالح لصلحت الجوارح ، ولو كانت الجوارح فاسدة دلت على فساد القلب فاذا ثبت عمل الجوارح ثبت عمل القلب ، واذا انتفى عمل الجوارح (الفرع) انتفى عمل القلب (الاصل) كما ضرب الله مثال بالنخلة وكما فى حديث النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قال : قال ﷺ : " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ " . (١)

---

(١) البخارى ٥٢

وكما بينا من قبل أن عمل القلب وعمل الجوارح لهما حقيقة ولهما كمال ، فانتفاء الحقيقة تنفى الايمان فى كلاهما باللزوم (عمل القلب = عمل الجوارح) ففساد الجسد دل على فساد القلب ، كما أخبر النبى ﷺ ، فمن حاول فصل عمل الجوارح عن عمل القلب سيضل حتما وسيتخبط فى كلامه ، لآن النبى ﷺ جعل علامة عمل القلب وصلاحه عمل الجسد ، وفوق هذا وهذا تكذيبه للنبى فى إثبات التلازم بين الظاهر والباطن .

وإليكم بعض شبهات المُرجئة فى نفى التلازم بين الظاهر والباطن :-

وسأضرب الامثلة على حقيقة الايمان لركن عمل الجوارح (الصلوات الخمس المفروضة) :

قول النبى ﷺ " مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ " . (١)

فمن كان صادقاً من قلبه ظهر ذلك على جوارحه كما أخبر النبى ﷺ بـ (دلالة الالتزام)

وبناء عليه فتارك الصلاة ليس صادقاً من قلبه وإن قال لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فلو كان صادقاً لحمله الصدق على العمل كما بين النبى ﷺ " إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ " . (٢)

وكما قال الله ﷻ { وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ۝ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ } المرسلات ٤٨، ٥٠
فأثبت الله لتارك الصلاة أنه ليس صادقا من قلبه بل مُكذب وليس بمؤمن فاذا صدق عمل القلب صدق عمل الجوارح

مثال أخر :- قوله ﷺ " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ ، لَمْ يَدْخُلْ النَّارَ " . (٣)

فلو كان عنده إخلاص لظهر على الجسد كما أخبر النبى ﷺ ولحمله هذا الاخلاص على العمل !! بـ (دلالة الالتزام)

وترك الصلاة شرك أكبر كما قال الله ﷻ "وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " الروم ٣١

وقال النبى ﷺ " بَيْنَ الرَّجُلِ ، وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ ، تَرْكُ الصَّلَاةِ " . (٤) فلو كان مُخْلِصاً ما ترك الصلاة ، فتركه للصلاة دليل على أنه ليس بمُخْلِص فـ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لها شروط ولها نواقض منها (**الإخلاص المُنافى للشرك**)

تنبيه هام :- نحن لنا الظاهر فى الاحكام والمعاملات ، نُجريها على الظاهر ، أقول هذا حتى لا يعترض على أحد بأن المُنافق يعمل أعمال الجوارح وقلبه كله فاسد ، فنقول لنا الظاهر ولم نؤمر أن نُنَقب أو نَشق عن قُلوب الناس

فمن شهد الشادتين وصلى واجتنب نواقض الايمان فهو أخونا المؤمن له ما لنا وعليه ما علينا ونجرى عليه أحكام الاسلام ، وأما سريرته فنكلها الى الله .

---

(١) البخارى ١٢٨
(٢) البخارى ٥٢
(٣) مسند احمد ٢١٥٥٤ وصححه الالبانى فى السلسلة الصحيحة برقم ٢٣٥٥ وقال هو على شرط الشيخين
(٤) مسلم ٨٤ ، ٨٥

المطلب الرابع

أقسام الناس فى الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة

الناس كانوا على عهد النبى ﷺ والصحابة ﷺ ثلاثة أصناف كما ثبت عن ابن مسعود ﷺ :

" **مُؤْمِنُ السَّرِيرَةِ مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ ، كَافِرُ السَّرِيرَةِ كَافِرُ الْعَلانِيَةِ ، مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ كَافِرُ السَّرِيرَةِ** " . (١)

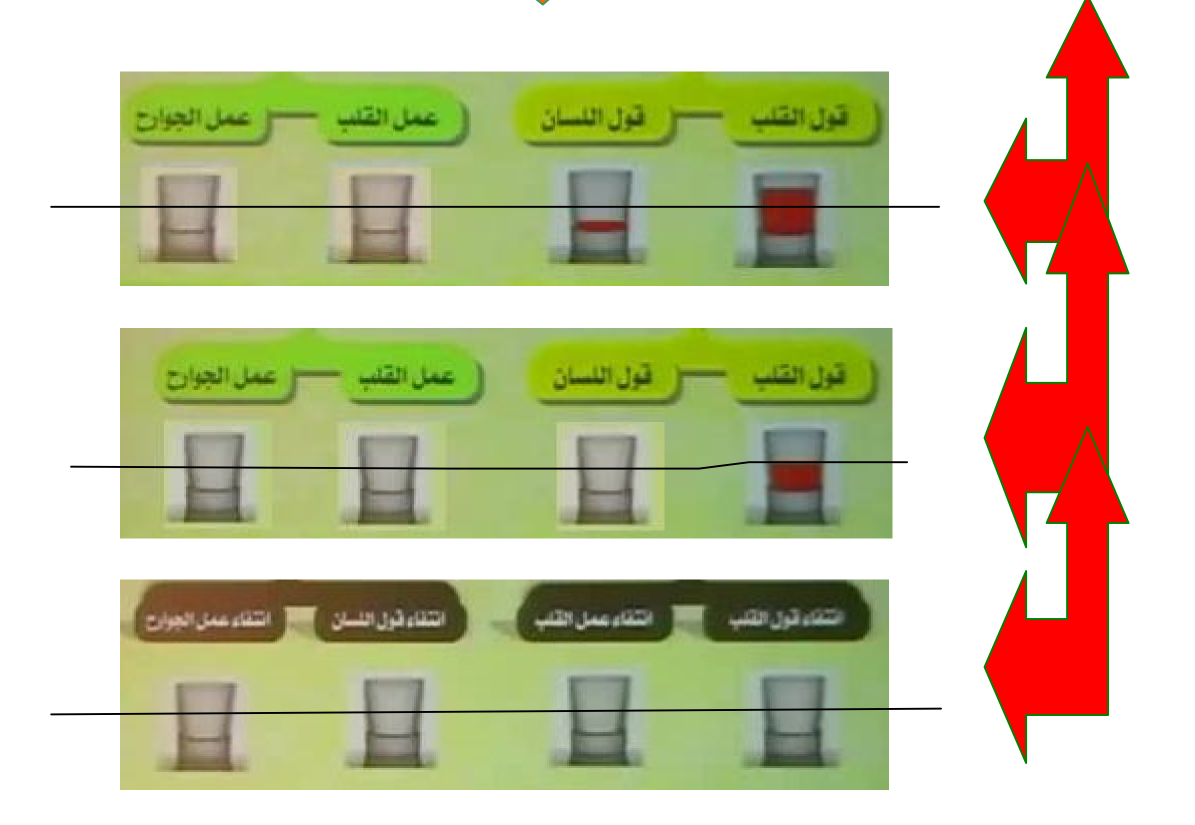
١– المؤمن (مُؤْمِنُ السَّرِيرَةِ مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ)

والايمان درجات يزيد وينقص بحسب ايمان العبد

(١) مسند الشاميين للطبرانى ١٤٤٣ ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت ، وحسنه الالبانى فى السلسلة الضعيفة برقم ١٧٠١ ، ٤ / ١٩٤ ، ط / دار المعارف السعودية

٢- الكافر (كَافِرُ السَّرِيرَةِ كَافِرُ الْعَلانِيَةِ)

والكفر درجات يزيد وينقص بحسب إعراض العبد



٣- المُنافق (مُؤْمِنُ الْعَلانِيَةِ كَافِرُ السَّرِيرَةِ)

والنفاق درجات يزيد وينقص بحسب بُغض المُنافق وكُرهه للاسلام



هذه هي أقسام الناس فى الايمان والكفر على عهد النبى ﷺ وصحابته ﵃ .

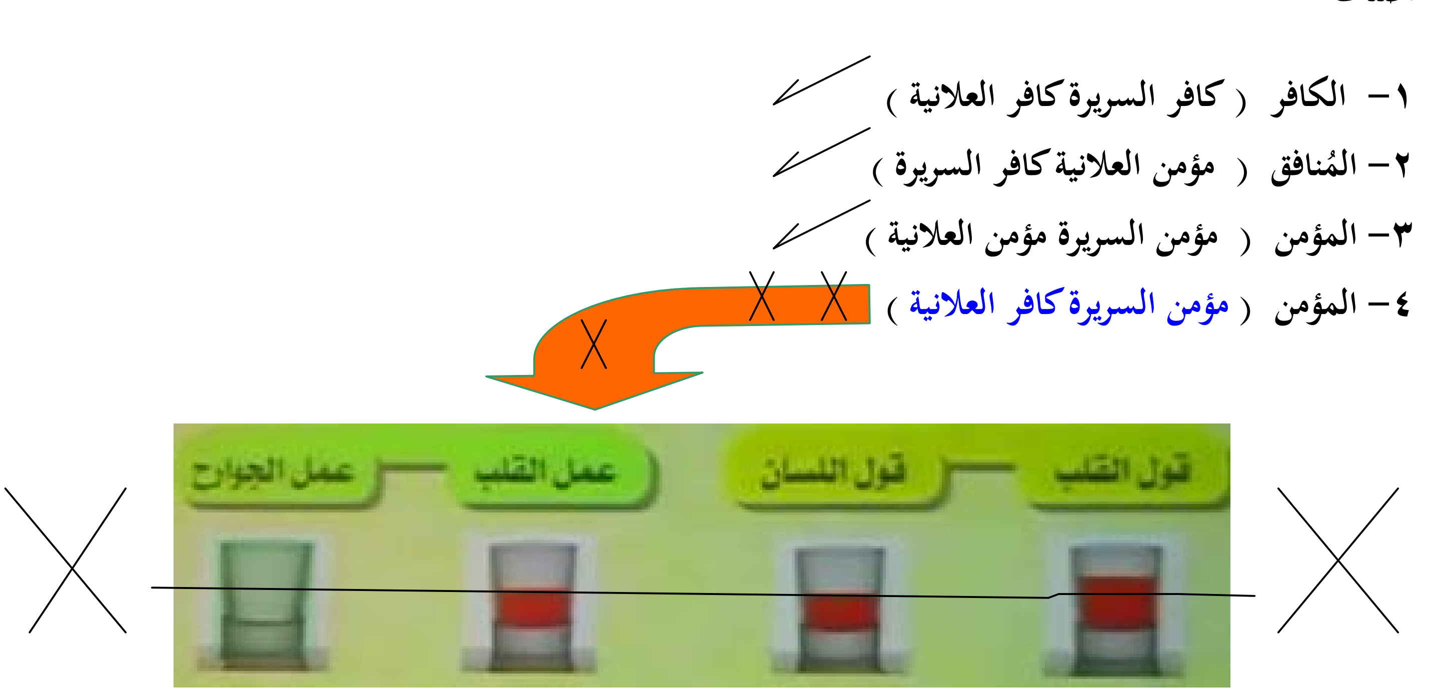
وجميع فرق المرجئة بسبب عدم فهمهم للتلازم بين الباطن والظاهر (عمل القلب ، عمل الجوارح) **جعلوا الناس أربعة أصناف**

١- الكافر (كافر السريرة كافر العلانية)

٢- المُنافق (مؤمن العلانية كافر السريرة)

٣- المؤمن (مؤمن السريرة مؤمن العلانية)

٤- المؤمن (مؤمن السريرة كافر العلانية)



فاشتركت جميع فرق المُرجئة فى إخراج العمل عن حقيقة الايمان ، ونفى التلازم بين الظاهر والباطن إما فى الكل والجزء معا أى (حقيقة وكمال الإيمان) ، وإما فى الجزء فقط أى (كمال الإيمان فقط) ، وإما فى الكل فقط أى (جعل عمل الجوارح كله من حقيقة الإيمان وأى عمل مهما كان تقوم به حقيقة الإيمان فلزم من ذلك نفى أن للايمان كمال)

المطلب الخامس

أقسام المُرجئة فى حقيقة الإيمان وفى الزيادة والنقصان

وهم أى المُرجئة على عدة أقسام فى الزيادة والنقصان وفى حقيقة الايمان فى ركن عمل الجوارح : –

١– قسم قال : لا يكفر العبد بترك عمل الجوارح بالكلية ونفوا التلازم بين الظاهر والباطن فى الكل والجزء ونفوا الزيادة والنقصان فى الإيمان .

ومثال هذا القسم فى : مُرجئة الجهمية ، مُرجئة الكرامية ، بعض مُرجئة الاشاعرة والماتريدية ، جمهور مُرجئة الفقهاء .



فالقاسم المُشترك بين كل هولاء حصول الايمان وتحققه بغير عمل الجوارح ، لآن عمل الجوارح عندهم ليس من الايمان ، ونفى الزيادة والنقصان فى الإيمان .

٢- قسم قال : لا يكفر العبد بترك عمل الجوارح بالكلية ، وأثبتوا التلازم بين الظاهر والباطن فى الجزء (كمال الإيمان) أما فى حقيقة الايمان فنفوا التلازم بين الظاهر والباطن فيه ، لأن أعمال الجوارح كلها عندهم من كمال الإيمان ، فنفوا قسم حقيقة الإيمان فى ركن عمل الجوارح ، وقالوا بتحقق الايمان بدون عمل الجوارح بالكلية أى بفوات العمل لا يذهب الإيمان ولا يخرج العبد من الإسلام .

ومثال هذا القسم فى : بعض مُرجئة الفقهاء ، بعض مُرجئة الاشاعرة والماتريدية ، جمهور مُرجئة السلفية ومنهم كمثال من المُتقدمين (الامام ابن عبد البر المالكى) ومن المتاخرين (العلامة الالبانى) رحمهم الله جميعاً .



فالقاسم المُشترك بين هولاء ومن مضى من فرق المُرجئة حُصول الايمان وتحققه بغير عمل الجوارح ، لآن عمل الجوارح عندهم يَدخل فى الايمان ، ولكنه شرط كمال فى الايمان (يعنى بفوات العمل لا يَفوت الايمان)

وإليكم مثال من كلامهم :-

قال الامام ابن عبد البر المالكى رحمه الله :- " من لم يصل من المسلمين فى مشيئة الله ، إذا كان موحداً مؤمناً بما جاء به محمد ﷺ مُقراً ، وإن لم يعمل ، وهذا يرد قول المعتزلة والخوارج بأسرها ألا ترى أن المُقر بالإسلام فى حين دخوله فيه يكون مسلما قبل الدخول فى عمل الصلاة وصوم رمضان بإقراره واعتقاده وعقدة نيته ، فمن جهة النظر لا يجب أن يكون كافرا إلا برفع ما كان به مسلما وهو الجحود ، لما كان قد أقر به واعتقده والله أعلم . اهـ (١)

قال الحافظ ابن حجر الشافعي (المتوفى ٨٥٢ هـ) وهو يُعبر عن مذهبه (يعنى مذهب بعض الاشاعرة المُتكلمين) : (تَعْرِيفِ الْإِيمَانِ وَمَنْ نَفَاهُ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَالسَّلَفُ قَالُوا هُوَ اعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ وَنُطْقٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ وَأَرَادُوا بِذَلِكَ أَنَّ الْأَعْمَالَ شَرْطٌ فِي كَمَاله وَمن هُنَا نشا لَهُم الْقَوْلُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ) اهـ (٢)

قال العلامة الالبانى المتوفى ١٤٢٠هـ :

(إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة . اهـ (٣)

---

(١) التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد ٢٣ / ٢٩٠ ، لأبو عمر ابن عبد البر النمرى القرطبي ، ط / مؤسسة القرطبه

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٤٦ ، ط / دار المعرفة – بيروت

(٣) حكم تارك الصلاة للالبانى ص ٤١ ، ٤٢ ، ط / دار الجلالين – الرياض

٣– قسم قال : يكفر العبد بترك عمل الجوارح بالكلية : وأثبتوا التلازم بين الظاهر والباطن فى الكل أى (جعلوا العمل كله من حقيقة الإيمان) ، ونفوا قسم كمال الإيمان ، ونفوا الزيادة والنقصان فى الجزء أى (حقيقة الايمان) فنفوا التلازم بين الظاهر والباطن فيه يعنى " حقيقة الإيمان (الصلوات الخمس) " ، وقالوا بتحقق الايمان بأى عمل (إماطة الاذى عن الطريق ، بر الوالدين ، الاحسان الى الجار) سواء كان العمل من كمال الايمان الواجب والمُستحب أو كان العمل من حقيقة الايمان ، فلا يُفرقون بين الحقيقة والكمال ، لآنهم لا يُثبتون كمال للايمان فلو عمل أحد عمل هو من كمال الايمان المُستحب (كـ الصدقة مثلاً) ، أثبتوا له حقيقة الايمان .
فلا حقيقة مخصوصة عندهم فى حقيقة الايمان فأى عمل مهما كان صغيراً أو كبيراً تقوم به حقيقة الايمان .

ومثال هذا فى بعض مُرجئة السلفية أمثال (الشيخ ربيع المدخلى ، والشيخ محمد سعيد رسلان ومن نحا نحوهما)



فالقاسم المُشترك بين هولاء ومن مضى من فرق المُرجئة حصول الايمان وتحققه بغير حقيقة الايمان لعمل الجوارح لآن حقيقة الايمان عندهم فى عمل الجوارح ليست مخصوصة بعمل مُعين كالصلاة ، ولكن أى عمل سواء كان ذلك العمل واجب أو كان مُستحب كـ بر الوالدين ، الاحسان الى الجار ، إماطة الاذى عن الطريق ، الصدقة (يعنى بفوات حقيقة الايمان وهى " الصلوات الخمس " لا يَذهب الايمان عندهم) فلا عمل مخصوص عندهم بتركه يذهب الايمان وهذا ضلال مُبين ليس لهم فيه برهان لا من الدليل (الكتاب والسنة) ولا من كلام الصحابة وهولاء يُقال لهم : هل قال الله أو الرسول أو الصحابة أن تارك العمل بالكلية كافر ، أم قالوا أن تارك العمل كذا فهو كافر (وعينوا هذا العمل وخصصوه بالاسم كالصلاة) ؟ !!! نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

آللَّـهُ أَذِنَ لَكُـمْ أَمْ عَلَـى اللَّـهِ تَفْتَـرُونَ ؟!! لمـاذا تَكـذبون علـى الله ورسـوله والـصحابة ؟!!

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاذِيُّ ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : نا يَعْقُوبُ ، قَالَ : نا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : نا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَبِي الْحَجَّاجِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : " مَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ عِنْدَكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الصَّلاةُ " . (١)

فبين الصحابى ﷺ أن حقيقة الإيمان هى الصلاة ، وخصصها دون غيرها ، ولم يذكر أى عمل أخر غيرها تقوم به حقيقة الإيمان

---

(١) الابانة الكبرى لابن بطة ٤٤٦ ، شرح اصول اعتقاد اهل السنة ١٢٤٩ ، تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٨٩٣ بسند صحيح .

وهولاء لا يُثبتون للايمان قسمين حقيقة وكمال للايمان ، بل يجعلون ركن عمل الجوارح كله شيء واحد (حقيقة الإيمان) وأى عمل من أعمال الجوارح كلها عندهم يقوم مقام حقيقة الايمان فى ركن عمل الجوارح ، فساوى هذا القسم من المُرجئة بين الصلاة وبين إماطة الاذى عن الطريق !!!! وساوى هذا القسم بين الصدقة والصلاة ، وإذا سُئلوا عن أعمال الجوارح قالوا أنها من مُسمى الايمان ومُسمى الايمان عندهم ليس فيه تقسيم إلى حقيقة وكمال

وإليكم مثال من كلامهم :-

قال الشيخ ربيع المدخلى غفر الله له : وإذا رجع المسلم المُنصف إلى كلامى (يقصد كلامه فى مقال بعنوان كلمة حق حول جنس العمل) يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه ويجد فى كلامى التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق . اهـ (١) (٢)

قال الشيخ محمد سعيد رسلان غفر الله له : والذى يتقرر من ذلك أن من ترك الصلاة تكاسلاً وتهاوناً مع اقراره بوجوبها والتزم بفعلها لكنه لم يفعلها لا يخرج من الملة . اهـ (٣)

فقال الشيخ رسلان بحصول الإيمان بغير حقيقة الإيمان (الصلاة) والتى أجمع الصحابة على أنها من حقيقة الإيمان وحتى تقفوا على صحة كلامى أن هولاء يقولون بحصول الإيمان بأى عمل حتى لو كان مُستحب إليكم البينة :-

قال الشيخ محمد سعيد رسلان غفر الله له : فمُسمى الايمان هو حقيقة مُركبة من عقد القلب ونطق اللسان وعمل الجوارح ، فلابد من العمل ، العمل داخلُ فى الايمان ، وهو من مُسمى الايمان ، فمن أخرج العمل من الايمان فهو مُرجى ، ومن قال أنه مع ترك العمل بالكلية يُدخل الجنة ، فهذا من أعظم الناس غلواً فى الارجاء ، لانه لا يترك العمل بالكلية إلا زنديق كافرُ مُرتد ، لا يُمكن بحال ، أن يكون فى قلب المرء ذرة من إيمان ، ثم يُمضى عُمرهُ ، لا يسجد لله سجدة ، ولا يركع لله ركعة ، ولا يصومُ لله يوماً ، ولا يفعلُ يوماً خيراً ، فهذا لا يُمكن أن يكون ، فإذاً العمل داخل فى الايمان ، ومن عد عمله داخلً فى إيمانه حرص عليه ، والايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ويتفاضلُ أهله فيه . اهـ (٤)

قلت (على بن شعبان) : ألم أقل لكم انه دين جديد ، فركن عمل الجوارح عندهما أى (الشيخ رسلان والشيخ ربيع) يتحقق فيه الإيمان بسجدة واحدة أو ركعة واحدة أو صوم يوم واحد ، والاعجب من ذلك عنده فى هذا الدين الجديد (فعل خير) أى خير حتى لو مُستحب المهم عنده يكون من عمل الجوارح ، وبذلك يتحقق عنده الإيمان ، ما أقبحه من دين جديد !!! .

---

(١) المصدر مكتبة الشيخ ربيع المدخلى فتاوى فى العقيدة والمنهج (الحلقة الثانية) .

(٢) والشيخ ربيع مع تكفيره لتارك العمل بالكلية الا أنه يقول بعدم كُفر تارك الصلاة (والصلاة هى حقيقة الايمان لركن عمل الجوارح)

(٣) شرح كتاب عقيدة السلف اصحاب الحديث لابوعثمان الصابونى شريط رقم ٢٥ (فيديو صوت وصورة) على موقع الشيخ

(٤) شريط بعنوان " من اثار السلف فى التحذير من الارجاء وذم المرجئة من الدقيقة ١٤ إلى الدقيقة ١٥ " وهو ضمن سلسلة ذم الارجاء وأهله للشيخ رسلان

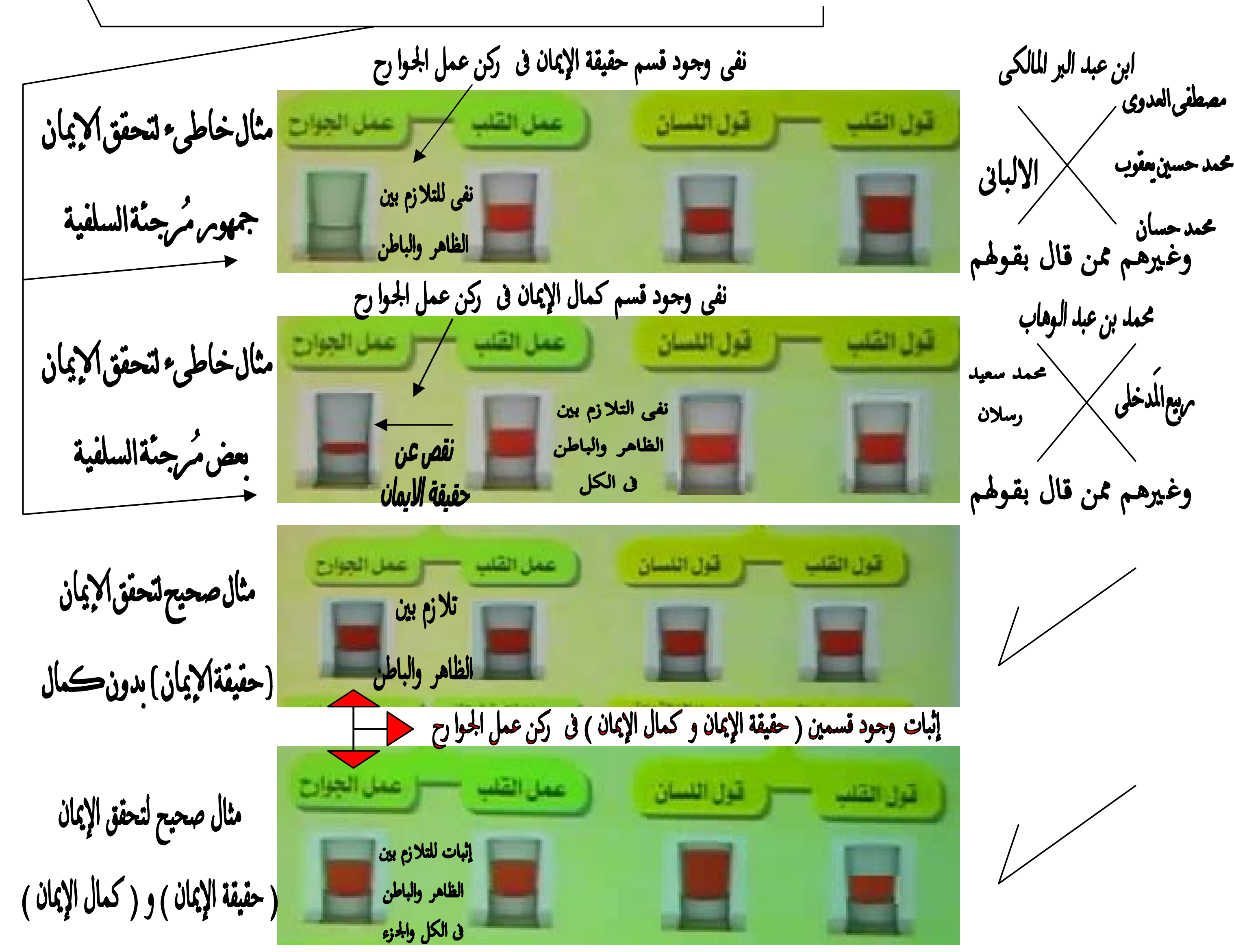
وإليكم مثال لدين المُرجئة القبيح :

رجل منذ أن بلغ إلى أن تم اربعين عاماً أو أكثر لم يفعل أى خير فى حياته غير أنه أماط الاذى عن الطريق مرة واحدة أو صام يوماً واحداً ، ولم يَفعل أى عمل فى الاسلام غير هذا ، وهو مُقر بالفرائض ، ثم مات هل نُصلى عليه ونحكم له بالاسلام ؟

جواب الشيخ رسلان وربيع ومن يقلدهم : نعم لآنه أتى بعمل الجوارح ، ويكون بذلك حقق الإيمان فى ركن عمل الجوارح .

أرجو أن أكون قد بينت لكم حقيقة القوم وما يدعون إليه من دين جديد فى باب الإيمان ، نعم ، فهو إرجاء من نوع جديد دين غير ما كان عليه النبى والصحابة ، ودعوة إلى غير ما دعى إليه النبى والصحابة ، والله المُستعان والحمد لله رب العالمين

فهولاء القوم " المُرجئة " يتخبطون ويتناقضون ويُثبتون ما لا يقبله عقل صريح فضلا عن أنه يصطدم بالنقل الصحيح الصريح فجعلوا من الناس صنف رابع جديد ، وهم الذين يتركون عمل الجوارح بالكلية أو حقيقته ، ومع ذلك يُثبتون لهم الايمان



المطلب الرابع

لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا

أخر أمل عند المُرجئة بعض فشلهم فى تبرئة أنفسهم من الارجاء هو التمسح بالائمة الكبار من أهل العلم ، مثل مالك والشافعى وأحمد بن حنبل ، فاعترض المُرجئة من أصحاب منهج الكهنوت السلفى على ربط حكم تارك الصلاة بالارجاء ، واستدلوا بأدلة مُقدسة ، وإليكم هذه الادلة المُقدسة لمنعهم من ربط حكم تارك الصلاة بالارجاء

١ – معنى ذلك أن الامام الشافعى والامام مالك والامام الزهرى وغيرهم من المُرجئة ، ويلزم من هذا عدة امور منها

أ – هدم الدين الاسلامى ، لان معنى رمى الشافعى ومالك بذلك أن الدين قد ذهب والشريعة ضاعت لان هولاء معصومون من الخطأ لانهم من السلف الصالح ورميهم بالارجاء طعن فى الدين الاسلامى

ب – من رمى الشافعى ومالك بالارجاء فهو يطعن فى أهل العلم ولا يوقرهم وينتقصهم ولا يعرف للعلماء فضل

ج – من رمى الشافعى ومالك بالارجاء خرق الاجماع المنعقد على عصمتهم من الخطأ فى العقيدة

د – من رمى الشافعى ومالك وكل من لم يكفر تارك الصلاة بالارجاء غفل أن هولاء العلماء :

يقولون بتحقق الايمان بغير أى عمل من أعمال الجوارح

وأن هولاء العلماء يقولون بنجاة تارك عمل الجوارح من الخلود فى النار

وغفل أن هولاء العلماء عمل الجوارح عندهم من كمال الايمان وليس بركن

وغفل من يرميهم بالارجاء أن الشافعى ومالك وغيرهم ينفون التلازم الكلى بين الظاهر والباطن ويثبتوه جزئياً فقط فى قسم كمال الايمان حتى وان كان فى ذلك تكذيب للشرع فى اثبات التلازم بين الظاهر والباطن

فكل هذه أدلة مُقدسة ساطعة مثل نور الشمس على براءة هولاء العلماء من الارجاء لانهم كما قلنا معصومون .

وليس عند من يرميهم بالارجاء سوى بعض الادلة المُحكمة من الشرع أو الاصول والقواعد والالزامات

وليس عندهم كهنوت أو نصوص مُقدسة مثل أصحاب منهج الكهنوت السلفى

فكيف بعد هذه النصوص المُقدسة من أرباب الكهنوت السلفى يخرج بعض الحدادية الاغمار ويقولون بأن الشافعى ومالك والزهرى وعمر بن عبد العزيز وغيرهم ممن لم يُكفر تارك الصلاة مُرجئة كيف هذا ؟ !!!

كيف يتهمونهم بمخالفة الشرع فى باب الايمان ؟ !!!

وهل معنى أن مالك والشافعى قالوا بقول المُرجئة أو وافقوهم فى الاصول والفروع يكونون مثلهم ؟! كلا لا يستوون حاشاهم فهم للعصمة خُلقوا ، وعلى قول الحق كانوا ، فهم ليسوا كسائر البشر ، وأما المُرجئة فبشر مثلنا

فهذا هو الدليل الاول على براءة هولاء الائمة من الارجاء ، وهو دليل غير مقبول شرعاً

وإليكم الدليل الثانى على براءة الامام الشافعى ومالك من تهمة الارجاء :

اعترض البعض من أهل العلم من غير أرباب الكهنوت السلفى ، يعنى قوم من أهل السنة اعترضوا على رمى الامام مالك والشافعى وغيرهم بالارجاء ، ولكنهم تعودوا على أن يستدلوا على كل شىء ، فراحوا يُقلبون أبصارهم فى الكتب ويبحثون ويُنقبون حتى عثروا على بعض الادلة العلمية التى قد تكون سبب فى براءة الامام مالك والامام الشافعى من تهمة الارجاء ، فهل ستكون هذه الادلة بالفعل دليل براءة لهولاء الائمة من تهمة الارجاء أم ماذا ؟

هذا ما سنتعرض له فى هذه السطور :

أولاً : أدلة الاتهام لمن لا يقول بكفر تارك الصلاة

والادلة ثابتة من الشرع ومن الاصول ومن كلام أهل العلم ، فكل من لم يقل بكفر تارك الصلاة قد التزم مذهب المُرجئة شاء أم أبى ، لانه جعل عمل الجوارح ليس بركن ، ومادام أنهم لم يجعلوه ركن فى الايمان فهو من كمال الايمان الواجب والمُستحب ، وإليكم بيان ذلك :-

الارجاء هو إخراج العمل عن حقيقة الايمان ، أى تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح ، فذلك هو موطن النزاع بين أهل السنة والجماعة وبين جميع فرق المُرجئة ، فكل من لم يُكفر تارك الصلاة لا يُكفر بأى عمل من المأمورات غير الصلاة فلما لم يقولوا بما دلت عليه النصوص أى (تكفير تارك الصلاة كسلاً) صارت كل المأمورات بذلك عندهم فى قسم كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب فاذا وجد عمل الجوارح زاد الايمان واذا قل عمل الجوارح أو أنتفى بالكلية نقص كمال الايمان الواجب والمُستحب وبقيت حقيقة الايمان أو كما يقولون على حسب مصطلحاتهم بقى أصل الايمان

فلزم من عدم تكفيرهم لتارك الصلاة ما يلى :-

الاصل الاول : تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح ، فنتج من هذا الاصل الاول

أ - (أن مدار التكفير فى ترك الماموارت على القلب واللسان فقط)

ب - (نجاة من ترك ركن عمل الجوارح بالكلية خلافاً للنصوص المُحكمة)

ج - (اعتبار ركن عمل الجوارح بالكامل قسم واحد فقط وهو " كمال الايمان " وإلغاء قسم " حقيقة الإيمان ")

الاصل الثانى : نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما بالكلية أو إثبات التلازم جزئياً فقط أى فى قسم كمال الايمان فقط

فنتج من هذا الاصل الثانى

(تكذيب النبى محمد فى إخباره أن التلازم بين الظاهر والباطن كلياً وجزئياً)

فاذا وجدت حقيقة الإيمان فى القلب وجدت حقيقة الإيمان على الجوارح وإذا انتفت على الجوارح حقيقة الايمان أى (الصلوات الخمس) انتفت فى القلب حقيقة الايمان ، وإذا وجد كمال الايمان الواجب فى القلب وجد على الجوارح كمال الايمان الواجب (زكاة ، صيام ، حج ، بر والدين ... الخ) ، وإذا وجد كمال الايمان المُستحب فى القلب وجد على الجوارح كمال الايمان المُستحب (صدقات نافلة ، صيام نوافل ، حج وعمرة نافلة ... الخ)

ولا يلزم من كل ما مضى العكس أى لا يلزم من وجود حقيقة الايمان على الجوارح وجودها فى القلب وكذلك فى كمال الايمان الواجب والمُستحب لا يلزم من وجودهما على الجوارح وجودهما فى القلب ، فقد يُظهر المنافق ذلك

وهذين الاصليين

١ – تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح
٢ – نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما بالكلية أو إثبات التلازم جزئياً فقط أى فى قسم كمال الايمان فقط .

هذين هما القاسم المُشترك بين جميع فرق المُرجئة ، وهما أصل كل نزاع بين أهل السنة وبين جميع فرق المُرجئة

والسؤال الان : هل الامام مالك والامام الشافعى ممن لا يُكفرون تارك الصلاة ؟

وهل الامام مالك والامام الشافعى يقولان بهذه الاقوال أو تلزمهما هذه الاقوال التى هى من أُصول فرق المُرجئة ؟

والجواب : على المُدعى البينة ، فالعبرة بالبينات والبراهين والعزو بالاسانيد الصحيحة ، وإليكم التحقيق فى ذلك :

هل نُقل عن الامام مالك او الامام الشافعى من كتبهم أو فتاويهم القول بكفر تارك الصلاة ، وهل فى ذلك اسناد صحيح اليهما ؟
والجواب : أن أهل العلم نقلوا عن الامام مالك والامام الشافعى قولين :

القول الاول : وهو المشهور فى المذهب الشافعى والمذهب المالكى وأيضاً خارج المذهبين وهو (عدم كفر تارك الصلاة وغيرها من سائر المامورات وتحقق الايمان بغير عمل الجوارح) ، وهذا القول هو الارجاء صراحة ، لان لوازمه :–

١ – تحقق الإيمان بغير عمل الجوارح فيكون القول هو الذى يُمثل الحقيقة للايمان وعمل الجوارح كمالى فى الايمان
٢ – نفى التلازم بين الظاهر والباطن إما بالكلية أو إثبات التلازم جزئياً فقط أى فى قسم كمال الايمان فقط .

والقول الثانى : وهو غير مشهور سواء فى المذهب الشافعى والمذهب المالكى أو سواء خارج المذهب وهو (القول بكفر تارك الصلاة كسلاً) ، وهذا المذهب لوازمه اتباع الحق وموافقة عقيدة أهل السنة والجماعة

فأى هذين القولين هو الذى ثبت عن الامامين مالك والشافعى ؟

وهل ثبت عن الامام أحمد بن حنبل قول له فى عدم تكفير تارك الصلاة كسلاً ؟

أولاً : – تحقيق مذهب الامام مالك بن انس فى حكم تارك الصلاة

اذا بحث المُحقق فى مذهب الامام مالك عن قوله ورايه فى حكم تارك الصلاة كسلاً من فتاويه وكتبه فسيجد فريقين ينقلان عن الامام مالك قولين أحدهما وهو الاشهر :

القول الاول وهو بعدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)
القول الثانى وهو بكفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل ردة أى (يُقتل كافراً مُرتداً)

تحقيق القول الاول :– عدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام مالك بن أنس :–

قال عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكى المتوفى ٣٧٨ هـ :

فصل : حكم تارك الصلاة

ومن تعمد ترك صلوات حتى خرجت أوقاتهن فعليه القضاء والاستغفار ، إذا كان مُستَفتِيًا ، ومن ظهر عليه بترك صلوات أنه مستخف بها ومتوان فيها أُمر بفعلها ، فإن امتنع من ذلك هُدد وضُرب فإن أقام على امتناعه قُتل حدًّا لا كفرًا إذا كان مُقِرًّا بها غير جاحد لها ، وَوَرِثَتهُ وَرَثَتُه ، ودفن في مقابر المسلمين ، فإن تركها جاحدًا ومستخفًا يحقها قتل كفرًا ، وكان ماله فيئًا لجماعة المسلمين ، ولم يرثه ورثته لا من المسلمين ولا من الكافرين . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهو ينقل حكم تارك الصلاة كسلاً عند مذهب المالكية ، وليس هذا موطن النزاع ، بل ما نبحث عنه هو قول الامام مالك فى حكم تارك الصلاة باسناد صحيح مُتصل اليه

قال العلامة أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن أبو زيد القيرواني المتوفى ٣٨٦ هـ :

" ومن العتبية قال ابن القاسم المتوفى ١٩١ هـ عن مالك : " ومن ترك الصلاة قيل له : صل فإن صلى وإلا قتل ومن قال : لا أصلي استتيب ، فإن صلى وإلا قتل وكذلك من قال : لا أتوضأ ، قال ابن الماجشون وأصبغ : إن قال لا أجحدها ولا أصلى قُتل " . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا ليس فيه أن تارك الصلاة ليس بكافر ، بل يُبين عقوبة تارك الصلاة عند الامام مالك ، وليس هذا موطن النزاع ، بل موطن النزاع هو حكم تارك الصلاة وهل يُقتل حداً أم ردة ، فليس فى هذا النقل ما يُفيد حكم تارك الصلاة عنده بوضوح

قال القاضى عبد الوهاب بن على البغدادى المالكى المتوفى ٤٢٢ هـ :

حكم تارك الصلاة

إذا اعتقد وجوب الصلاة ثم تركها كسلا يقتل ولا يكفر، خلافاً لأبي حنيفة في قوله لا يقتل، ولأحمد في قوله قد كفر فدليلنا على أبي حنيفة قوله ﷺ : (بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة) ، وأقل ما يوجبه هذا اللفظ وجوب القتل ولأن الأمر أحد نوعي التكليف فجاز أن يقتل في مخالفته كالنهي. ودليلنا على أحمد أنها من أفعال البدن فلم يكفر بتركها مع اعتقاد وجوبها كالحج . اهـ (٣)

---

(١) التفريع فى فقه الإمام مالك بن أنس ١ / ١٠٨ ، لـ ابن الجَلَّاب المالكى المتوفى ٣٧٨ هـ ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت

(٢) النَّوادر والزِّيادات على مَا فِي المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ ١/١٥٠ ، لابن أبي زيد القيروانى المالكى ، ط / دار الغرب الإسلامى بيروت

(٣) الإشراف على نكت مسائل الخلاف ١ / ٣٥٢ مسألة ٤٥٥ ، ط / دار ابن حزم ، للقاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي المالكي

قلت (على بن شعبان) : وهو ينقل حكم تارك الصلاة كسلاً عند مذهب المالكية ، وليس هذا موطن النزاع ، بل ما نبحث عنه هو قول الامام مالك فى حكم تارك الصلاة باسناد صحيح مُتصل اليه

قال الامام ابن عبد البر المالكى المتوفى ٤٦٣ هـ :

(وأما الشافعى رحمه الله فقال : بقول الإمام لتارك الصلاة صل فإن قال لا أصلي سئل فإن ذكر علة بجسمه أمر بالصلاة على قدر طاقته فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قلته الإمام ، وإنما يُستتاب ما دام وقت الصلاة قائما يستتاب فى أدائها وإقامتها فإن أبى قُتل وورثه ورثته ، وهو قول مالك رحمه الله وأصحابه ، قال بن وهب سمعت مالكا يقول من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قُتل ، وبه قال أبو ثور وهو قول مكحول وحماد بن زيد ووكيع ، وكل هؤلاء إذا قتل أن لا يمنع ورثته من ميراثه لأنه لا يقتل على الكفر إن كان مقرى بما جاء به محمد ﷺ من التوحيد والشرائع ودين الإسلام ومقر بفرض الصلاة والصيام إلا أنه يأبى من أدائها وهو مقر بفرضها ومؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت) . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل من الامام ابن عبد البر ليس له سند الى الامام مالك والشافعى ، وأما ما نقله عن أن مالك والشافعى يقولان بقتل تارك الصلاة فنعم ولكن قوله أنهم يُجرون عليه أحكام الاسلام من توريث وصلاة عليه الى غير ذلك فليس معه سند بذلك اليهما

قال الإمام عبد الحقِّ الإشبيلى المتوفى ٥٨١ هـ :

" وذهب سائر المسلمين من أهل السنّة المحدثين وغيرهم إلى أن تارك الصلاة مُتعمداً ، لا يكفر بتركها ، وأنه أتى كبيرة من الكبائر إذ كان مؤمناً بها ، مُقرّاً بفرضها ، وتأولوا قول النّبى ﷺ وقول عمر ، وقول غيره ممن قال بتكفيره ، كما تأولوا قوله ﷺ : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، وغير ذلك مما تأوّلوه ، ومن قال بقتل تارك الصلاة من هؤلاء ، فإنما قال : يُقتل حدّاً ، ولا يقتل كفراً ، وإلى هذا ذهب مالك والشافعي وغيرهما . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الاشبيلى الى الامام مالك

يقول الحافظ العراقى المتوفى ٨٠٦ هـ :

" وذهب جمهور أهل العلم إلى أنه لا يكفر بترك الصلاة إذا كان غير جاحد لوجوبها ، وهو قول بقية الأئمة أبى حنيفة ومالك والشافعى ، وهى رواية عن أحمد بن حنبل أيضاً " . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من العراقى الى الامام مالك

---

(١) الاستذكار ٢ / ١٥٢ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

(٢) الصلاة والتهجّد ص ٩٦ عبد الحقِّ الإشبيلى المتوفى ٥٨١ هـ ، ط / دار الوفاء

(٣) طرح التثريب ٢ / ١٣٥ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

قال العلامة المواق الغرناطى المالكى المتوفى ٨٩٧ هـ :

" فَإِنْ قَالَ : لَا أُصَلِّي قُتِلَ حَدًّا عِنْدَ مَالِكٍ " . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الامام المواق الغرناطى الى الامام مالك

قال العلامة الخراشى المالكى المتوفى ١١٠١هـ :

" يعنى أن من امتنع من أداء صلاة فرض وأقر بمشروعيته فإنه لا يُقَرَّ على ذلك بل يُهدد ويُضرب ولم نزل معه كذلك إلى أن يبقى من الوقت الضرورى مقدار ركعة كاملة بسجدتيها من غير اعتبار قراءة فاتحة ولا طمأنينة للخلاف فإن قام للفعل لم يُقتل وإلا قُتل بالسيف فى الحال يُضرب عنقه حدا لا كفرا عند مالك " . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الخراشى الى الامام مالك

وهذا نموذج اخير من المعاصرين قال محمد نعيم ساعى :

باب فى حكم تارك الصلاة مع اعتقاد وجوبها

جمهور العلماء على أن تارك الصلاة تكاسلًا غير منكرٍ لفرضيتها فإنه لا يكفر ، بل يستتاب فإن تاب وإلا قُتل حدًّا لا كفراً ، ويُغَسَّلُ ويُكَفَّنُ ويُصلَّى عليه ويُدفن فى مقابر المسلمين ، وعلى هذا جماعة العلماء من السلف والخلف (أعني في عدم تكفيره) .

وممن قال يُقتل حدًّا لا كفرًا بعد استتابته : مكحول ومالك وحماد بن زيد ووكيع والشافعي .

وممن قال لا يكفر : الزهرى وأبو حنيفة وأصحابه والثورى والمزنى وآخرون ، قال هؤلاء جميعهم : لا يُقتل ، ولكن يُضرب ويُحبس حتى يصلى .

وقالت طائفة : هو كافر ، قال ابن المنذر : هذا قول إبراهيم النخعى وأيوب السختيانى وابن المبارك وأحمد وإسحاق .

وقال أحمد : لا يكفر أحد بذنبٍ إلا تارك الصلاة عمداً .

قلت (محمد نعيم) : وذكر ابن المنذر عن أحمد أنه يُستتاب ثلاثًا (يعنى ثلاث صلوات) . قال ابن المنذر : وبه قال سليمان بن داود وأبو حنيفة وأبو بكر بن أبي شيبة .

قلت (محمد نعيم) : ورُوي القول بتكفير تارك الصلاة عمدًا وإجراء أحكام المرتدين عليه عن عليٍّ ابن أبي طالبٍ ومال ابن المنذر إلى القول بعدم تكفيره وقتله . اهـ (٣)

---

(١) التاج والإكليل لمختصر خليل ١ / ٤٢٠ ، ط / دار الكتب العلمية - بيروت

(٢) شرح مختصر خليل ١ / ٢٢٧ ، ط / دار الفكر للطباعة – بيروت ، ولمن اراد المزيد فليراجع : حاشية ابن عابدين ١/ ٢٣٥ ، والفتاوى الهندية ١ / ٥٠ ، و حاشية الدسوقى ١ / ١٨٩ ، ومواهب الجليل ١ / ٤٢٠ ، و مغنى المحتاج ١ / ٣٢٧ ، و المجموع ٣ / ١٦ ، القوانين الفقهية ص٤٢ ، بداية المجتهد٨٧١ ، الشرح الصغير٢٣٨١، المهذب ٥١١، كشاف القناع٢٦٣١ ، المغنى ٤٤٢٢

(٣) موسوعة مسائل الجمهور فى الفقه الإسلامى ١ / ١٢٧ ، مسألة ١٥٥ ، لـ محمد نعيم محمد هانى ساعى ، ط / دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، مصر

قلت (على بن شعبان) : وكل ما مضى كلام مُرسل ، ليس له سند من أهل العلم قديماً وحديثاً الى الامام مالك بن أنس ، فلا يكون بذلك حجة لاثبات ما نقلوه عن الامام مالك من عدم تكفيره لتارك الصلاة

القول الثانى : وهو ان تارك الصلاة كافر ولا يتحقق الايمان الا بعمل الجوارح

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام مالك بن أنس :-

قال الامام الطحاوى المتوفى ٣٢١ هـ : قال بعض حفاظ قول مالك : إن من مذهب مالك أن من ترك صلاة متعمدًا لغير عذر حتى خرج وقتها فهو مرتد ويقتل إلا أن يصليها وهو قول الشافعي . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الطحاوى الى الامام مالك ، مع العلم ان الطحاوى يروى عن الطبقة الثانية من أصحاب مالك ، ويروى عن الطبقة الاولى من أصحاب الشافعي ، ولكن علمنا دين الاسلام التبين والتثبت ، فاما الاسناد الصحيح الموصول وإما رد الكلام على صاحبه .

قال عبد الله بن أبي زيد القيروانيّ المالكيّ الملقب بمالك الصغير المتوفى ٣٨٦ هـ

(قال ابن حبيب المتوفى ٢٣٨ هـ : ... وأما تارك الصلاة إذا أمره الإمام بها فقال : لا أُصلى فليُقتل ولا يؤخر إلى ما بينه وبين آخر وقتها ، وليقتل لوقته ، قال (ابن حبيب) : وهو بتركها كافر ، تركها جاحداً أو مُفرطًا أو مُضيعًا أو مُتهاونًا ، لقول النبى ﷺ : ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة ، وكذلك أخوات الصلاة .
وأما من رُفع إلى الإمام فقال : أنا أصلى تركه ، فإن عاد إلى تركها فرُفع إليه أمره بها فرجع فقال أنا أُصلى فليعاقبه ويُبالغ فيه بالضرب والسجن حتى تظهر توبته ولزومه الصلاة .
وإن قال عند إيقافه له : لا أُصلى قتله وإن أقر بها ولم يُستَتَب ، ولا يؤخره عن وقت تلك الصلاة ساعة إلا ما بينه وبين آخر وقتها ، وكذلك من قال : لا أتوضأ ولا أغتسل من جنابة ولا أصوم رمضان ، فليُقتل ولا يؤخر ثلاثاً .
ولو عمل الشرائع كلها وزعم أن الله لم يفرضها استتيب ثلاثاً فإن تاب وإلا قُتل .
وكذلك إن قال : ليس الحج مُفترضاً ، وإن أقر بفرضه وقال لا أفعله تُرك وقيل له : أبعده الله ، وقاله كل مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ ، ورواه ابن القاسم ومطرف عن مالك مُجملا بغير تلخيص . اهـ (٢)

والشاهد قول ابن حبيب المالكى : (وقاله كل مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ ، ورواه ابن القاسم ومطرف عن مالك مُجملا) أى ان كل الذى مضى قاله هولاء الذين ذكرهم وروى هذا ابن القاسم عن الامام مالك

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من القيروانى الى ابن حبيب وغيره ممن ذكرهم وعلى راسهم الامام مالك .

---

(١) مختصر اختلاف العلماء ٤ / ٣٩٣ مسالة رقم ٢٠٧٣ لـ أبو جعفر الطحاوى ، ط / دار البشائر الإسلامية – بيروت

(٢) النوادر والزيادات ١٤ / ٥٣٧ ، ٥٣٨ عبد الله بن ابى زيد القيروانى ، ط / دار الغرب الإسلامى ، بيروت

قال أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المتوفى ٥٢٠ هـ :

فمن رآه بترك الصلاة كافرا حكم له بحكم الكفر ولم يصدقه في قوله : إني مؤمن ، إذا أبى أن يُصلي ، فهذا وجه تكفير تارك الصلاة ، وهو بين قائم من قول أصبغ في سماع عيسى من كتاب المحاربين والمرتدين لمن تأمله ، وأما من جحد فرض الصلاة فهو كافر بإجماع ، يستتاب ثلاثا ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، وبالله التوفيق . اهـ (١)

ونموذج أخير من المُعاصرين

" وقال ابن حبيب وجماعة : ظاهر المذهب كفره ، واختاره ابن عبد السلام " . اهـ (٢)

ومما مضى يتبين أن كلا القولين ينقل عن الامام مالك بن أنس بغير سند صحيح مُتصل الى الامام مالك

ولأن كل واحد من الفريقين المُختلفين لا يكون قوله حُجة على الآخر ، لأن كل واحد يرى أن الصواب معه وفى ينقله ، وليس أحدهما أولى بالقبول من الآخر ، فوجب الرجوع فى ذلك إلى حُكم يفصل بينهما

والحكم الذى يفصل بين الفريقين وبه يتبين الحق من الباطل واليقين من الظن هو

(إسناد صحيح مُتصل إلى الامام مالك بن أنس يُفيد المعنى بوضوح لا خفاء)

وهذا هو ما سأُثبته لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

قال الإمام الطبرى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَسَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُنْكِرُونَ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ : إِنَّ الْإِيمَانَ إِقْرَارٌ بِلَا عَمَلٍ ، وَيَقُولُونَ : « لَا إِيمَانَ إِلَّا بِعَمَلٍ ، وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِإِيمَانٍ » . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : وهذا سند صحيح الى الامام مالك يتبين فيه بوضوح انه لا يقول بتحقق الايمان الا بعمل الجوارح ، ومن لم يأت بعمل الجوارح لا يكون مؤمناً عند الامام مالك ، فدل هذا على أمرين :-

١ – دل على ان الايمان لا يتحقق عند الامام مالك الا بعمل الجوارح ، ومن لم يأت بعمل الجوارح لا يكون مؤمناً
٢ – دل على احتمالين لا ثالث لهما لمعنى عمل الجوارح عند الامام مالك

أ – إما انه يقصد أى عمل من أعمال الجوارح هو الذى يتحقق به الايمان
ب – وإما انه يقصد عمل مخصوص من أعمال الجوارح
فاى من القولين هو الذى يقصده الامام مالك بن أنس ؟

والجواب : أن الامام مالك يقصد عمل مخصوص من أعمال الجوارح هو الذى يتحقق به الايمان وهو (الصلاة)

---

(١) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة ٤٧٦/١ ، لـ أبو الوليد القرطبي ، ط / دار الغرب الإسلامى ، بيروت
(٢) الدرر السنية ١٧ / ١٢٨
(٣) صريح السنة ص ٢٥ برقم ٢٩ ، لـ أبو جعفر بن جرير الطبرى المتوفى ٣١٠هـ ، ط / دار الخلفاء للكتاب الاسلامى بالكويت

والدليل على هذا ما يلى : –

أى الدليل على انه يُكفر تارك الصلاة :

قال ابن القاسم المتوفى ١٩١هـ : قلت لمالك : رأيت رجلا صلى بثوب ولم يعلم أنه نجس ، هل صلاته جائزة أم لا ؟

قال مالك : إن كان الثوب لتارك الصلاة يُعيد الغسل إن كان اغتسل ، والوضوء إن كان توضأ ، والصلاة إن كان صلى ، لأن ثوب تارك الصلاة نجس مبين للنجاسة ، وأما الصلاة فيعيدها فى الوقت ، وإلا فلا إعادة عليه . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : والشاهد أنه جعل ثوب تارك الصلاة نجس مثل الكفار ، فدل على أن تارك الصلاة عند ليس بـ مسلم ، بل كافر .

وقد استشهد بنفس هذا الشيخ عبد الحميد الجهنى حفظه الله وزاد عليه فقال :

فما هى العلة عند الإمام مالك رحمه الله فى كون تارك الصلاة ثوبه نجس بيِّن النجاسة ؟
فالجواب من " المدونة ١/١٤٠ " حيث جاء فيها ما يلى : قَالَ مَالِكٌ : لَا يُصَلِّي فِي ثِيَابِ أَهْلِ الذِّمَّةِ الَّتِي يَلْبَسُونَهَا ، قَالَ : وَأَمَّا مَا نَسَجُوا فَلَا بَأْسَ بِهِ ، قَالَ: مَضَى الصَّالِحُونَ عَلَى هَذَا .
قَالَ : وَقَالَ مَالِكٌ : لَا أَرَى أَنْ يُصَلِّيَ بِخُفَّيْ النَّصْرَانِيِّ اللَّذَيْنِ يَلْبَسُهُمَا حَتَّى يُغْسَلَا . اهـ (٢)

قال الشيخ الجهنى : فالعلة في المنع من الصلاة في ثياب أهل الذمة هى نفسها العلة فى المنع من الصلاة فى ثياب تارك الصلاة ، وهى نجاسة الكافر فهذا ظاهر جدا في أن مذهب مالك رحمه الله هو كفر تارك الصلاة كفرا ينقل عن الملة ومن يدعى خلاف ذلك فليأتِ بجامع معتبر غير نجاسة الكفر بين ثياب أهل الذمة وثياب تارك الصلاة . اهـ (٣)

فتبين مما مضى أن مذهب الامام مالك بن أنس هو تكفير تارك عمل الجوارح ونفى الايمان عنه ، وان العمل المخصوص الذى يُمثل الركنية هو " الصلاة " ، وبذلك يكون قد الامام مالك مُبرا ومُعافى من الارجاء
لانه أدخل العمل فى حقيقة الايمان ، ونفى تحقق الايمان بغير عمل الجوارح ، وحدد أن العمل المخصوص فى المأمورات هو الصلوات الخمس ، ويكون بذلك أثبت التلازم بين الظاهر والباطن ، ووافق اعتقاده ما ثبت عن الصحابة أجمعين .

---

(١) مجالس ابن القاسم التى سأل عنها مالكًا مسالة رقم ٦٦ ، لـ عبد الرحمن بن القاسم ، ط / دار الفلاح للبحث العلمى وتحقيق التراث الإسلامى

(٢) المدونة الكبرى ١ / ١٤٠ للامام مالك بن أنس الاصبحى المتوفى ١٧٩ هـ ، ط / دار الكتب العلمية بيروت

(٣) تحقيق قول مالك فى حكم تارك الصلاة والجواب عن بعض الشبه ص ٢ لـ عبد الحميد الجهنى ، مقال على موقع الشيخ الجهنى

ثانياً : – تحقيق مذهب الامام الشافعى رحمه الله فى حكم تارك الصلاة

اذا بحث المُحقق فى مذهب الامام الشافعى عن قوله ورايه فى حكم تارك الصلاة كسلاً من فتاويه وكتبه فسيجد فريقين ينقلان عن الامام الشافعى قولين أحدهما وهو الاشهر :

القول الاول وهو بعدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)
القول الثانى وهو بكفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل ردة أى (يُقتل كافراً مُرتداً)

تحقيق القول الاول :– عدم كُفر تارك الصلاة كسلاً وبعد عرضه على السيف يُقتل حداً أى (يُقتل مُسلماً)

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام الشافعى :–

قال المروزى : قالوا : فهذه الأخبار تدل على أن تارك الصلاة حتى تجاوز وقتها غير كافر
قالوا : وفى اتفاق عامة أهل العلم على أن التارك للصلاة حتى خرج وقتها متعمدا ، يُعيدها قضاء ما يدل على أنه ليس بكافر ، لأن الكافر لا يؤمر بقضاء ما ترك من الصلاة فى قول عامة العلماء وكان ممن ذهب هذا المذهب من علماء أصحاب الحديث الشافعى رضى الله عنه وأصحابه أبو ثور وغيره ، وأبو عبيد فى موافقيهم . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : الشافعى ولد ١٥٠ هـ ومات ٢٠٤ هـ ، والمروزى ولد عام ٢٠٢ هـ ومات ٢٩٤ هـ فلم يلق الامام المروزى الشافعى ولا سمع منه ، فكلامه عنه حكاية تحتاج الى توثيق بسند صحيح موصول الى الشافعى

قال الامام ابن عبد البر المالكى المتوفى ٤٦٣ هـ :

(وأما الشافعى رحمه الله فقال : بقول الإمام لتارك الصلاة صل فإن قال لا أصلي سئل فإن ذكر علة بجسمه أمر بالصلاة على قدر طاقته فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قلته الإمام ، وإنما يُستتاب ما دام وقت الصلاة قائما يستتاب فى أدائها وإقامتها فإن أبى قُتل وورثه ورثته ، وهو قول مالك رحمه الله وأصحابه ، قال بن وهب سمعت مالكا يقول من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قُتل ، وبه قال أبو ثور وهو قول مكحول وحماد بن زيد ووكيع ، وكل هؤلاء إذا قتل أن لا يمنع ورثته من ميراثه لأنه لا يقتل على الكفر إن كان مقرى بما جاء به محمد ﷺ من التوحيد والشرائع ودين الإسلام ومقر بفرض الصلاة والصيام إلا أنه يأبى من أدائها وهو مقر بفرضها ومؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت) . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل من الامام ابن عبد البر ليس له سند الى الامام مالك والشافعى ، وأما ما نقله عن أن مالك والشافعى يقولان بقتل تارك الصلاة فنعم ولكن قوله أنهم يُجرون عليه أحكام الاسلام من توريث وصلاة عليه الى غير ذلك فليس معه سند بذلك اليهما

---

(١) تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٩٥٦ ، ٩٥٧ ، ط / مكتبة الدار بالمدينة السعودية

(٢) الاستذكار ٢ / ١٥٢ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

قال الامام النووى المتوفى ٦٧٦ هـ :

(وَأَمَّا تَارِك الصَّلَاة فَإِنْ كَانَ مُنْكِرًا لِوُجُوبِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، خَارِجٌ مِنْ مِلَّة الْإِسْلَام إِلَّا أَنْ يَكُون قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يُخَالِط الْمُسْلِمِينَ مُدَّة يَبْلُغهُ فِيهَا وُجُوب الصَّلَاة عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ تَرْكه تَكَاسُلًا مَعَ اِعْتِقَاده وُجُوبهَا كَمَا هُوَ حَال كَثِيرٍ مِنْ النَّاس فَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاء فِيهِ ، فَذَهَبَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّه وَالْجَمَاهِير مِنْ السَّلَف وَالْخَلَف إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْفُر بَلْ يَفْسُق وَيُسْتَتَاب فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قَتَلْنَاهُ حَدًّا كَالزَّانِي الْمُحْصَن وَلَكِنَّهُ يُقْتَل بِالسَّيْفِ ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ السَّلَف إِلَى أَنَّهُ يَكْفُر وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِب كَرَّمَ اللَّه وَجْهه ، وَهُوَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ أَحْمَد بْن حَنْبَل رَحِمَهُ اللَّه ، وَبِهِ قَالَ عَبْد اللَّه بْن الْمُبَارَك وَإِسْحَاق بْن رَاهْوَيْهِ ، وَهُوَ وَجْه لِبَعْضِ أَصْحَاب الشَّافِعِيِّ رِضْوَان اللَّه عَلَيْهِ ، وَذَهَبَ أَبُو حَنِيفَة وَجَمَاعَة مِنْ أَهْل الْكُوفَة وَالْمُزَنِيُّ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّه ، أَنَّهُ لَا يَكْفُر ، وَلَا يُقْتَل ، بَلْ يُعَزَّر وَيُحْبَس حَتَّى يُصَلِّي) . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من النووى الى الامام الشافعى

قال الامام ابن القيم المتوفى ٧٥١ هـ :

وأما المسألة الثالثة : وهو انه هل يقتل حدا كما يقتل المحارب والزانى أم يقتل كما يقتل المرتد والزنديق هذا فيه قولان للعلماء وهما روايتان عن الإمام أحمد

إحداهما : يقتل كما يقتل المرتد وهذا قول سعيد بن جبير وعامر الشعبى وإبراهيم النخعى وأبى عمرو الأوزاعى وأيوب السختيانى وعبدالله بن المبارك وإسحاق بن راهويه وعبدالملك بن حبيب من المالكية وأحد الوجهين فى مذهب الشافعى وحكاه الطحاوى عن الشافعى نفسه وحكاه أبو محمد ابن حزم عن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وعبدالرحمن بن عوف وأبى هريرة وغيرهم من الصحابة

والثانية : يُقتل حداً لا كُفراً ، وهو قول مالك والشافعى واختار أبو عبدالله ابن بطة هذه الرواية . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من ابن القيم الى الامام الشافعى

قال الامام بدر الدين العينى الحنفى المتوفى ٨٥٥ هـ :

وأما الصلاة فمذهب الجماعة أن من تركها جاحدا فهو مرتد فيستتاب فإن تاب وإلا قتل وكذلك جحد سائر الفرائض واختلفوا فيمن تركها تكاسلا وقال لست أفعلها فمذهب الشافعى إذا ترك صلاة واحدة حتى أخرجها عن وقتها أي وقت الضرورة فإنه يقتل بعد الاستتابة إذا أصر على الترك والصحيح عنده أنه يقتل حدا لا كفرا ومذهب

---

(١) شرح مسلم للنووى ١١ / ٧٠ ، ط / دار الكتاب العربى ، بيروت ، المجموع شرح المهذب ٣ / ١٤ ، ١٥ للنووى المتوفى ، ط / دار الفكر بيروت ، وروضة الطالبين وعمدة المفتين ١ / ٦٦٧ للنووى ط / دار الكتب العلمية بيروت ، الاستذكار ١ / ٢٣٥ ، لأبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمرى الاندلسى ، ط / دار الكتب العلمية – بيروت

(٢) الصلاة وأحكام تاركها ص ١١ ، لابن القيم الجوزية ، ط / مكتبة الثقافة بالمدينة ، السعودية

مالك أنه يقال له صل ما دام الوقت باقيا فإن صلى تُركَ ، وإن امتنع حتى خرج الوقت قُتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب فإن تاب وإلا قتل وقال بعضهم يقتل لأن هذا حد الله عز و جل يقام عليه لا تسقطه التوبة بفعل الصلاة وهو بذلك فاسق كالزانى والقاتل لا كافر وقال أحمد تارك الصلاة مرتد كافر وماله فيء ويدفن فى مقابر المسلمين وسواء ترك الصلاة جاحدا أو تكاسلا وقال أبو حنيفة والثورى والمزنى لا يقتل بوجه ولا يخلى بينه وبين الله تعالى قلت المشهور من مذهب أبي حنيفة أنه يعزر حتى يصلي وقال بعض أصحابنا يضرب حتى يخرج الدم من جلده . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الامام العينى الى الامام الشافعى

قال الشيخ محمد الامين الشنقيطى المتوفى ١٣٩٣ هـ :

وذهبت جماعة من أهل العلم إلى أن تارك الصلاة عمداً تهاوناً وتكاسلاً إذا كان معترفاً بوجوبها غير كافر، وأنه يُقتل حداً كالزانى المحصن لا كفراً ، وهذا هو مذهب مالك وأصحابه ، وهو مذهب الشافعي وجمهور أصحابه وعزاه النووي في شرح المهذب للأكثرين من السلف والخلف ، وقال في شرح مسلم: ذهب مالك والشافعي رحمهما الله تعالى والجماهير من السلف والخلف ، إلى أنه لا يكفر بل يفسق ويستتاب ، فإن تاب وإلا قتلناه حداً كالزاني المحصن ولكنه يقتل بالسيف) . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الشيخ الشنقيطى الى الامام الشافعى

ونموذج أخير من المُعاصرين قال الشيخ عطية محمد سالم :

" ولكن الأئمة الأربعة اتفقوا على أن تارك الصلاة إذا رفع أمره إلى ولي أمر المسلمين أنه يستتاب ، أى : ثلاثة أيام ، وعند أحمد حتى يمضى وقت الصلاة الأولى فقط ، فإن رجع وصلى خلى سبيله ، وإن لم يصل قُتل باتفاق الأئمة الأربعة ، سواء كان جاحداً لها أو كان مُعترفاً بفرضيتها ، ولكنه تركها عناداً أو كسلاً ، فعند الأئمة الأربعة يُقتل ، ولكن عند أبى حنيفة ومالك والشافعى رحمهم الله يُقتل حداً كالزانى المُحصن وكقاتل النفس المعصومة ، وعند أحمد يُقتل كُفراً والفرق بينهما أن من قُتل حداً يُعامل مُعاملة موتى المسلمين ، إلا أن الإمام لا يصلى عليه ، فترث منه زوجته ويُغسل ويُكفن ويُقبر فى مقابر المسلمين ، ويصلى عليه أولياؤه ، أما عند أحمد فلا يغسل ، ولا يكفن ، ولا يصلى عليه ، ولا يورث ماله من بعده ، وماله فيء لبيت مال المسلمين ويوارى فى التراب كما يوارى الحيوان عياذا بالله " . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : وهذا كلام مُرسل ، ليس له سند من الشيخ عطية الى الامام الشافعى

قلت (على بن شعبان) : وكل ما مضى كلام مُرسل ، ليس له سند من أهل العلم الى الامام الشافعى
فلا يكون بذلك حجة وبينة شرعية لاثبات ما نقلوه عن الامام مالك من عدم تكفيره لتارك الصلاة

---

(١) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ٢٤ / ٨١ لبدر الدين العينى ، ط / دار إحياء التراث العربى – بيروت

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٣ / ٤٤٩ ، للشنقيطى ، ط / دار الفكر بيروت

(٣) شرح الاربعين النووية ١٤ / ٣ باب الصلاة وأهيمتها فى الدين ، وهى دروس صوتية مُفرغة على موقع الشبكة الاسلامية

القول الثانى : وهو ان تارك الصلاة كافر ولا يتحقق الايمان الا بعمل الجوارح

الادلة والاثباتات على أن هذا هو مذهب الامام الشافعى :-

" قال الشافعى رحمه الله فى كتاب الأم فى باب النية فى الصلاة : وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر " . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : وهذا الكلام لا يصح عن الامام الشافعى بسند صحيح ، ولا هو فى كتبه ولا نقله تلاميذه

نقل الحافظ ابن كثير والامام ابن القيم والطحاوى وغيرهم عن الامام الشافعى القول بكفر تارك الصلاة كسلاً . (٢)

والان يأتى الحكم الذى يفصل بين الفريقين وبه يتبين الحق من الباطل واليقين من الظن وهو

(إسناد صحيح مُتصل إلى الامام الشافعى يُفيد المعنى بوضوح لا خفاء)

وهذا هو ما سأُثبته لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

قال الامام إسماعيل بن يحيى المزنى المتوفى ٢٦٤ هـ :

بَابُ الْحُكْمِ فِي تَارِكِ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّدًا

قَالَ الشَّافِعِيُّ : يُقَالُ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا بِلَا عُذْرٍ لَا يُصَلِّيهَا غَيْرُك ، فَإِنْ صَلَّيْت وَإِلَّا اسْتَتَبْنَاك ، فَإِنْ تُبْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك كَمَا يُكَفَّرُ فَنَقُولُ إنْ آمَنْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك وَقَدْ قِيلَ : يُسْتَتَابُ ثَلَاثًا فَإِنْ صَلَّى فِيهَا وَإِلَّا قُتِلَ وَذَلِكَ حَسَنٌ إنْ شَاءَ اللَّهُ .

قَالَ الْمُزَنِيّ : قَدْ قَالَ فِي الْمُرْتَدِّ إنْ لَمْ يَتُبْ قُتِلَ وَلَمْ يُنْتَظَرْ بِهِ ثَلَاثًا لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ تَرَكَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ » وَقَدْ جُعِلَ تَارِكُ الصَّلَاةِ بِلَا عُذْرٍ كَتَارِكِ الْإِيمَانِ فَلَهُ حُكْمُهُ فِي قِيَاسِ قَوْلِهِ لِأَنَّهُ عِنْدَهُ مِثْلُهُ وَلَا يُنْتَظَرُ بِهِ ثَلَاثًا . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : والذى يؤكد تكفير الشافعى لتارك الصلاة بوضوح لا خفاء فيه ، أن المزنى ذكر أن الشافعى ذكر تارك الصلاة فى باب المُرتدين

قال الامام إسماعيل بن يحيى المزنى المتوفى ٢٦٤ هـ :

بَابُ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ

---

(١) شرح أصول الاعتقاد للالكائي ٥ / ٨٨٦ ط / دار طيبة – السعودية ، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٧ / ٢٠٨

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥ / ٢٤٣ ، ط / دار طيبة للنشر والتوزيع ، الصلاة وأحكام تاركها ص ١١ ، لابن القيم الجوزية ، ط / مكتبة الثقافة بالمدينة ، السعودية ، مختصر اختلاف العلماء ٤ / ٣٩٣ مسالة رقم ٢٠٧٣ لـ أبو جعفر الطحاوى ، ط / دار البشائر الإسلامية بيروت ، حكم تارك الصلاة لمحمد صالح العثيمين

(٣) مُختصر المزنى ص ٣٤ لـ اسماعيل بن يحيى المزنى صاحب الشافعى ، ط / دار المعرفة – بيروت

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَمَنْ ارْتَدَّ عَنْ الْإِسْلَامِ إلَى أَيِّ كُفْرٍ كَانَ مَوْلُودًا عَلَى الْإِسْلَامِ أَوْ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ قُتِلَ وَأَيُّ كُفْرٍ ارْتَدَّ إلَيْهِ مِمَّا يُظْهِرُ أَوْ يُسِرُّ مِنْ الزَّنْدَقَةِ ثُمَّ تَابَ لَمْ يُقْتَلْ فَإِنْ لَمْ يَتُبْ قُتِلَ ، امْرَأَةً كَانَتْ أَوْ رَجُلًا عَبْدًا كَانَ أَوْ حُرًّا .
وَقَالَ فِي الثَّانِي فِي اسْتِتَابَتِهِ ثَلَاثًا قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا حَدِيثُ عُمَرَ يُتَأَنَّى بِهِ ثَلَاثًا وَالْآخَرُ لَا يُؤَخَّرُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِأَنَاةٍ وَهُوَ لَوْ تَأَنَّى بِهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ كَهَيْئَتِهِ قَبْلَهَا.
قَالَ الشَّافِعِيُّ : رَحِمَهُ اللَّهُ : وَهَذَا ظَاهِرُ الْخَبَرِ ، قَالَ الْمُزَنِيّ : وَأَصْلُهُ الظَّاهِرُ وَهُوَ أَقْيَسُ عَلَى أَصْلِهِ.
قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَيُوقَفُ مَالُهُ وَإِذَا قُتِلَ فَمَالُهُ بَعْدَ قَضَاءِ دَيْنِهِ وَجِنَايَتِهِ وَنَفَقَةِ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ فَيْءٌ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَكَمَا لَا يَرِثُ مُسْلِمًا لَا يَرِثُهُ مُسْلِمٌ وَيُقْتَلُ السَّاحِرُ إنْ كَانَ مَا يَسْحَرُ بِهِ كُفْرًا إنْ لَمْ يَتُبْ .
قَالَ : وَيُقَالُ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ وَقَالَ : أَنَا أُطِيقُهَا وَلَا أُصَلِّيهَا لَا يَعْمَلُهَا غَيْرُك فَإِنْ فَعَلْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك كَمَا تَتْرُكُ الْإِيمَانَ وَلَا يَعْمَلُهُ غَيْرُك فَإِنْ آمَنْت وَإِلَّا قَتَلْنَاك وَمَنْ قَتَلَ مُرْتَدًّا قَبْلَ أَنْ يُسْتَتَابَ أَوْ جَرَحَهُ فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ مِنْ الْجُرْحِ فَلَا قَوَدَ وَلَا دِيَةَ وَيُعَزَّرُ الْقَاتِلُ ؛ لِأَنَّ الْمُتَوَلِّيَ لِقَتْلِهِ بَعْدَ اسْتِتَابَتِهِ الْحَاكِمُ . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : دل هذا النقل على عدة امور : –

١ – المزنى تلميذ الشافعى وهو أول وأقرب الناس اليه وهو الذى غسله عند موته ونقله عن الشافعى وسماعه منه صحيح بإجماع ، بل مُقدم على أى نقل عند الاختلاف ، فكيف اذا لم يُخالفه أحد ممن سمع من الشافعى ، وقد قال الامام الشافعى عن المزنى : الْمُزَنِيّ نَاصِرُ مَذْهَبِي . (٢)

٢ – المزنى ممن لا يقول بكفر تارك الصلاة بل لا يقول بقتل تارك الصلاة أصلاً حتى بعد عرضه على السيف ، فدل ذلك ان هذا الذى نقله المزنى عن الشافعى ليس راى المزنى ولا عقيدة المزنى ، بل المزنى نقل ما يعتقده الشافعى نفسه وما تعلمه من الشافعى وما سمعه يُفتى به الناس

٣ – بين الشافعى أن من أبى أن يُصلى يُقتل ردة حتى وان أقر بوجوب الصلاة

٤ – ونقل قول الشافعى فى تكفير من ترك الصلاة من سمع من أصحاب الشافعى مثل الامام الطحاوى المتوفى ٣٢١ هـ (وهو ابن اخت المزنى) قال : قال بعض حفاظ قول مالك : إن من مذهب مالك أن من ترك صلاة متعمدًا لغير عذر حتى خرج وقتها فهو مرتد ويُقتل إلا أن يُصليها وهو قول الشافعي . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : ورواية الطحاوى عن الشافعى ليست كرواية الطحاوى عن مالك ، لان الطحاوى سمع من خاله المزنى ودرس فقه الشافعية على خاله المزنى ، فيكون نقل الطحاوى عن الشافعى فى النقل والفهم مقبولة عن نقل وفهم ابن نصر المروزى ، فكيف اذا أثبت ذلك المزنى نفسه وهو من أقرب وأول وأكبر أصحاب الشافعى .

فهل بعد هذا الوضوح من البينات والبراهين والاسانيد الصحيحة من كلام يُقال ؟ !!!

---

(١) مُختصر المزنى ص ٢٦٠ ، ط / دار المعرفة – بيروت

(٢) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعى ١ / ١٦٠ ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت ، شَرحُ مشكِل الوَسِيطِ ٣ / ١٢٧ ، لابن الصلاح ، ط / دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع بالسعودية ، المجموع شرح المهذب ١ / ١٠٧ للنووى ، ط / دار الفكر بيروت

(٣) مختصر اختلاف العلماء ٤ / ٣٩٣ مسالة رقم ٢٠٧٣ ل أبو جعفر الطحاوى ، ط / دار البشائر الإسلامية بيروت

فنقول : كل من نقل عن الامام الشافعى القول بعدم كفر تارك الصلاة وتحقق الايمان بغير عمل ، ليس معه سند صحيح الى الامام الشافعى ولا ذلك فى كتبه وفتاويه ، والثابت عنه بالاسانيد الصحيحة القول بكفر تارك الصلاة كسلاً ليكون بذلك موافقاً لاهل السنة والجماعة فى باب الايمان وما كان عليه النبى وإجماع أصحاب النبى

وليس كل ما يُنقل عن أحد يؤخذ به ويُنسب إليه وبخاصة اذا كان الامر مُتعلق بالرمى بالارجاء .

فالحاصل من كل ما مضى : – اننى أثبت بفضل الله أن عقيدة الامام مالك والامام الشافعى أن تارك الصلاة من فرض واحد فقط كافر حتى يخرج وقتها من غير عذر ، وان الايمان عندهما لا يتحقق الا بعمل الجوارح

تنبيه هام : – الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً ، فلو ثبت عن الامام مالك بن أنس والامام الشافعى عدم كفر تارك الصلاة لقلنا أنهما من المُرجىء ووافق فرق المُرجئة ، ولا تمنعنا مكانتهما العلمية وفضلهما من تبين خطئهما ، فلا يقف الحق عند احد من اهل العلم ، بل الكل يؤخذ منه ويُرد عليه الا النبى محمد ﷺ وقد أبى الله أن يصح الا كلامه

فان ثبت عن الامام مالك والامام الشافعى القول بعدم تكفير تارك الصلاة فهما من المُرجئة ولا يعنى ذلك تبديعهما ففرق بين الرمى بالارجاء فهذا لا يحتاج الى اقامة حجة ، وفرق بين التبديع والتكفير فهو يحتاج الى اقامة حجة

وان ثبت عن الامام مالك والشافعى القول بتكفير تارك الصلاة فهما من أهل السنة ، لانهما أدخلا عمل الجوارح فى حقيقة الايمان وأثبتا التلازم بين الظاهر والباطن جزئياً وكلياً ، ووافقا شرع الله وما كان عليه النبى وإجماع الصحابة

وقد أثبت بفضل الله فيما مضى أن الامام مالك والشافعى وافق اعتقادهما اعتقاد النبى والصحابة فى باب الايمان .

هل ثبت عن الامام أحمد بن حنبل قول له فى عدم كفر تارك الصلاة ؟

والجواب : لم يثبت عن الامام أحمد إلا قول واحد فى حكم تارك الصلاة ، وما عداه كلام مُتشابه اذا ردوه إلى المُحكم تبين الامر فكيف اذا كان هذا الكلام المُتشابه نفسه يدل على تكفير الامام أحمد لتارك الصلاة وإليكم مثال على ذلك : –

قالوا من الادلة على أن الامام أحمد لا يقول بكفر تارك الصلاة قوله : " ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام فإن تاب رجع إلى الإيمان ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم أو برد فريضة من فرائض الله جاحدا لها فإن تركها كسلا أو تهاونا بها كان في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه " . اهـ (١)

قالوا : والشاهد أن الامام أحمد لم يجعل أى شيء يُخرج العبد من الدين الا الشرك ، وكذلك بين بوضوح أن تارك الفرائض لا يكفر إلا أن يجحد الفرائض والصلاة من الفرائض ، فتبين بذلك أنه لا يقول بكفر تارك الصلاة .

قلت (على بن شعبان) : ومع غض الطرف عن سند هذه الرواية وصحة نسبتها للإمام أحمد ، سنفترض ثبوتها

---

(١) العقيدة ص ٦١ لـ أحمد بن حنبل رواية مسدد بن مسرهد ، ط / دار قتيبة – دمشق ، طبقات الحنابلة ١ / ٣٤٣ لابن أبى يعلى

ونقول : كلام الامام أحمد فيه تكفير تارك الصلاة بوضوح لا خفاء فيه ، لانه قال ان العبد يخرج من الدين بالشرك بالله وترك الصلاة شرك أكبر والامام أحمد عنده ترك الصلاة كفر وشرك أكبر كما ورد فى الكتاب والسنة

قال تعالى " وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ " الروم ٣١

قال الامام ابن نصر المروزى : فبيَّن أن علامة أن يكون من المشركين ، ترك الصلاة . اهـ (١)

وقال النبى محمد ﷺ " إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ ، وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ ، تَرْكُ الصَّلَاةِ " (٢)

قال الامام النووى فى شرح الحديث : (وَمَعْنَى بَيْنه وَبَيْن الشِّرْك تَرْك الصَّلَاةِ أَنَّ الَّذِي يَمْنَع مِنْ كُفْره كَوْنه لَمْ يَتْرُك الصَّلَاة فَإِذَا تَرَكَهَا لَمْ يَبْقَ بَيْنه وَبَيْن الشِّرْك حَائِل ، بَلْ دَخَلَ فِيهِ) . اهـ (٣)

ثانياً : الامام احمد بُين فى مكان اخر هذا الاجمال الذى أجمله فى أكثر من موضع فمن ذلك على سبيل المثال :-

قال المروزى : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ الْجَوْزَجَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنْ مَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ مُتَعَمِّدًا ؟ قَالَ : لا يُكَفَّرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ إِلا تَارِكُ الصَّلاةِ عَمْدًا ، فَإِنْ تَرَكَ صَلاةً إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَقْتُ صَلاةٍ أُخْرَى يُسْتَتَابُ ثَلاثًا " ، وَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ : يُسْتَتَابُ إِذَا تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا ، حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا ، فَإِنْ تَابَ وَإِلا قُتِلَ ، وَبِهِ قَالَ أَبُو خَيْثَمَةَ أى (زُهير بن حرب) . اهـ (٤)

فبين الامام احمد أنه يستثنى من الذنوب شيء واحد وهو " ترك الصلاة "

وقال الإمام أحمد فى أصول السنة : " أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم ، وترك البدع ، وكل بدعة فهي ضلالة .... ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله..." . اهـ (٥)

فكيف يأتى بعد ذلك أحد يقول أن أحمد له فى حكم تارك الصلاة روايتان ؟ !!!

وبذلك أكون قد أثبت بفضل الله حكم تارك الصلاة عند الائمة الثلاثة (مالك والشافعى وأحمد بن حنبل)
وقد بينت أن الائمة الثلاثة وافقوا مُعتقد أهل السنة فى باب الايمان ، وقد بينت ذلك بالاسانيد الصحيحة الموصولة لهم وبتحقيق علمى مُعتبر لا يجحده إلا من أعمى الله بصيرته ، وبينت ضعف الاقوال المنسوبة إليهم من عدم تكفيرهم لتارك الصلاة ، والقول بتحقق الايمان بغير عمل الجوارح ، ولا عزاء للمُرجئة بعد أن انقطع بهم أخر أمل كان أمامهم

والحمد لله أولاً وأخراً

---

(١) تعظيم قدر الصلاة ٢ / ١٠٠٥ ط / مكتبة الدار ، المدينة ، السعودية

(٢) مسلم ٨٤ ، ٨٥

(٣) شرح مسلم للنووى ١١ / ٧١ ، ط / دار الكتاب العربى ، بيروت

(٤) تعظيم قدر الصلاة ٨٦٦ ، محمد بن نصر المروزى ، ط / مكتبة الدار المدينة ، السعودية ، بسند صحيح

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١ / ١٧٩ برقم ٣١٧ ، ط / دار طيبة – السعودية

المطلب الخامس

الشيخ ربيع المَدخلى قبل وبعد الاختلاط

كثيراً منا يظن أن (الاختلاط) قاصر على علوم الحديث فقط كما تعلمنا فى مصطلح الحديث ولكن هذا العلم يمتد ليشمل قوم تكلموا فى العقيدة الاسلامية ، وكنا نتعلم أن الاختلاط يكون بعد فترة مُعينة من العمر ، ولكن العجيب أننى وجدت رجل يُدعى / ربيع بن هادى المَدخلى إختلط قبل أن يختلط ، فمنذ أن بدأ تحصيل العلوم الشرعية وبخاصة فى باب الإيمان ، جاءته حُمى الإرجاء وهو فى سن مُبكر ، فأجهزت عليه ، وجعلته يتلفظ بالخرافات فى باب الإيمان

صرح الشيخ فى مقال بعنوان (هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات) أن منهج السلف وتقريرهم فى تارك العمل بالكلية ، إنه كافر زنديق فقال :

(ويقول عنى – المقصود بهذا الكلام هو الشيخ فالح الحربى – إنِّي خالفت السلف فى جنس العمل وفى قضايا الإيمان وهو الكذوب ، وإذا رجع المسلم المُنصف إلى كلامى " يقصد كلامه فى مقال بعنوان كلمة حق حول جنس العمل " يجده مُطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه ويجد فى كلامى التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق) . اهـ (١)

والسؤال الان : إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق ، وأن هذا الحكم هو منهج السلف وتقريرهم واتفاقهم فبماذا يُسمى من يُخالف هذا المنهج وهذا التقرير ؟!! والجواب الصحيح ممن لم يختلط : يُسمى مُرجى

ولكن حُمى الإرجاء لها رأى أخر :

وإليكم التناقض كما تعودتم منى بالادلة الموثقة وهو مقال مشهور للشيخ ربيع المدخلى على مكتبته بالانترنت بعنوان :

(هل يجوز أن يُرمى بالإرجاء من يقول الإيمان أصل والعمل فرع أو كمال ؟)

قرر فيه أنه لا يجوز أن يرمى بالإرجاء من قال أن الإيمان أصل والعمل فرع أو كمال !!! ، ودلس ولفق وزور كلام العلماء وحمل كلام كثير من العلماء ما لا يحتمله ، وطوعه لغرضه أن ينفى الارجاء عن كثير من أهل العلم وعلى رأسهم الشيخ الالبانى

ومع أننى (على بن شعبان) أعمل كطبيب مُتخصص فى علاج هذا النوع من الحُمى (حُمى الإرجاء) لكن الامر فيه مشقة لِبُعد المملكة السعودية عنى ، وسأدع نُخبة من كبار أطباء حُمى الإرجاء فى السعودية يُجيبون عليه أقصد يُعالجونه من هذا الكلام الفارغ ، ومن هذه الخرافات ، وكما يُقال أهل مكة أدرى بشعابها .

فضيلة الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ حفظه الله " مفتى المملكة العربية السعودية ورئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء " :

السائل : السؤال الثانى هناك مقال فى الانترنت أريد منك أن تُعلق عليه هل هو صحيح أم خطأ
قال صاحب المقال : " كثير من العلماء يقول الإيمان أصل والعمل كمال (العمل فرع) يقولون هذا الكلام ، هل نقول هم مُرجئة ، أعوذ بالله من ذلك " ← كلام الشيخ ربيع المدخلى

---

(١) المصدر مكتبة الشيخ ربيع المدخلى فتاوى فى العقيدة والمنهج (الحلقة الثانية) .

الشيخ : لا ، لا ، لا ، الأعمال أصل من الإيمان .

السائل : هذا المقال هل هو مقولة أهل السنة والجماعة ؟

الشيخ: لا خطأ ، لا خطأ ، خطأ

السائل : عقيدة المرجئة ؟

الشيخ : نعم ، نعم .

الشيخ : حياك الله . اهـ

وسُئل فضيلة الشيخ العلامة عبدالله الغديان حفظه الله " عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء " :

السائل : يا شيخ هناك مقال أريد منك التعليق عليه هل هو صحيح أم خطأ ، المقال فى الانترنت ، يقول صاحب هذا المقال " كثير من العلماء يقول الإيمان أصل والعمل كمال (العمل فرع) ؟

كلام الشيخ ربيع المَدخلى

الشيخ : هذا ليس بصحيح .

السائل : هل هو من عقيدة أهل السنة والجماعة ؟

الشيخ : لا ، هذا من عقيدة المرجئة .

السائل : بارك الله فيك يا شيخ .

الشيخ : حياك الله مع السلامة .

السائل : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ : وعليكم السلام

كلام الشيخ ربيع المَدخلى

فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء :

السؤال : انتشر عبر الانترنت مقال يقول فيه صاحبه " أن كثير من العلماء يقول الإيمان أصل والعمل فرع " .

الشيخ : هذا ما يدرى إلي يقول هذا الكلام هذا ما يدرى ، هذا إمعة يسمع من يقول هذا القول ويردده الايمان قول واعتقاد وعمل لا بد من الثلاثة قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح لا بد من الثلاثة ، هذا ما درج عليه السلف الصالح وأئمة الهدى قديماً وحديثاً ، واللى يشغب ويجيب مسائل شاذة أو مسائل خلافية ويشوش بها على الناس هذا ما يلتفت إليه . اهـ (١)

هذا ونسأل الله الشفاء العاجل للشيخ ربيع المدخلى من هذه الحُمى هو ومن أُصيب بتلك العدوى

تنبيه هام :ـ المصل الوحيد لتجنب الاصابة بتلك العدوى (حُمى الإرجاء) هو إثبات أن الصلاة هى حقيقة للايمان

---

(١) مصدر هذه الأقوال شبكة الأثرى ، والقول الحق المبين على من يخاصم في إجماع علماء المسلمين ص٢٠٣ وهو دراسة علمية فى الرد على مُرجئة العصر لإخراجهم عمل الجوارح من مُسمى الإيمان ، لـ أبي يحيى بن محمد بن أحمد آل بدر ، والردود على مواقع المشايخ

المطلب السادس

وقفة لكشف الخداع والغش والتلبيس والتدليس

لم يكتفى هولاء (أمثال الشيخ ربيع المدخلى والشيخ محمد سعيد رسلان) بما أحدثوه فى دين الله ، بل راحوا يَقلبون الحقائق ويُغيرونها حتى تَستقيم لهم عقائدهم الفاسدة فى باب الإيمان ، فخدعوا أنفسهم ومن قلدهم ببعض الخُدع التى تَنطلى على السُفهاء والجاهلين المُغفلين ، وأما من صار على نهج الصحابة وقال بقول الصحابة فى باب الإيمان ، فلا تنطلى عليه هذه الخُدع ، بل يزدادون بها بصيرة فى الإرجاء وأهله وهى :

١– خداعهم الناس بأن الالبانى وغيره من جمهور أهل العلم يقول بكفر تارك العمل وتحريفهم لمُراد الالبانى الصريح من كلامه

٢– أن الخلاف فى كُفر تارك الصلاة مُعتبر عند أهل السنة (والصحيح أنه خلاف بين أهل السنة والمُرجئة)

٣– أنهم أى (مُرجئة السلفية بنوعيهما) يقولون بالتلازم بين الظاهر والباطن .

٤– أن الحكم على تارك الصلاة يتوقف على عرضه على الاختراع الجديد (الامام والسيف) ، (أو من ينوب عنه من أهل الحسبة) !!! ، (وبغير إمام ولا سيف يسقط حكم الله ورسوله ويسقط وصف الكفر عنه) !!!

وإليكم كشف هذه الشبهات :–

١– خداعهم الناس بأن الالبانى يقول بكفر تارك العمل وتحريفهم لمُراد الالبانى الصريح من كلامه

قالوا : بأن العلامة الالبانى وغيره يُكفر تارك الصلاة بالكلية أو تارك العمل بالكلية واستدلوا بما يلى :–

قال العلامة الالبانى : لا يجوز تكفير المسلم الموحد <u>بعمل يصدر منه</u> ، حتى يتبين منه أنه <u>جاحد</u> ولو بعض ما شرع الله كالذى يُدعى إلى الصلاة فإن إستجاب وإلا قُتل كما تقدم . اهـ (١)

قلت (على بن شعبان) : كل من أتاه الله علم اللغة العربية وأُصول الفقه ونعمة الفهم وقرأ للعلامة الالبانى يعلم بأن تفسيرهم واستنباطهم تحريف للكلم عن مواضعه ، ولكن لا عجب فهم من قبل حرفوا فهم الصحابة وبدلوه .

والصحيح الواضح من كلام الشيخ الالبانى هو أن هذا الذى يُدعى الى الصلاة لم يُقتل بسبب الترك ولكن بسبب الجحود ، فقد جعل الشيخ الالبانى فعله دليل على الباطن فالقتل هنا بسبب الجُحود وليس الترك ، وسياق النص يُثبت ذلك فقد قال الالبانى : لا يجوز تكفير المسلم الموحد <u>بعمل يصدر منه</u> ، حتى يتبين منه أنه <u>جاحد</u> ولو بعض ما شرع الله ثم ضرب مثال على ذلك بعمل وهو الصلاة ، فحرفوا كلام الرجل وقلبوه ليوافق أهوائهم .

ومن أراد المزيد من هذا النوع من الغش والتلبيس والتحريف فليرجع الى بعض كُتب المُجاملات مثل :–

١– حقيقة الايمان عند الشيخ الالبانى لـ محمد أبو رحيم تلبيس أقصد تقديم الشيخ محمد أبو شقرة

٢– الالبانى والارجاء تلبيس وتحريف المُرجىء / عبد العزيز الريس

يقف القارىء فيهما وغيرهما على التحريف والتزوير والغش الواضح الذى يراه الاعمى

---

(١) السلسلة الصحيحة ٨ / ٨ للالبانى ، ط / مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض السعودية

٢– أن الخلاف فى كُفر تارك الصلاة مُعتبر عند أهل السنة (والصحيح أنه خلاف بين أهل السنة والمُرجئة)

قالوا بأن الخلاف فى حكم تارك الصلاة مُعتبر عند أهل السنة (يسوغ الخلاف فيه) ولا يُنسب القائل بأن تارك الصلاة غير كافر الى بدعة الارجاء .

قال الشيخ محمد سعيد رسلان : الخلاف بين العلماء فى حكم تارك الصلاة قديم فمنهم من كفره كفر أكبر ومنهم من قال لا يكفر كفر أكبر ، ومن قال بعدم كفر تارك الصلاة على مُقتضى الادلة لا يُنسب الى بدعة الارجاء يعنى هل يكون مُرجئا من يقول بالادلة أن تارك الصلاة ليس بكافر . اهـ (١)

قلت (على شعبان) : أولاً هذا الخلاف بين العُلماء من بعد الصحابة لا يعنينا ، إضرب به عرض الحائط ، أو بُل عليه نعم « ما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فخذوه ، وما قالوا برأيهم فَبُل عليه » .

سبحان الله ، عندنا إجماع من الصحابة ثم نبحث عن خلاف بعدهم ، أى عقل هذا ، والله ﷻ يقول { فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ } البقرة ١٣٧

سُئل الإمام أحمد بن حنبل : هل لرجل أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا إختلفوا ؟ : " أرأيت إن أجمعوا ؟ له أن يخرج من أقاويلهم ؟!! فقال : هذا قول خبيث ، قول أهل البدع لا ينبغى لأحد أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا إختلفوا ". اهـ (٢)

فهل يقول عاقل بجواز الخروج عن قول نُقل الإجماع فيه عن الصحابة ، ونقله التابعون عن الصحابة ؟

فإن قال قائلٌ : قد خالف بعض الأئمة فى تكفير تارك الصلاة ، فنقول نعم ولا نقبل خِلافهم بعد إجماع الصحابة ولا كرامة

وإليكم مثال من هذا الإجماع :–

١– حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ ، قَالَ : " كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ " ثم قَالَ أَبُو عِيسَى : سَمِعْت أَبَا مُصْعَبٍ الْمَدَنِيَّ يَقُولُ : مَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ ... . (٣)

قال الشوكانى (وهو من المانعين لكفره) : " وَالظَّاهِرُ مِنْ الصِّيغَةِ أَنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ ، لِأَنَّ قَوْلَهُ : " كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ " جَمْعٌ مُضَافٌ ، وَهُوَ مِنْ الْمُشْعِرَاتِ بِذَلِكَ " . اهـ . (٤)

---

(١) شرح كتاب عقيدة السلف اصحاب الحديث لابوعثمان الصابونى شريط رقم ٢٥ (فيديو صوت وصورة) على موقع الشيخ

(٢) المسودة فى أصول الفقه لـ آل تيمية ص ٣١٥ ط / دار الكتاب العربى بيروت ، أصول مذهب الإمام أحمد ص ٣٥٢ لـ عبدالله التركى ط / مؤسسة الرسالة بيروت .

(٣) سنن الترمذى ٢٥٦٣ ، وصححه الالبانى

(٤) نيل الأوطار ٢/ ٣٧٢ ، للشوكانى ، ط / دار الجبل ، بيروت

قال الشيخ / أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي : هذا واضح بَيِّن مع الأحاديث مع الإجماع ، إجماع السلف الدالة على أن تارك الصلاة كافر ، وأما الخلاف المُتأخر فلست مسئولاً عنه ، أنت مسئول عن تقرير الحكم الشرعي من حيث الكتاب والسنة ، فإذا دلّ الكتاب والسنة على كفر تارك الصلاة – والأدلة مُطلقة – فحينئذٍ يشمل أو أقل ما يُصدق عليه أنه كافر إذا ترك فرضًا واحدًا مُتعمدًا من غير عذر شرعي حتى يخرج الوقت ، وأما الخلاف فلست مسئولاً عنه لست مُكلَّفًا في البحث لماذا اختلف أهل العلم ؟ ولماذا جمهور أهل العلم ؟ ولماذا مالك لم يكفره ؟ ولماذا الشافعي .. إلى آخره ، لست مُكلَّفًا بذلك ، إن وجد جواب واضحٌ بين فبها ونعمة ، وإلا لست مُكلفًا ، وإنما أنت مأمور بالنظر في دلالة الكتاب والسنة ، فإذا دلّ الدليل من حيث نص القرآن والنص النبويّ كذلك طرق الاستدلال على أن تارك الصلاة كافر كَفَّرْهُ ، وأنه كافر كفر أكبر . اهـ (١)

٢– حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاذِيُّ قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : نا يَعْقُوبُ ، قَالَ : نا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : نا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَبِي الْحَجَّاجِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : " مَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ عِنْدَكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الصَّلَاةُ " . (٢)

والشاهد كلمة عندكم تشمل كل الصحابة في عهد النبي وبعده ، فأين العقول ياسادة حتى تقولوا المسألة خلافية ولو حملنا الكفر على الكُفر الاصغر ، أو الترك على الجحود ، ففيما تخصيص الصلاة دون غيرها من الاعمال .
فجعل الصحابة هنا الكُفر مقابل الايمان وجعلوا الصلاة حد فاصل بين الكفر والايمان ، والتفريق بين المؤمن والكافر

وأنا أتحدى هولاء أن يأتونا بأحد من العلماء المُتقدمين ، قال بأن الخلاف فى كفر تارك الصلاة يسوغ فيه الخلاف وأنه خلاف مُعتبر ، بل الثابت العكس وهو الانكار ، وإليكم مثال :–

" الامام أيوب السختياني المتوفى ١٣١ هـ "

قال مُحمد بن نصر المروزى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : " تَرْكُ الصَّلَاةِ كُفْرٌ ، لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ . اهـ . (٣)

وأما عن قولهم : أن كون تارك الصلاة كافر أو غير كافر لا عِلاقة له بالإرجاء .

قال الشيخ محمد سعيد رسلان : ومن قال بعدم كفر تارك الصلاة على مُقتضى الادلة لا يُنسب الى بدعة الارجاء يعنى هل يكون مُرجئا من يقول بالادلة أن تارك الصلاة ليس بكافر . (٤)

---

(١) شرح كتاب التوحيد الدرس الخامس (باب بيان حكم التوحيد وأهميته وبيان مكانته) وهى دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمى
(٢) الابانة الكبرى لابن بطة ٤٤٦ ، شرح اصول اعتقاد اهل السنة ١٢٤٩ ، تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٨٩٣ بسند صحيح
(٣) تعظيم قدر الصلاة ٨٦٢ ، لـ محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ) ط / مكتبة الدار – المدينة السعودية
(٤) شرح كتاب عقيدة السلف اصحاب الحديث لابوعثمان الصابونى شريط رقم ٢٥ (فيديو صوت وصورة) على موقع الشيخ

أقول (على بن شعبان) : نعم يُنسب الى الارجاء من قال بعدم كُفر تارك الصلاة ، لأنه يلزم من ذلك عندهم حُصول الإيمان وتحققه بغير أعمال الجوارح ، وحدث هذا من أكابر أهل العلم من التابعين وتابعيهم إلى يومنا هذا وإليكم مثال :-

" **الامام سفيان بن عيينة** المتوفى ١٩٨ هـ "

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ قَالَ : " سَأَلْنَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الإِرْجَاءِ ، فَقَالَ : يَقُولُونَ : الإِيمَانُ قَوْلٌ ، وَنَحْنُ نَقُولُ الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، وَالْمُرْجِئَةُ أَوْجَبُوا الْجَنَّةَ لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ مُصِرًّا بِقَلْبِهِ عَلَى تَرْكِ الْفَرَائِضِ ، وَسَمُّوا تَرْكَ الْفَرَائِضِ ذَنْبًا بِمَنْزِلَةِ رُكُوبِ الْمَحَارِمِ وَلَيْسَ بِسَوَاءٍ لأَنَّ رُكُوبَ الْمَحَارِمِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلالٍ مَعْصِيَةٌ ، وَتَرْكُ الْفَرَائِضِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ جَهْلٍ وَلا عُذْرٍ هُوَ كُفْرٌ " . اهـ (١)

" **الامام إسحاق بن راهويه** المتوفى : ٢٣٨ هـ "

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله (الصلاة دون غيرها ؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة ، وفي ذلك اختلاف مشهور وهذه الأقوال كلها محكية عن الإمام أحمد وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المُرجئة ونقل حرب عن إسحاق (بن راهويه) قال : غلت المُرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جُحود لها لا نُكفره ، يُرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم " قال ابن رجب يعنى فى أنهم مرجئة " وظاهر هذا : أنه يُكفر بترك هذه الفرائض . اهـ (٢)

شيخ الاسلام ابن تيمية المتوفى ٧٢٨ هـ

قال : " وأما الذين لم يُكفروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة الا وهى متناولة للجاحد كتناولها للتارك فما كان جوابهم عن الجاحد كان جوابا لهم عن التارك مع أن النصوص علقت الكفر بالتولى كما تقدم وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التى يحتج بها المرجئة كقوله من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه أدخله الله الجنة ونحو ذلك من النصوص ، وأجود ما إعتمدوا عليه قوله خمس صلوات كتبهن الله على العباد فى اليوم والليلة فمن حافظ عليهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله االجنة قالوا فقد جعل غير المحافظ تحت المشيئة والكافر لا يكون تحت المشيئة ولا دلالة فى هذا فإن الوعد بالمحافظة عليها والمحافظة فعلها فى أوقاتها . اهـ (٣)

---

(١) السنة لـ عبد الله بن أحمد بن حنبل برقم ٦٥٦ ، ط / دار رمادى للنشر ، الرياض

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى : ٢١/١ لـ ابن رجب الحنبلى ط / دار ابن الجوزى – الدمام / السعودية

(٣) مجموع الفتاوى : ٧ / ٦١٣ ، ٦١٤ لابن تيمية

قال شيخ الاسلام ابن تيمية " ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له ، أو جزءًا منه ، فهذا نزاع لفظى ، كان مُخطئاً خطأً بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التى أعظم السلف والأئمة الكلام فى أهلها ، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هى أعظمها وأعمّها وأولها وأجلّها ". اهـ (١)

" الشيخ العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد " عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء بالسعودية "

قال : فالفتنة تناقض الدين ، وهى فتنة الشبهات ، وأسوأُها فتنة الشرك بالله وفتنة العدول عن محكم الآيات وصريح السنة وصحيحها . ولما كانت هذه الفتنة : (فتنة المرجئة) التى تُخْرِج العمل عن حقيقة الإيمان وتقول : (لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب) بدعة ظلما وضلالة عميا ، والتى حصل من آثارها : التهوين من خصال الإسلام وفرائضه شأن أسلافهم من قبل ، ومنها : التهوين من شأن الصلاة ، لاسيما فى هذا الزمان الذى كثر فيه إضاعة الصلوات واتباع الشهوات وطاشت فيه موجة الملحدين الذى لا يعرفون ربهم طرفة عين . اهـ (٢)

. قال الشيخ بكر : وعلى هذه الحقيقة للإيمان بنى المروزى رحمه الله كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " والصلاة هى أعظم الأعمال وأعمها وأولها وأجلها بعد التوحيد ، وهى شعار المسلمين ، ولهذا يعبر عنهم بها ، فيقال : اختلف أهل الصلاة واختلف أهل القبلة ، ولعظم شأنها عنون أبو الحسن الأشعرى رحمه الله كتابه فى الاعتقاد باسم " مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين " أى أن غير المصلى لا يُعَدُّ فى خلاف ولا إجماع .

والمُخالفة فى تلك الحقيقة الشرعية للإيمان : إبتداع ، وضلال ، وإعراض عن دلالة نصوص الوحى ، وخرق للإجماع .

وإياك ثم إياك أيها المسلم أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان لاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن " العمل " كمالى فى حقيقة الإيمان ليس ركناً فيه وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى فى نحو ستين موضعا ، مثل قول الله تعالى { وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ }الأعراف ٤٣ ونحوها فى السنة كثير ، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان . اهـ (٣)

قلت (على بن شعبان) : فكل العلماء سواء القائلين بكفر تارك الصلاة أو المانعين من كفره ، لم يعتبروا هذا خلاف سائغ فكيف لهم أن يقولوا بأن العلماء سوغوا الخلاف ولكن كما قلت لكم ، أو دعونى أنقل كلام من هو أكبر منى مقاماً :

قال شَريك القاضى " هم أخبث قوم ، حسبك بالرافضة خُبثا ، ولكن المُرجئة يَكذبون على الله " . (٤)

فلا عجب عند ذلك من الكذب على أهل العلم ، وكما قال ربى ﷻ " إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ " النجم ٢٣

---

(١) مجموع الفتاوى : ٧ / ٦٢١ لابن تيمية

(٢) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٤ للشيخ بكر أبو زيد ، ط / دار العاصمة

(٣) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٩ للشيخ بكر أبو زيد ، ط / دار العاصمة

(٤) السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل ٥٢٧ ، ط / دار رمادى للنشر الرياض السعودية ، الشريعة للاجرى ١٣٤ ، ط / مؤسسة قرطبة مصر

٣- أنهم أى (مُرجئة السلفية بنوعيهما) يقولون بالتلازم بين الظاهر والباطن .

ومن الخُدع الكبيرة التى خدعوا الناس بها قولهم : أن بين الظاهر والباطن تلازم أى بين (عمل القلب وعمل الجوارح) وهذا الكلام صحيحاً ولكن ليس كما أراد النبى من أنهما مُتلازمان فى الكل والجزء ، ولكن القوم (جميع فرق المُرجئة) لهم رآى أخر وهم على ثلاثة أقوال فى التلازم بين الظاهر والباطن :-

أ- (نفى التلازم بين الظاهر والباطن) وهم :

مُرجئة الجهمية ، مُرجئة الكرامية ، بعض مُرجئة الاشاعرة والماتريدية ، جمهور مُرجئة الفقهاء .

ب- (نفى التلازم بين الظاهر والباطن فى حقيقة الإيمان (الصلوات الخمس) وإثبات التلازم فى كمال الإيمان فقط) وهم :

بعض مُرجئة الفقهاء ، بعض مُرجئة الاشاعرة والماتريدية ، جمهور مُرجئة السلفية ومنهم كمثال من المُتقدمين (الامام ابن عبد البر المالكى) ومن المتاخرين (العلامة الالبانى) رحمهم الله جميعاً .

ج- (نفى التلازم بين الظاهر والباطن فى حقيقة الإيمان (الصلوات الخمس) وتعليق التلازم بين الظاهر والباطن على أى عمل لإن أى عمل من أعمال الجوارح عندهم من حقيقة الإيمان (أى عمل واحد فقط) وهم :

بعض مُرجئة السلفية أمثال (الشيخ ربيع المدخلى ، والشيخ محمد سعيد رسلان ، ومن نحا نحوهما) .

وقد بينت ذلك فى الصور الماضية فى ص ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٩ لمن أراد أن يُراجعها .

٤- أن الحكم على تارك الصلاة يتوقف على عرضه على الاختراع الجديد ← (الامام والسيف) ، (أو من ينوب عنه من أهل الحسبة) !!! ، (وبغير إمام ولا سيف يسقط حكم الله ورسوله ويسقط وصف الكفر عنه) !!!

قال الشيخ محمد سعيد رسلان غفر الله له : من قال أن من عُرض على السيف ليُصلى فأصر على الترك قُتل حداً لا ردة فهذا أيضا إرجاء . اهـ (١)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله : (وأما من إعتقد وجوبها (الصلاة) مع إصراره على الترك فقد ذكر عليه المُفرعون من الفقهاء أحدها هذا ، فقيل عند جمهورهم مالك والشافعي وأحمد ، وإذا صبر حتى يُقتل فهل يُقتل كافرا مرتدا أو فاسقا كفساق المسلمين على قولين مشهورين حكيا روايتين عن أحمد وهذه الفروع لم تُنقل عن الصحابة وهي فروع فاسدة . اهـ (٢)

---

(١) شرح كتاب عقيدة السلف اصحاب الحديث لابوعثمان الصابونى شريط رقم ٢٥ (فيديو صوت وصورة) على موقع الشيخ

(٢) مجموع الفتاوى ٢٢ / ٤٧ ، ٤٨ لابن تيمية

فبين شيخ الاسلام أن العرض على السيف من الامام أمر مُحدث اخترعه وأحدثه الفقهاء ومع ذلك بين حكم ذلك لو حدث وبين قول العلماء ، وبين أن جمهور العلماء على قولين أحمد قال يُقتل ردة ، ومالك والشافعى قالوا فاسق من المُسلمين (يُقتل حداً) فاختاروا الارجاء بقولهم أنه يُقتل حداً أى (الذى دُعى الى الصلاة وأصر على الترك)

وأنا أتقدم بعدة أسئلة لعلى أجد عند أحد من العلماء جواباً لها ممن لم تُصيبه العدوى بـ حُمى الإرجاء :-

هل قال النبى ان بين الرجل وبين الشرك والكفر إصراره على ترك الصلاة بعد عرضه على السيف من الامام ؟

هل قال النبى العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها وأصر عليها بعد عرضه على السيف من الامام فقد كفر ؟

ان الله ورسوله عندما حكما على تارك الصلاة بالكفر لم يُعلقا الحكم على إمام ولا سيف ولا أى شيء من هذه الاختراعات المُحدثة التى لم يَنطق بها صحابة رسول الله ﷺ ولم يعرفوها بل قالوا خلاف ذلك واليكم الدليل :-

لقد بين الصحابة مذهبهم فى حقيقة الإيمان ، وأن الذى يُميز المؤمن عن الكافر ، ويُميز الايمان عن الكفر من (المأمورات) على عهد النبى بغير إمام ولا سيف هى الصلاة

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْكَاذِيُّ ، قَالَ : نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : نا يَعْقُوبُ ، قَالَ : نا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : نا أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَبِي الْحَجَّاجِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : " مَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ عِنْدَكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : الصَّلاةُ " . (١)

فجعل الصحابة هنا الكفر مقابل الايمان وجعلوا الصلاة حد فاصل بين الكفر والايمان فى باب المتروكات من المأمورات

قال العلامة محمد بن صالح العثيمين : " القول الصَّحيح بلا شكٍّ ما ذهب إليه بعض الأصحاب من أنه **لا تُشترط دعوةُ الإمام لظاهر الأدلَّة** ، **وعدم الدَّليل على اشتراطها** ، وأيضاً : **هل نقول فى المسائل التي يُكفَّر بها : إنَّه لا يُكفَّر إلاَّ إذا دعاه الإمام** ؟ لأنَّ احتمالَ العُذر فيها كاحتمال العُذر فى تارك الصَّلاة تهاوناً وكسلاً ، **فإما أن نقول بذلك فى الجميع أو نترك هذا الشرط فى الجميع** ، **لعدم الدَّليل على الفرق** . اهـ (٢)

وَذَكَرَ الْآجُرِّيُّ أَنَّهُ يَكْفُرُ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ **وَلَوْ لم يُدْعَ إلَيْهَا** . اهـ (٣)

---

(١) الابانة الكبرى لابن بطة ٤٤٦ ، شرح اصول اعتقاد اهل السنة ١٢٤٩ ، تعظيم قدر الصلاة للمروزى ٨٩٣ بسند صحيح

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع للعثيمين ٢ / ١٤ ، ط / دار ابن الجوزى السعودية

(٣) الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ٢ / ١٨١ ، للماوردى ، ط / دار إحياء التراث العربى ، بيروت

المطلب السابع

مُبارك عليكم تغيير المذهب

بعد أن كان الشيخ محمد سعيد رسلان على مذهب فرقة من فرق المُرجئة ، انتحل الشيخ رسلان مذهب الخوارج دون أن يَشعر ، ودخل فى فرقة الخوارج وذلك بتكفيره المُصر على فعل هو عنده كبيرة من الكبائر وإليكم البيان والتفصيل :–

قرر الشيخ رسلان أن تارك الصلاة تكاسلاً دون الجحود مُرتكب كبيرة ، فما حكم المُصر على الكبيرة ؟!!

قال الشيخ محمد سعيد رسلان : (فهذا مذاهب أهل العلم فى حكم تارك الصلاة ، والذى يتقرر من ذلك أن من ترك الصلاة تكاسلا وتهاونا مع اقراره بوجوبها والتزم بفعلها لكنه لم يفعلها لا يخرج من الملة) . اهـ (١)

ثم قرر بعدها ان تارك الصلاة لو عُرض على السيف وأصر على الترك وفضل القتل يُقتل ردة وليس حدا ، قال الشيخ : (وكذلك من قال ان من عُرض على السيف ليصلى فأصر على الترك قتل حداً لا ردة فهذا أيضا ارجاء) . اهـ (٢)

ولا يتوهم أحد أنه بذلك موافق لما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية كلا كلا ، شتان بين الاثنين

أما عن شيخ الاسلام فكفر ذلك المُصر على الترك لان ترك الصلاة عند شيخ الاسلام كفر أكبر ولكن الترك عنده بالكلية

وإليكم الدليل :– قال شيخ الإسلام رحمه الله : إن قول عمر " لا حَظَّ فِي الإِسْلامِ لِمَن تَرَكَ الصَّلاةَ " أصرح شيء في خروجه عن الملة ، وكذلك قول ابن مسعود وغيره مع أنه بيَّن أن إخراجها عن الوقت ليس هو الكُفر ، وإنما هو الترك بالكُلية ، وهذا لا يكون إلا فيما يُخرج عن الملة .اهـ (٢)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : على قوله ﷺ " اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ "

قال : فقوله" هما بهم كفر" أى هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس ، فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من أعمال الكفر وهما قائمتان بالناس ، لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر يصير بها كافراً الكفر المطلق حتى تقوم به حقيقة الكفر كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير بها مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان وحقيقته وفرق بين الكفر المعرف باللام كما فى قوله ﷺ " ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة " وبين كفر مُنكر فى الإثبات . اهـ (٣)

وهنا طبق شيخ الاسلام قاعدة الظاهر والباطن لان هذا عنده كُفر أكبر والاصرار عليه بعد إقامة الحجة دليل على الباطن

قال شيخ الإسلام : (إذا قام دليل على الباطن ، لن يُلتفت إلى ظاهر قد عُلم (من الشرع) أن الباطن بخلافه) . اهـ (٤)

---

(١) شرح كتاب عقيدة السلف اصحاب الحديث لابوعثمان الصابونى شريط رقم ٢٥ (فيديو صوت وصورة) على موقع الشيخ

(٢) شرح العمدة : ٨٣/٢ ط / دار العاصمة ، الرياض) (الوجه الثامن فى كُفر تارك الصلاة)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ص٧٠ لابن تيمية ، ط / دار عالم الكتب، بيروت، لبنان

(٤) الصارم المسلول على شاتم الرسول ١ / ٣٤٦ ، لابن تيمية ، ط / دار ابن حزم – بيروت

أما العجيب من الشيخ رسلان أنه يقول أن ترك الصلاة كبيرة فكيف يجعل الاصرار على الكبيرة كُفر أكبر ودليل على الباطن سواء عُرض على السيف أو لم يُعرض ، سواء فضل القتل أو لم يُفضل ، وهل تختلف الكبائر عن بعضها فى ذلك ؟!!!

واليكم توضيح بالامثلة كما تعودتم منى لتقريب الفهم :-

رجل منع الزكاة بُخلاً (ترك مأمور) فاتى به الامام وقال اما ان تدفع الزكاة واما ان نقتلك بالسيف ، فأصر وقال اقتلونى ولن ادفع الزكاة ، وانا أعلم أنها واجبة ، فهل هذا كافر ؟!! أيُقتل ردة أم حداً ؟ !!

ورجل يشرب الخمر (محظور " منهيات ") ويقر أنها حرام وهو مُمسك زجاجة الخمر بيده فأتى به الامام وقال اترك زجاجة الخمر والا قتلناك بالسيف ، فيقول اقتلونى ولا أعطيكم زجاجة الخمر وأصر على ذلك ، فقتله الامام فما حكم هذا الرجل ؟ !!

وامراة تكشف عن شعرها (محظور " منهيات ") فأمسك بها امام المسلمين وقال لها ارتدى هذا الحجاب الذى يستر شعرك والا سوف نقتلكى بالسيف ، فتقول أنا أعلم أنه شرع الله وهو فريضة وهو أفضل ولكنى لن أرتديه أنا أُحب كشف شعرى وأصرت على ذلك حتى قتلها الامام فما حكم هذه المراة هل تُقتل ردة ؟ !!
وهل إصرارها على هذه الكبيرة يدل على فساد قلبها كله أو ينفى حقيقة الإيمان عندها ؟!!

أنا أُريد من كل عاقل لا أقول فقط عالم أو طالب علم مُميز أن يَسئل نفسه أليس ترك الصلاة عند الشيخ رسلان كبيرة من الكبائر كما مضى من الامثلة مثل منع الزكاة وشرب الخمر والتبرج ؟ !!!

فما حكم المُصر على هذه الكبائر بعد أن يدعوه الامام سواء لفعل واجب أو لترك مُحرم بعد العرض على السيف مع العلم أنه لا يجحد شيء من الواجبات والمُحرمات بل يُحبها ويقول بافضليتها ؟ !!

وهل الاصرار على الكبائر التى دون الكفر والشرك الاكبر تدل على الكفر فى الباطن ؟!!

ومن يُريد أن يُفرق بين الصلاة وبين ما مضى من أمثلة ، أين دليل التفريق على ذلك بين الصلاة وغيرها ، مادام أن ترك الصلاة كبيرة من الكبائر وليست كُفر أكبر أو شرك أكبر ؟

(فَرَجَعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ)

ان الذى يقول أن مثل هذا يُقتل ردة ويموت كافراً ، فوالله لا شك فيه أنه من الخوارج ، لان ما مضى من الذنوب والمعاصى كبائر لا يخرج صاحبها من الملة حتى وان أصر عليها وصبر عليها حتى يُقتل بسببها وليست هذه الافعال بدليل على الباطن لان الله ورسوله لم يعتبروها تدل على الباطن مثل الصلاة وسب الله ورسوله والاستهزاء بالدين والسحر أو أى كفر أكبر .

فأى فعل هو كُفر أكبر أو شرك أكبر مُتلازم مع حقيقة الإيمان فى القلب ، فاذا أُقيمت الحُجة وأصر على الفعل بعد إقامة الحجة سواء كان الفعل (فعل مأمور أو ترك محظور) دل ذلك على إنتفاء حقيقة الإيمان فى الباطن أو نقص حقيقة الإيمان وكلاهما كُفر مُخرج من الملة .

وأما ما دون الكفر الاكبر والشرك الاكبر ، فلا يدُل ذلك على إنتفاء حقيقة الإيمان فى الباطن بل يدل على إنتفاء كمال الإيمان أو نقصه فى الباطن ، وقد بينت ذلك بالصور التوضيحية من صفحة ٩ الى صفحة ٢٧ من نفس الكتاب لمن أراد أن يُراجعها

المطلب الثامن

فَاسْــــــــــــــــــأَلُوهُمْ إِنْ كَـــــــــــــــــانُوا يَنْطِقُـــــــــــــــــونَ

إسألوهم ما الدليل من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة على كُفر تارك العمل بالكلية (أى عمل بدون عمل مخصوص) ؟
فلن تجدوا جواب عندهم غير كُفر تارك الصلاة ، وهم لا يقولون بكُفر تارك الصلاة !!! ولا عجب فالتناقض شعارهم

فإن أى جواب سَيجيبون به هو حجة عليهم ، فلو أستدلوا بأدلة كُفر تارك الصلاة ، فقد أجابوا على أنفسهم ، بأن تارك الصلاة كافر كُفر أكبر ، فالصلاة التى هى أعظم فريضة فى الاسلام ليس تركها بِكُفر ، فما دونها ليس بكُفر

إسألوهم ما الدليل من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة على إلغاء وصف الكفر عن تارك الصلاة حتى يُعرض على السيف من الامام أو من ينوب عنه ؟

فلن تجدوا جواب عندهم غير " إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ " !!! ولا عجب فالتقليد شعارهم

إسألوهم ما الدليل من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة على أن الاصرار على الكبائر التى دون الكفر والشرك الاكبر كُفر أكبر ، وأنها دليل على الجحود ويُقتل العبد بسببها ردة ، لآنها تُبين إنعدام الإيمان فى الباطن ؟ !!!

إسألوهم كيف ينتفى عندكم الإيمان فى الباطن بسبب الاصرار على كبائر دون الكفر والشرك الاكبر كما قال الالبانى والشيخ رسلان والشيخ ربيع بأن تارك الصلاة ليس بكافر ، ولكن إن دُعى إليها وفضل القتل على الصلاة يُقتل ردة ؟ !!!

وهـــــــل يَخـــــــرج الُمـــــــــسلم مـــــــن الــــــــدين الا بـــــــالكُفر والـــــــشرك الاكبــــــــر ؟!!

هــــل قــــال الله ﷻ ورســــوله ﷺ أو الـــصحابة ﷺ : أن تـــارك أعمـــال الجـــوارح بالكليـــة كـــافر ؟!!

آللَّـــــهُ أَذِنَ لَكُــــمْ أَمْ عَلَــــى اللَّـــــهِ تَفْتَــــرُونَ ؟!! لمــــاذا تَكــــذبون علــــى الله ورســــوله ؟!!

فلعلهم يُجيبوا " إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ "

إسألوهم ما تقولون فى بعض أهل العلم الذين قالوا بالإرجاء صراحة بلا غموض ؟

إسألوهم لماذا تُقدسونهم وتدافعون عنهم كأنهم أنبياء منزهون ومعصومون من الخطأ فى الدين وتبليغه ؟ !!!!

إسألوهم كيف تُجيزون لآنفسكم الخروج على إجماع الصحابة فى كُفر تارك الصلاة وتُساوون بينهم وبين العلماء ؟ !!!

إسألوهم لماذا تقولوا على الشيخ على الحلبى وعبد العزيز الريس والعنبرى أنهم مُرجئة وشيخهم الالبانى لا ؟ !!!

إسألوهم لماذا تنشرون ثناء العلماء على الشيخ ربيع المدخلى ، ولا تنشرون رد نفس العلماء عليه وعلى إرجائه وكذبه

قال الله ﷻ " وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا " المائدة ١٠٤

المطلب التاسع

ما هو الإرجاء ومن هم المُرجئة

من اعتقد أن الانسان لو قال لا إله إلا الله وترك أعمال الجوارح بالكلية هو مسلم ناج من الخلود فى النار ، فهذا هو الارجاء حقيقة ، فمن قال بذلك أياً كان ، فهو من " المُرجئة "

لآنه أثبت له الايمان مع انتفاء ركن فى الايمان وهو عمل الجوارح ، ونفى التلازم بين (عمل القلب وعمل الجوارح)



ومن اعتقد أن الانسان لو قال لا إله إلا الله وهو لا يُصلى ولكنه مؤمن بوجوب الصلاة ومات وهو لا يُصلى ، يموت على الاسلام ولا يُخلد فى النار هو مسلم ناج من الخلود فى النار ، فهذا هو الارجاء حقيقة ، فمن قال بذلك أياً كان فهو من " المُرجئة " لآنه أثبت له الايمان مع انتقاص حقيقة الايمان لـ ركن فى الايمان وهو عمل الجوارح ونفى التلازم بين (عمل القلب وعمل الجوارح فى حقيقة الإيمان)

ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان
يصير بها مؤمناً حتى تقوم به حقيقة الإيمان



ولسائل أن يسئل : من أى فرق المرجئة هل " الجهمية أم الكرامية أم الاشاعرة أم مرجئة الفقهاء أم ماذا ... ؟ "

فاقول : إن هناك أصل تتفق فيه كل فرق المُرجئة وهو " أن العمل ليس داخلاً فى حقيقة الإيمان "

أى يصح عندهم جميعا الايمان ويحمل أسم مُسلم بدون العمل (أعمال الجوارح)

تنبيه هام (ليس كل العمل من حقيقة الايمان) ولكن العمل الوحيد فى حقيقة الايمان باعتبار الماموارت " الصلوات الخمس "

وهناك من المنهيات ما ينقض حقيقة الايمان لعمل الجوارح مثل : النذر لغير الله والسحر والسجود لغير الله و .....

فليست كل أعمال الجوارح تدخُل فى حقيقة الايمان ولكن منها ما هو من حقيقة الايمان كـ (الصلوات الخمس فقط باعتبار المأمورات) ، ومنها ما هو كمال واجب للايمان كـ (الزكاة والصيام والحج وبر الوالدين و ....)

ومنها ما هو كمال مُستحب للايمان كـ (قيام الليل وصيام الاثنين والخميس و ....)

وبعد أن تعرفنا على شروط لا اله الا الله وأركان الايمان وترادفهما وترابطهما وتلازمهما ، وتلازم الظاهر والباطن وتوضيح ذلك وتبيينه من خلال رسم بيانى لتقريب الفهم ولتصل المعلومة باسلوب سهل وبسيط يفهمه الجميع

بقى أن نُبين سبب الخلل الذى يقع فيه كثير من أهل العلم فى الارجاء دون أن يشعروا ، وذلك من ناحية حقيقة الايمان

وحتى يتضح لكم الامر ، ويَبين لكم ما هو الارجاء ، ومن هم المُرجئة إليكم التفصيل والبيان :-

" الارجاء " لغة : التأخير قال تعالى " قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ " الاعراف ١١١

قال أبن منظور : الإرْجاء : التأْخير . (١)

وإصطلاحاً : تأخير العمل و إخراجه عن حقيقة الايمان

وهذا هو التعريف الصحيح ، وليس كما يُعرفه البعض بأنه : تأخير العمل وإخراجه عن مُسمى الايمان ، لا فكلمة " مُسمى الايمان " مُصطلح مُحدث ، ولا مُشاحة فى الاصطلاح بشرط أن نتفق على المعنى ، لان المُرجئة يقولون نحن نقول أن العمل يدخل فى مُسمى الايمان ، ولكن العمل عندهم من (كمال الايمان – ثمرة للايمان) أى يصح الايمان عندهم ويحمل الرجل اسم (مؤمن) بغير العمل ، يعنى بفوات العمل لا يفوت الايمان بل تبقى حقيقة الايمان ، وفريق أخر يستخدم اسم " مُسمى الإيمان " لكل أعمال الجوارح ولا يَفصل بين حقيقة الإيمان وبين كمال الإيمان ، بل الكل عنده واحد ، وأى عمل عندهم يقوم مقام ركن عمل الجوارح ، فليُنتبه لهذا .

وإليكم الدليل على ما أقول :-

يقول الشيخ إبراهيم البيجورى المتوفى ١٢٧٧هـ :

المُختار عند أهل السنة (يقصد الاشاعرة) فى الأعمال الصالحة أنها شرط كمال للإيمان ، فالتارك لها أو لبعضها من غير استحلال ولا عناد ولا شك فى مشروعيتها مؤمن فوت على نفسه الكمال والآتى بها ممتُثلاً مُحصل لأكمل الخصال . اهـ (٢)

قال الحافظ ابن حجر وهو يُعبر عن مذهبه (يعنى مذهب الاشاعرة المُتكلمين ولا خلاف بين أهل السنة أن الاشاعرة مُرجئة) :

(فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط فى كماله) اهـ (٣)

ووافقهم على ذلك من المتأخرين العلامة الالبانى رحمه الله وهو أكبر رأس من رؤوس الارجاء فى العصر الحديث فى زمانه بلا مُنازع حيث قال غفر الله له :

(إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر فى النار مع تصريح الخوارج بتكفيرهم ، فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان وأن تاركها مُخلد فى النار فقد التقى مع الخوارج فى بعض قولهم هذا وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة . اهـ (٤)

---

(١) لسان العرب ١٤ / ٣٠٩ ، لابن منظور الافريقى ، ط / دار صادر ، بيروت

(٢١) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص٤٧ لإبراهيم اللقانى المتوفى ١٠٤١هـ

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٤٦ ، ط / دار المعرفة – بيروت

(٣) حكم تارك الصلاة للالبانى ص ٤١ ، ٤٢ ، ط / دار الجلالين – الرياض

وسُئل الشيخ الالبانى عن ترك العمل بالكلية

السؤال : هل صحيح أن من مات على التوحيد وإن لم يعمل بمقتضاه ، وأول مقتضى التوحيد إقامة الصلاة ، يكفر ويخلد مع الخالد الكافر فى نار جهنم أم لا ؟

الجواب : السلف فرقوا بين الإيمان وبين العمل ، فجعلوا العمل شرط كمال فى الإيمان ، ولم يجعلوه شرط صحة ، خلافاً للخوراج ، واضح هذا الجواب . اهـ (١)

فهذا النموذج الذى ضربت به مثال من أهل العلم يقولون بأن العمل من الايمان ويدخل فى (مُسمى الإيمان) ، ولكن أعمال الجوارح كلها موقعها من الإيمان فى كمال الايمان ، وبفوات العمل وتركه لا يفوت الايمان ، فتنبهوا لهذا حتى تعلموا معنى هذا المصطلح عندهم مصطلح (مُسمى الإيمان) حتى لا تنخدعوا بكلام أحد ، وأرجو أن تكون الصورة قد اتضحت لكم وتبين لكم مدى خطورة هذه المُصطلحات المُحدثة ، وإيهام الناس بها ، والحمد لله رب العالمين .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فى : " فإن المُرجئة لا تُنازع فى أن الإيمان الذى فى القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضى ذلك ، والطاعة من ثمراته ونتائجه ، لكنها تُنازع هل يستلزم الطاعة ؟ ". اهـ (٢)

وقال أيضاً : " ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له ، أو جزءًا منه ، فهذا نزاع لفظى ، كان مُخطئاً خطأً بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التى أعظم السلف والأئمة الكلام فى أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هى أعظمها وأعمّها وأولها وأجلّها " . اهـ (٣)

وما ذكره شيخ الإسلام ينطبق تماماً على من أدخل العمل فى مُسمى الإيمان ثم نفى أن يكون العمل من لوازمه وحقيقته وجعله أى العمل من ثمرات الايمان (كمال الايمان الواجب والمستحب) فلا يزول الايمان بزواله (كحال جمهور أهل العلم) أو نفى التلازم بين الظاهر والباطن وأثبت وجود ايمان فى القلب مع ترك أعمال الجوارح .

فليُنتبه لهذا لآن إدخال العمل أو إخراجه من الايمان جملة ، حقيقته وكماله ، ليس هو موطن النزاع كما يُحاولون خداع الناس بذلك ، لا ، بل موطن النزاع إخراج العمل عن حقيقة الايمان ، وأن أى عمل لا ينقض الايمان حتى يعتقده (الجحود) ، أو كما قال شيخ الاسلام هو : هل عمل القلب يستلزم عمل الجوارح فهم ينفون ذلك ويقولون ببقاء الايمان مع فوات العمل بالكلية أو بفوات حقيقة الإيمان كما صرح بذلك الكثير من المُتقدمين والمتاخرين

فمثلاً من المُتاخرين : الشيخ على الحلبى (رأس فتنة الإرجاء الخفى فى الاردن ومن حملة لواء الارجاء الخفى بعد الشيخ الالبانى)

قال على حلبى : " ومن زعم بعد هذا كله أن الأعمال الظاهرة كُلها أو بعضها تقوم مقام الاعتقاد قطعاً وتدل على

---

(١) فتوى له صوتية ضمن مجموعة دروس وهى مُفرغة على موقع الشبكة الإسلامية ٤٢ / ٨

(٢) مجموع الفتاوى ٧ / ٥٠

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٦٢١

الباطن من كُرْه أو جحود جزماً ... فقد حمل ثُقلاً وساء فعلاً " . اهـ (١)

وأنا أعلم تمام العلم أن المُقلدين أو باصطلاح أكثر وضوحاً (المُقدسين) سيردون ذلك ، لا لشيء الا التعصب المذموم نعم والله فهاهو الدليل ينطق من كلام الائمة ويصرح بمذهبهم فى باب الايمان ولكن ستجد من يتحزب لهم ويتعصب كعادتهم ولكن سأنقل لكم كلام جمع كبير من علماء الامة على أن هذا الكلام هو عين الارجاء وحقيقته ، ويكفى أن تلاميذهم وهم علماء كبار اتهموهم بالتناقض فى مسئلة الايمان ، وسأنقل لكم كلام أهل العلم ولكن بعد أن أنقل لكم مذاهب الناس فى حقيقة الايمان .

صححوا المفاهيم : -

الاتهام بالارجاء لا يحتاج الى إقامة حجة ، لآننى لو أقمت الحجة لكفرت من قال بالارجاء ، لآن القول بالارجاء تكذيب لله ولرسوله ، وهذا كفر أكبر ، ولكن الامام أو العالم أو الشيخ الذى يقول بذلك مُتأول أنه على الحق ، وهذا غاية ما أداه إليه إجتهاده ، فلو بينا له وأقمنا عليه الحجة ثم أصر على قوله لكفرناه بعدها

ولا يلزم من نسبة الارجاء لاحد إتهامه بالبدعة بمعنى : هل يلزم من أن فُلان من العلماء من المُرجئة أنه مُبتدع ؟ الجواب لا لا

وهل قيل فى يوم من الايام أن إمام الدنيا فى زمانه وفريد عصره ألإمام أبوحنيفة النعمان مُبتدع والامام أبو جعفر الطحاوى صاحب كتاب العقيدة الطحاوية ، مع أن كتب العقائد سطرت أنهم من المُرجئة (مُرجئة الفقهاء) فهل يُنكر أحد أن أبوحنيفة النعمان صاحب المذهب وأبوجعفر الطحاوى صاحب العقيدة الطحاوية من المُرجئة ؟
وهل يلزم من ذلك تبديعهما ؟ !! الجواب لا لا

وهل قيل يوماً أن أبو جعفر الطحاوى والعز بن عبد السلام من المُبتدعة مع أن كُتب الاعتقاد وشُروح العقيدة قالت أنهم من مُرجئة الفقهاء فهل يلزم من ذلك تبديعهم !!

فأبو حنيفة والطحاوى وغيرهم الكثير والكثير مُتهمون بالارجاء وثبت ذلك من أقوالهم وفتاويهم فى كُتبهم ، ولكن لا نُبدعهم لآن التبديع لابد قبله من إقامة الحجة ، فليس كل من فعل البدعة يكون مُبتدع ، لان هناك أصلاً عند أهل السنة إسمه :

موانـــــــــــــــــع لحـــــــــــــــــــوق الوعيـــــــــــــــــد بأهلـــــــــــــــــــــه

وأما الاتهام بالارجاء فلا يلزم منه إقامة حجة كما بينت ، لآن الحجة لو قامت عليه واستبان له الامر لقلنا بكفره .
وهناك الكثير من أهل العلم الكبار الاعلام زلوا فى مسائل الاسماء الحسنى وتاويل الصفات والايمان والوقوع فى الصحابة كأبى حنيفة النعمان وأبو جعفر الطحاوى والجوينى والشهرستانى وابن حجر العسقلانى والنووى والالوسى والنسفى والرازى والبغدادى والصنعانى والشوكانى والقرطبى وابن حزم الظاهرى والغزالى فهولاء نُسب اليهم أنهم مُرجئة وأشاعرة وشيعة .... الخ ومع ذلك فلم تُنسب اليهم البدعة لشخصهم ، ولكن نُسبت لفعلهم

وإليكم الان مذاهب الناس فى حقيقة الايمان :

- حقيقة الايمان عند الجهمية هى : " المعرفة " وهى " قول القلب " ولا يزيد الايمان ولا ينقص والكفر عندهم الجهل بالله



- وحقيقة الايمان عند الكرامية هى : " قول اللسان " دون قول القلب أو عمل القلب أو عمل الجوارح ، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان لأن الإيمان عندهم لا يتبعض ولا يضر مع الايمان شيء الا التكذيب باللسان ولا يزيد ولا ينقص



- وحقيقة الايمان عند الاشاعرة هى : التصديق " قول القلب وعمل القلب " وعلى هذا جماهير الاشاعرة والماتريدية ، الا القليل منهم زاد قول اللسان واختلفوا هل هو شرط لصحة الايمان أم لا والايمان عندهم لا يزيد ولا ينقص ولا يخرج المسلم عندهم من الايمان الا بـ (الجحود) وهم فى الحقيقة مثل الجهمية مع أختلاف الالفاظ (التصديق = المعرفة) فالايمان فى الحقيقة عندهم يدلُ بالمطابقة على قول القلب فقط لإن إنتفاء عمل الجوارح يَلزم منه إنتفاء عمل القلب

هذا زعمهم فى حقيقة الإيمان



حقيقة الإيمان عندهم بدلالة المطابقة

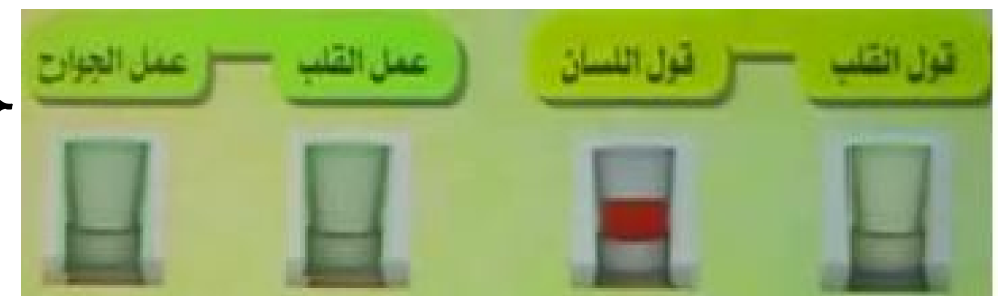


• وحقيقة الايمان عند مرجئة الفقهاء هى : " قول القلب وعمل القلب وقول اللسان " هذا زعمهم ولكن فى الحقيقة الايمان عندهم يدلُ بالمطابقة على قول القلب وقول اللسان فقط لإنه اذا وجد عمل القلب لوجد عمل الجوارح لإن عمل القلب مُتلازم مع عمل الجوارح فاذا أنتفى عمل الجوارح إنتفى عمل القلب والدليل حديث النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ " أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ "
والكفر عندهم بالاعتقاد فقط (الاستحلال ، الجحود ، التكذيب) والايمان عندهم لا يزيد ولا ينقص

هذا زعمهم فى حقيقة الإيمان



حقيقة الإيمان عندهم بدلالة المطابقة



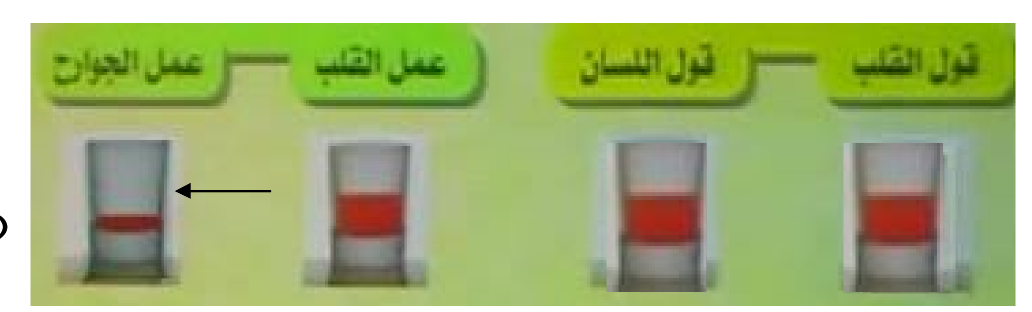
• ومُسمى الايمان وليس حقيقته عند مُرجئة السلفية وبعض أهل العلم كالعلامة الفوزان يسمونهم (مرجئة أهل السنة) وسمهم كما تسمهم لا مُشاحة فى الاصطلاح فالمهم أنهم يُخرجون العمل عن حقيقة الايمان ، ويُدلسون على الناس بأنهم يُدخلون العمل فى مُسمى الايمان ، وهذا ليس موطن النزاع بين أهل السنة والجماعة وبين جميع فرق المرجئة ، فليُنتبه لهذا جيداً ، وهم جمهور أهل العلم من بعد الصحابة (وهم فى الحقيقة امتداد خفى لمُرجئة الفقهاء)
ومُسمى الايمان عندهم هو : " قول القلب وعمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح " هذا زعمهم ولكن حقيقة الايمان عندهم تدلُ بالمطابقة على قول القلب وقول اللسان فقط ، لآنهم يقولون أن أعمال الجوارح شرط كمال للايمان يصح الايمان بغير أعمال الجوارح ، ومادام انتفت أعمال الجوارح فسينتفى باللزوم عمل القلب كما أخبر النبى ﷺ فى حديث النعمان بن بشير ، والايمان عندهم يزيد وينقص وهذا فى الحقيقة مُحال مُستحيل أن يوجد فى الحقيقة ، بل لن يُوجد أصلا إيمان فى القلب لا يظهر على الجوارح باقامة الصلاة ، وهذا فى الحقيقة هو أخبث وأخفى مذاهب الارجاء لإنهم يُدلسون و يُلبسون على الناس بقولهم الايمان قول وعمل ويزيد وينقص ، وجزء قليل منهم يقولون بتحقق الايمان بأى عمل حتى ولو إماطة الاذى عن الطريق أو بر الوالدين أو بالصدقة أو فعل أى خير ، وهذه الخدعة تنطلى على الكثيرين من أهل العلم وغيرهم ، ونحن اليوم نُعانى بسببه الويلات فى المُجتمعات الاسلامية ولكن (مهما طال الليل فلابد من طُلوع الفجر)

والحمد لله الذى استعملنا فى كشف وتبيين هذا التدليس والتلبيس على الناس من المُرجئة ، والله المُستعان على ما يصفون .

هذا زعمهم فى
حقيقة الإيمان
(جمهور مُرجئة السلفية)



هذا زعمهم فى
حقيقة الإيمان
(بعض مُرجئة السلفية)



حقيقة الإيمان عندهما
بدلالة المطابقة



لانه مادام انتفى عندهم حقيقة الايمان أو نقصت فى ركن عمل الجوارح فستنتفى باللزوم حقيقة الايمان فى ركن عمل القلب

المطلب العاشر

لا تتكلم فى مسألة ليس لك فيها امام

كلما ذكرت لاحد وبينت الحق فى مسألة ما وبينت خطأ من أخطأ فيها وخالف السنة ومنهج أهل السنة والجماعة وجدت من يتصدى لك ويعترض ويدافع بالباطل ، ويظن أنه بذلك يُحسن صنعا ويدافع عن حمى الاسلام ، وتجد لهم مُصطلحات حق ولكن هو حق أرادوا به باطل كـ قولهم لحوم العلماء مسمومة !!!
وهل أحد شتم أهل العلم أو انتقصهم ؟ !!! ، ومنذ متى كان تبين خطأ بعض أهل العلم وبيان الصواب يُعد باطل ؟ !!
وتجد فريق أخر يقول لك : **من سلفك فى هذا القول ؟ ! و لا تتكلم فى مسئلة ليس لك فيها إمام**

وسألتزم بكلامهم وسانقل لكم من كلام أئمتنا من سلفنا الصالح ممن نقلدهم فى هذه المسائل : -

وإليكم الان الرد على ما نقلته من كلام بعض أهل العلم ممن قالوا بالارجاء ، وأن كلامهم فى الايمان إرجاء محض ، وهو مذهب المُرجئة ، وسأنقل بعض الردود من كلام أهل العلم قديماً وحديثاً :

قال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله مُشيرا إلى هذا التلفيق بين كلام أهل السنة ، وكلام غيرهم : (وهناك فرقةٌ خامسة ظهرت الآن ، وهُم الذين يقُولون إن الأعمال شرطٌ فى كمال الإيمان الواجب ، أو الكمال المُستحب) . اهـ (١)

وقال حفظه الله : (وهذا يدل على بطلان قول من يقول : إن من قال كلمة الكفر ، أو عمل الكفر ، لا يكفر حتى يعتقد بقلبه ما يقول ويفعل ، ومن يقول : إن الجاهل يعذر مُطلقا ، ولو كان بإمكانه أن يسأل ويتعلم ، وهي مقالة ظهرت ممن ينتسبون إلى العلم والحديث في هذا الزمان) . اهـ (٢)

قلت (على بن شعبان) : وهو يقصد بقوله (ينتسبون إلى العلم والحديث فى هذا الزمان) الشيخ الالبانى والشيخ ربيع المدخلى ومن على منهجهم فى الارجاء

" الامام سفيان بن عيينة المتوفى ١٩٨ هـ "

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ قَالَ : " سَأَلْنَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الإِرْجَاءِ ، فَقَالَ : يَقُولُونَ : الإِيمَانُ قَوْلٌ ، وَنَحْنُ نَقُولُ الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، وَالْمُرْجِئَةُ أَوْجَبُوا الْجَنَّةَ لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ مُصِرًّا بِقَلْبِهِ عَلَى تَرْكِ الْفَرَائِضِ ، وَسَمُّوا تَرْكَ الْفَرَائِضِ ذَنْبًا بِمَنْزِلَةِ رُكُوبِ الْمَحَارِمِ وَلَيْسَ بِسَوَاءٍ لأَنَّ رُكُوبَ الْمَحَارِمِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلالٍ مَعْصِيَةٌ ، وَتَرْكُ الْفَرَائِضِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ جَهْلٍ وَلا عُذْرٍ هُوَ كُفْرٌ ، وَبَيَانُ ذَلِكَ فِي أَمْرِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِبْلِيسَ وَعُلَمَاءِ الْيَهُودِ ، أَمَّا آدَمُ فَنَهَاهُ اللَّهُ ﷺ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ وَحَرَّمَهَا عَلَيْهِ فَأَكَلَ مِنْهَا مُتَعَمِّدًا لِيَكُونَ مَلَكًا أَوْ يَكُونَ مِنَ الْخَالِدِينَ

---

(١) التعليق المختصر على القصيدة النونية ٢ / ٦٤٧ وما بعدها

(٢) شرح كشف الشبهات ص ٥٥

فَسُمِّيَ عَاصِيًا مِنْ غَيْرِ كُفْرٍ ، وَأَمَّا إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ فُرِضَ عَلَيْهِ سَجْدَةٌ وَاحِدَةٌ فَجَحَدَهَا مُتَعَمِّدًا فَسُمِّيَ كَافِرًا ، وَأَمَّا عُلَمَاءُ الْيَهُودِ فَعَرَفُوا نَعْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ رَسُولٌ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَأَقَرُّوا بِهِ بِاللِّسَانِ وَلَمْ يَتَّبِعُوا شَرِيعَتَهُ فَسَمَّاهُمُ اللَّهُ ﷻ كُفَّارًا ، فَرُكُوبِ الْمَحَارِمِ مِثْلُ ذَنْبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلامُ وَغَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ ، وَأَمَّا تَرْكُ الْفَرَائِضِ جُحُودًا فَهُوَ كُفْرٌ مِثْلُ كُفْرِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ ، وَتَرْكُهُمْ عَلَى مَعْرِفَةٍ مِنْ غَيْرِ جُحُودٍ فَهُوَ كُفْرٌ مِثْلُ كُفْرِ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " . اهـ (١)

قلت (على شعبان) : تعقب يسير على الامام ، وهو أن الكُفر الذى وقع فيه ابليس هو كفر الاباء والاستكبار وليس الجحود ، وأما كفر الجحود فمثاله كُفر أبى طالب عم النبى ﷺ .

" الإمام أبو بكر الآجُرِّيُّ الشافعى المتوفى ٣٦٠ هـ "

قال رحمه الله : (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذى عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق ، وهو التصديق بالقلب ، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح ، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق ، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح ، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا وحقا ، دل على ذلك الكتاب، والسنة ، وقول علماء المسلمين .... إلى أن قال : فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل الطهارة والصلاة ، والزكاة والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه لهذه ، ومن رضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا ، ولم تنفعه المعرفة والقول وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه ، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه ، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا ، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث احذره على دينك . اهـ (٢)

شيخ الاسلام ابن تيمية المتوفى ٧٢٨ هـ

قال : "ولهذا كان جماهير المُرجئة على أن عمل القلب داخل فى الإيمان ، كما نقله أهل المقالات عنهم ، منهم الأشعرى فإنه قال فى كتابه فى " المقالات " : اختلف المُرجئة فى الإيمان ما هو؟ وهم اثنتا عشرة فرقة..." . فذكرها حتى ذكر الفرقة العاشرة من المُرجئة أصحاب أبى معاذ التومنى فذكر من مذهبهم أنهم قالوا : " وتارك الفرائض مثل الصلاة والصيام والحج على الجُحود بها والرد لها والاستخفاف بها كافر بالله ، وإنما كفر للاستخفاف والرد والجحود ، وإن تركها غير مُستحل لتركها مُتشاغلاً مُسوِّفاً يقول : الساعة أُصلى ، وإذا فرغت من لهوى وعملى ، فليس بكافر ، وإن كان يُصلى يوماً ووقتاً من الأوقات ، ولكن نُفسِّقه " . اهـ (٣)

---

(١) السنة لـ عبد الله بن أحمد بن حنبل برقم ٦٥٦ ، ط / دار رمادى للنشر ، الرياض

(٢) الأربعين حديثا للاجرى ص ١٣ ، ط / دار المعلمى ، الكويت

(٣) مجموع الفتاوى ٧ / ٥٤٣ – ٥٤٧

. وقال رحمه الله في : " فإن المُرجئة لا تُنازع في أن الإيمان الذى فى القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضى ذلك ، والطاعة من ثمراته ونتائجه ، لكنها تُنازع هل يستلزم الطاعة ؟ ". اهـ (١)

. وقال أيضاً : ومنشأ الغلط من وجوه منها ظن الظان أن ما في القلب من الايمان المقبول يمكن تخلف القول الظاهر والعمل الظاهر عنه ، وظن الظان أن ليس فى القلب الا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مُستلزم للباطن ، والمُرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الايمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هى التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وإنتفاء الظاهر دليل إنتفاء الباطن . اهـ (٢)

. وقال أيضاً " وأما الذين لم يُكفروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة الا وهى متناولة للجاحد كتناولها للتارك فما كان جوابهم عن الجاحد كان جوابا لهم عن التارك مع أن النصوص علقت الكفر بالتولي كما تقدم وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التى يحتج بها المرجئة كقوله من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه أدخله الله الجنة ونحو ذلك من النصوص ، وأجود ما إعتمدوا عليه قوله خمس صلوات كتبهن الله على العباد فى اليوم والليلة فمن حافظ عليهن كان له عند الله عهد ، أن يدخله الجنة ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله االجنة قالوا فقد جعل غير المحافظ تحت المشيئة والكافر لا يكون تحت المشيئة ولا دلالة فى هذا فإن الوعد بالمحافظة عليها والمحافظة فعلها فى أوقاتها . اهـ (٣)

. وقال أيضاً " ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له ، أو جزءًا منه ، فهذا نزاع لفظى ، كان مُخطئاً خطأً بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التى أعظم السلف والأئمة الكلام فى أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هى أعظمها وأعمّها وأولها وأجلّها " . اهـ (٤)

وما ذكره شيخ الإسلام ينطبق تماماً على من أدخل العمل فى مُسمى الإيمان ثم نفى أن يكون (العمل) من لوازمه وحقيقته وجعله أى (العمل) من ثمرات الايمان (كمال الايمان الواجب والمُستحب) فلا يزول الايمان بزواله (كحال بعض أهل العلم) أو نفى التلازم بين الظاهر والباطن وأثبت وجود ايمان فى القلب مع ترك أعمال الجوارح بالكلية .

---

(١) مجموع الفتاوى : ٧ / ٥٠
(٢) مجموع الفتاوى : ٧ / ٥٥٤
(٣) الفتاوى : ٧ / ٦١٣ ، ٦١٤
(٤) مجموع الفتاوى ٧ / ٦٢١

" فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء "

. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد . فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ : (ضبط الضوابط فى الإيمان ونواقضه) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهرانى فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة فى حقيقة الإيمان وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه : فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ونُحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نُحذر من اتباع زلات العلماء ، فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أُصوله المُعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو / صالح بن فوزان الفوزان عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ الرئيس / عبدالله بن عبد العزيز بن باز . اهـ (١)

. الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٨٠٢) ، (١٤١٤) ، (١٧٠٩) بتاريخ : ١٤٢١/٢/٩ ، ١٤٢١/٣/٨ ، ١٤٢١/٣/١٨ هـ عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت . فأفتت اللجنة _ بعد الدراسة _ أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام فى غير محله ، والغلط فى العزو ، ..... إلى آخر ما فى هذا

الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع نفسه ، وأن يتقى الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو / صالح بن فوزان الفوزان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ . اهـ (٢)

---

(١) الفتاوى والبيانات التى صدرت من اللجنة الدائمة فى التحذير من ظاهرة الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه ص ٩

(٢) فتوى رقم ٢١٤٣٥ بتاريخ ١٤٢١/٤/٨هـ فى التحذير من كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)

. الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده .. وبعد : فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم ٥٤١١ بتاريخ ١٤٢٠/١١/٧هـ ، ورقم ١٠٢٦بتاريخ ١٤٢١/٢/١٧هـ ، ورقم ١٠١٦بتاريخ ١٤٢١/٢/٧هـ ، ورقم ١٣٩٥ بتاريخ ١٤٢١/٣/٨هـ ورقم ١٦٥٠بتاريخ ١٤٢١/٣/١٧هـ ، ورقم ١٨٩٣بتاريخ ١٤٢١/٣/٢٥هـ ، ورقم ٢١٠٦ بتاريخ ١٤٢١/٤/٧هـ

وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها : (ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مُخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان

ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة ، فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبنى على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته) .

وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي : هذه المقالة المذكورة هى : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مُسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبى . ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ويسوى بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصى ، والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .

ولذلك اهتم أئمة الإسلام – قديماً وحديثاً – ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً فى كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله – وغيره .

هذا واللجنة الدائمة إذ تبيِّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال فى أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع فى ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف وتحذر من الرجوع إلى المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة ، وقد اقتحموا القول فى هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المُحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله فى أنفسهم وأن يتوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، ....

.... واللجنة أيضاً تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع فى شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه فى الدين ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان   عضو / صالح بن فوزان الفوزان

عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد   الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ . اهـ (١)

الشيخ العلامة عبدالله بن عبد العزيز بن باز المتوفى ١٤٢٠هـ

قال رداً على سؤال حول من زعم أن العمل شرط كمال

مجلة المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر فى الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل فى المُسمى ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ : (والمُعتزلة قالوا : هو العمل والنّطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً فى صحّته والسّلف جعلوها شرطاً فى كماله).

فأجاب الشيخ ابن باز : لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان ، الإيمان قول وعمل وعقيدة أى تصديق والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة .

مجلة المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل فى الإيمان لكنه شرط كمال ؟

الشيخ : لا ، لا ، ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان . هذا قول المُرجئة ، المُرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط والآخرون يقولون : المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط . الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما فى الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . اهـ (٢)

" الشيخ العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد "

قال فى كتاب درء الفتنة (وهو من أقوى الردود على مُرجئة العصر الحديث) قال :

فالفتنة تناقض الدين ، وهى فتنة الشبهات ، وأسوأُها فتنة الشرك بالله وفتنة العدول عن محكم الآيات وصريح السنة وصحيحها . ولما كانت هذه الفتنة : (فتنة المرجئة) التى تُخْرِج العمل عن حقيقة الإيمان وتقول : (لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب) بدعة ظلما وضلالة عميا ، والتى حصل من آثارها : التهوين من خصال الإسلام وفرائضه شأن أسلافهم من قبل ، ومنها : التهوين من شأن الصلاة ، لاسيما فى هذا الزمان الذى كثر فيه إضاعة الصلوات واتباع الشهوات وطاشت فيه موجة الملحدين الذى لا يعرفون ربهم طرفة عين . اهـ (٣)

---

(١) فتوى رقم ٢١٤٣٦ بتاريخ ٨ / ٤ / ١٤٢١هـ (فى التحذير من مذهب الإرجاء ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)

(٢) مجلة المشكاة المجلد الثانى ، الجزء الثانى / ٢٧٩ ، ٢٨٠

(٣) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٤ ، للشيخ العلامة / بكر بن عبدالله أبو زيد ، ط / دار العاصمة السعودية

. وقال أيضا : " وعلى هذه الحقيقة للإيمان بنى المروزى رحمه الله كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " والصلاة هى أعظم الأعمال وأعمها وأولها وأجلها بعد التوحيد ، وهى شعار المسلمين ، ولهذا يعبر عنهم بها ، فيقال : اختلف أهل الصلاة واختلف أهل القبلة ، ولعظم شأنها عنون أبو الحسن الأشعرى رحمه الله كتابه فى الاعتقاد باسم " مقالات الإسلاميين واختلاف المُصلين " أى أن غير المصلى لا يُعَدُّ فى خلاف ولا إجماع .

والمُخالفة فى تلك الحقيقة الشرعية للإيمان : ابتداع ، وضلال ، وإعراض عن دلالة نصوص الوحى ، وخرق للإجماع .

وإياك ثم إياك – أيها المسلم – أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان لاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن " العمل " كمالى فى حقيقة الإيمان ليس ركناً فيه وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله – تعالى – فى نحو ستين موضعا ، مثل قول الله تعالى { وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [الأعراف/٤٣] ونحوها فى السنة كثير ، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان .

وإياك يا عبدالله من الجنوح إلى الغلو فتهبط – وأنت لا تشعر – فى مزالق الخوارج الذين تَبَنَّى – فى المقابل – مذهبهم بعض نابتة عصرنا . بل إياك ثم إياك أن تجعل أيا من مسائل العقيدة الإسلامية " عقيدة أهل السنة والجماعة " مجالاً للقبول والرد ، والحذف والتصحيح ، بما يشغب به ذو هوى ، أو ينتحله ذو غرض فهى بحمد الله حق مجمع عليه فاحذرهم أن يفتنوك . ثبتنا الله جميعا على الإسلام والسنة ، آمين . اهـ (١)

. وقال أيضا : (وأنَّ الكفر يكونُ بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشكِّ وبالتَّرك ، وليس محصوراً بالتَّكذيب بالقلب كما تقوله المُرجئة ولا يلزم من زوالِ بعض الإيمان زوالِ كلِّه كما تقوله الخوارج) . اهـ (٢)

. وقال أيضا : بعد أن ضرب أمثلةً لكفرِ الأقوال والأعمال : (فكلُّ هؤلاء قد كفرَّهم الله ورسوله بعد إيمانهم بأقوالٍ وأعمالٍ صدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم ؛ لا كما تقول المُرجئة المُنحرفون ، نعوذ بالله من ذلك مع العلم أن الحكم بكفر المعين الُمتلبس بشىء من هذه النواقض المذكورة موقوف على توافر الشروط وانتفاء الموانع فى حقه كما هو مقرر معلوم وتقدم ، وفى هذا الفصل نَقْضٌ لمذهب المرجئة فى تقصيرهم وتفريطهم) . اهـ (٣)

" الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان "

سُئل عن قول بعض الناس : إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط فى كمال الإيمان وليس شرطاً فى صحة الإيمان فقال الشيخ :" هو قول مُرجئة أهل السنة ، وهو خطأ والصواب أن الأعمال داخلة فى حقيقة الإيمان ، فهو اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية " . اهـ (٤)

---

(١) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٩ ، للشيخ العلامة / بكر بن عبدالله أبو زيد ، ط / دار العاصمة السعودية

(٢) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ١٤ ، للشيخ العلامة / بكر بن عبدالله أبو زيد ، ط / دار العاصمة السعودية

(٣) درء الفتنة عن أهل السُّنَّة ص ٢٣ ، للشيخ العلامة / بكر بن عبدالله أبو زيد ، ط / دار العاصمة السعودية

(٤) المنتقى من فتاوى الفوزان ٢ / ٩

. وقال أيضاً : " المُرجئة قصروا الإيمان على الإقرار باللسان والتصديق بالجنان ، فالقول الحق : أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح. فالأعمال داخلة في حقيقة الإيمان ، وليست بشيء زائد عن الإيمان ، فمن اقتصر على القول باللسان والتصديق بالقلب دون العمل ، فليس من أهل الإيمان الصحيح " . اهـ (١)

. وسُئل أيضاً : هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا ؟

الجواب : الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة ، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال.
وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته ، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط ، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط ، فهذا تناقض منه وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض ، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن
فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . اهـ (٢)

. وسُئل أيضاً : هل تصح هذه المقولة : " من قال الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص فقد برىء من الإرجاء كله حتى لو قال لا كفر إلا باعتقاد وجحود " ؟

الجواب: هذا تناقض !! إذا قال لا كفر إلا باعتقاد أو جحود فهذا يناقض قوله إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا تناقض ظاهر ، لأنه إذا كان الإيمان قول باللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ... فمعناه أنه من تخلى من شيء من ذلك فإنه لا يكون مؤمناً . اهـ (٣)

. وسُئل أيضاً : ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر وأن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟
الجواب : هذا كما سبق أن العمل من الإيمان ، العمل إيمان ، فمن تركه يكون تاركاً للإيمان ، سواء ترك العمل كله نهائياً فلم يعمل شيئاً أبداً ، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من الإيمان ولا يراه داخلاً في الإيمان فهذا يدخل في المرجئة . اهـ (٤)

---

(١) شرح العقيدة الواسطية ص ١٤٥
(٢) أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر .. للفوزان ص ٢ السؤال الثاني
(٣) أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر .. للفوزان ص ٥ السؤال السابع
(٤) أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر .. للفوزان ص ٩ السؤال السابع عشر

- وأقر الشيخ الفوزان كتاب " أقوال ذوى العرفان فى أن أعمال الجوارح داخلة فى مُسمى الإيمان لـ عصام السنانى "

وفيه : " وفى عصرنا هذا مع الأسف وجد قول غريب مُحدث من قبل بعض أهل السنة السلفيين ، خالفوا فيه أهل السنة فى باب العمل ومنزلته من الإيمان ، فجمع قائلوه بين مذهب الجماعة ومذهب مُرجئة الفقهاء ؛ حين نصوا على إدخال العمل فى حقيقة الإيمان كما هو قول الجماعة ، ثم تناقضوا بإخراجه ؛ حين أثبتوا إمكان وجود إيمان فى القلب ولو لم يظهر أى عمل على الجوارح ؛ [لأنهم يقولون : العمل شرط صحة للإيمان ، وبعضهم يقول شرط كمال] وهذا هو قول المُرجئة على الحقيقة الذين أرجأوا العمل عن الإيمان وبسببه قامت رحى المعركة بينهم وبين أهل السنة ، وهؤلاء شابهوهم ؛ لأن أولئك قالوا : الإيمان قول بلا عمل ، وهؤلاء قالوا : الإيمان قول وعمل لكن يُمكن أن يكون بلا عمل ولو أمكن تخلف العمل كله عن الإيمان عند أهل السنة والجماعة لما قامت كل هذه الملاحم من عسكر أهل السنة مع المُرجئة ، ولما كان لهذا الخلاف معنى إذن . اهـ (١)

- وقال أيضا فى نفس الكتاب : أن من أدخل العمل فى الإيمان ثم زعم أن تارك عمل الجوارح بالكُلية باق على إيمانه لأن العمل شرط كمال عنده ، فهو مُتناقض يلزمه بهذا القول المُحدث قول المُرجئة وإن ظن فى نفسه مُخالفتهم ولذا فما اشتهر عن بعض أئمة السنة من قولهم (من قال : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد ، وأنه يزيد وينقص ، فقد برئ من الإرجاء كله أوله وآخره) . لاشك أنها هى مقولة حق ولكن على فهم من أطلقوها ، وهو أنَّ العمل والقول والاعتقاد أركان فى حقيقة الإيمان لا يُجزئ أحدها عن الآخر ، أما من يرى صحة الإيمان بدون أعمال الجوارح ، فهو وإن وافق السلف فى إدخال العمل فى الإيمان تعريفاً فقد خالفهم فى إخراج العمل عن الإيمان حقيقة ، وهذا تناقض ! . اهـ (٢)

ويكفى هذا حتى لا أُطيل والمنصف يكفيه دليل ، وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل

وأسمحوا لى هنا أن أقول : أن مُعتقد الجهم بن صفوان فى الارجاء ، أوضح مائة الف مرة من هذا المذهب الخبيث الخفى فى الارجاء (أقصد إمتداد مُرجئة الفقهاء) الالبانى ومن نحا نحوه من مُرجئة العصر من أن تارك العمل مُسلم ناج يوم القيامة من الخلود فى النار ، وهم الذين يُحاولون أن يُبينوا للناس أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، ويقولون نُدخل العمل فى مُسمى الايمان ، وهم فى الحقيقة لا يُدخلوه الا فى كمال الايمان بنوعيه الواجب والمُستحب ، ويقولون نقول بزيادة الايمان ونُقصانه ، وهم فى الحقيقة يعنون بالزيادة فى أعمال الجوارح فقط دون التلازم فى النقصان مع أعمال القلب ، ولا يُثبتون التلازم بين الظاهر والباطن (بين عمل القلب وعمل الجوارح)

ومنهم فريق أخر ينفى تلازم حقيقة إيمان القلب مع حقيقة أعمال الجوارح " الصلاة " وهذا تكذيب لكلام النبى أن عمل القلب وعمل الجوارح مُتلازمان يزيدان معا وينقصان معا فى (الكل والجزء) ، فهم فى الحقيقة كـ مرجئة الفقهاء وامتداد خفى لهم ، وللاسف فان هذا المذهب له أتباع كثيرون فى هذا الزمان ، ويزعمون أن هذا منهج أهل السنة والجماعة والله المستعان ، ولا يهولنك الكثرة والشهرة ولكن اسلك طريق الحق ولا تغتر بقلة السالكين فيه ، فأنت الجماعة ولو كنت وحدك ، والجماعة ما وافق الحق ، وليست الجماعة كثرة عدد وليست الجماعة بالشهرة ، فأستقم كما أُمرت .

---

(١) أقوال ذوى العرفان فى أن أعمال الجوارح داخلة فى مُسمى الإيمان ص٢٥ لـ عصام السنانى راجعه وأقره الشيخ الفوزان

(٢) أقوال ذوى العرفان فى أن أعمال الجوارح داخلة فى مُسمى الإيمان ص٥٠ لـ عصام السنانى راجعه وأقره الشيخ الفوزان

المطلب الحادى عشر

تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى

أتعجب أشد العجب !! من هذا التبرير والتبرئة مع من لم يُكفر تارك الصلاة لماذا مع المشاهير من العلماء فقط ؟ !!!
ومع غير المشاهير إتهامات بالارجاء وتحذير منهم بالتعيين بالاسم وأسماء الكتب !! لماذا ؟ هل من أحد عنده جواب ؟!!

ومن أصرح وأوضح الأدلة على كلامي وأنا أتحدى أن يُخطئنى أحد فى هذا وكما أقول دائماً " البينة على من أدعى " أن العلماء وبخاصة اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء بالسعودية وعلماء كثيرون قالوا بان الشيخ على الحلبى غفر الله له من المُرجئة واصدروا بيانات كثيرة ، وفتاوى عديدة بذلك ، وعينوه بالاسم ، هكذا فعلوا ، وحذروا من كتبه وشرائطه وكذلك غيره الكثير ، ولكن السؤال الذى يطرح نفسه ويفرض نفسه على الواقع أن الشيخ الالبانى يقول بنفس كلام على الحلبى أُكرر الشيخ الالبانى يقول بنفس كلام على الحلبى ، والشيخ الالبانى كثيراً ما برأ على الحلبى من الارجاء وسمع كلامه وقراه وأقره فى كتبه مثل فتنة التكفير ، وهذا لآنه يقول بنفس كلامه فى الاصول والفروع فى باب الإيمان والبينة على من أدعى وبينى وبينكم كلام الشيخ الالبانى بنفسه من كتبه وشرائطه

فلماذا تركتم الشيخ الالبانى ولم ترموه بالارجاء وعينتم الشيخ على الحلبى ورميتموه بالارجاء ؟!!

اتقـــــــــوا الله " تِـــــــــــــلْكَ إِذًا قِـــــــــــــسْمَةٌ ضِيـــــــــــــــزَى "

واليكم البينة :- وكما أتفقنا من قبل " البينة على من أدعى والدليل على من يُريد أن يُعارض "

فتوى رقم (٢١٥١٧) بتاريخ ١٤٢١/٦/١٤ هـ . فى التحذير من كتابى (التحذير من فتنة التكفير) (صيحة نذير) .
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبى بعده .. وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتى العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مُقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (٢٩٢٨) ، (٢٩٢٩) بتاريخ : ١٤٢١/٥/١٣ هـ .

بشأن كتابى (التحذير من فتنة التكفير) (صيحة نذير) لجامعهما / على حسن الحلبى وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة فى الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب : (التحذير من فتنة التكفير) جمع / على حسن الحلبى
فيما أضافه إلى كلام العلماء فى مُقدمته وحواشيه يحتوى على ما يأتى : بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعى الباطل الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والإستحلال القلبى كما فى ص / ٦ حاشية /٢ وص/٢٢
وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالإعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما فى الكتاب المذكور – وحاله كما ذُكر – .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف .

وننصح كاتبهما أن يتقى الله فى نفسه وفى المسلمين ، وبخاصة شبابهم . وأن يجتهد فى تحصيل العلم الشرعى على أيدى العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن مُعتقدهم . وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزرى فى تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان　　　عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو / صالح بن فوزان الفوزان　　　الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

قلت (على بن شعبان) : وهل الشيخ الالبانى لا يقول مثل هذا ، بل يقول أعظم من هذا ، ولكن المُجاملات تأبى غير ذلك ، واليكم جزء بسيط من كلام العلامة الالبانى فى الارجاء مثل الشيخ على الحلبى تماماً :-

قال الشيخ الالبانى : وخلاصة الكلام : لا بد من معرفة أن الكفر – كالفسق والظلم – ينقسم إلى قسمين : كفر وفسق وظلم يُخرج من الملة وكل ذلك يعود إلى الاستحلال القلبى وآخر لا يُخرج من الملة يعود إلى الاستحلال العملى فكل المعاصى وبخاصة ما فشا فى هذا الزمان من استحلال عملى للربا والزنى وشرب الخمر وغيرها هى من الكفر العملى فلا يجوز أن نكفر العصاة المُتلبسين بشىء من المعاصى لمجرد إرتكابهم لها واستحلالهم إياها عمليا " . اهـ (١)

وقال أيضا : فأين الجواب عن كون الصلاة شرطا لصحة الإيمان ؟

أي : ليس فقط شرط كمال فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر فى النار مع تصريح الخوارج بتكفيرهم فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان وأن تاركها مُخلد فى النار فقد التقى مع الخوارج فى بعض قولهم هذا وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة . اهـ (٢)

وقال أيضاً : لا يجوز تكفير المسلم الموحد بعمل يصدر منه ، حتى يتبين منه أنه جاحد ولو بعض ما شرع الله ، كالذى يُدعى إلى الصلاة فإن إستجاب وإلا قُتل كما تقدم . اهـ (٣)

ملحوظة هامة :- (تعليق القتل من الشيخ الالبانى هنا بسبب الجُحود وليس بسبب الترك)

---

(١) فتنة التكفير ص ٣١ ، ٣٢

(٢) حُكم تارك الصلاة ص ٤١ ، ٤٢ ، ط / دار الجلالين الرياض

(٣) السلسلة الصحيحة ٧ / ١٤٩ ، ط / دار المعارف للنشر والتوزيع الرياض

وسُئل الشيخ الالبانى فى فتوى له صوتية ضمن مجموعة دروس وهى مُفرغة على موقع الشبكة الإسلامية ٤٢ / ٨

السؤال : هل صحيح أن من مات على التوحيد وإن لم يعمل بمقتضاه ، وأول مقتضى التوحيد إقامة الصلاة ، يكفر ويخلد مع الخالد الكافر فى نار جهنم أم لا ؟

الجواب : السلف فرقوا بين الإيمان وبين العمل ، فجعلوا العمل شرط كمال في الإيمان ، ولم يجعلوه شرط صحة ، خلافاً للخوراج ، واضح هذا الجواب . اهـ

قلت (على بن شعبان) : الكلام صريح وواضح من الشيخ الالبانى ولكن أهل المُجاملات يؤولون كلامه ويُحرفونه ويُبررون له ويُعذرونه لا لشيء الا لانه مشهور و ... و .... وهذا عندهم مانع من لحوق الارجاء بأهله والله المُستعان .

واكتفى بهذا حتى لا أُطيل ، والمُنصف يكفيه دليل وصاحب الهوى لا يكفيه ألف دليل

وإليكم أعجب العجائب فى باب الايمان بسبب " المُجاملات " (تفسير مصطلح جنس العمل)

ومع أن الشيخ على الحلبى غفر الله له من المُرجئة ورأس من رووس الارجاء ، إلا أننى أبعث اليه تحية شكر وتقدير فهو مُلتزم بما يعتقده ويصرح بما يعتقده وأنا أشهد له بالوضوح فى منهجه الارجائى وأشهد أنه لا يُجامل على حساب منهجه الارجائى هو وشيخه العلامة الالبانى رحمه الله ، وليس كما يفعل كثير من العلماء فى باب الايمان من المُجاملات .

ومن باب الانصاف سأذكر رد للشيخ على الحلبى على أهل المُجاملات يُبين فيها منهجهم البدعى فى باب الايمان ويُقيم الحجج والبراهين عليهم ويُلزمهم بما يعتقدون ، ولكنهم يأبون إلا أن يُجاملوا على حساب المنهج ، وبين الشيخ على الحلبى تناقض هولاء العلماء الذين يُدافعون عن بعض أهل العلم ويحاولون بكل سبيل نفى الارجاء عن بعض أهل العلم مع أن هولاء العلماء صرحوا بالارجاء فى مواضع كثيرة ، وقد أثبت ذلك فيما مضى من كلامهم أنفسهم فى كتبهم وإليكم الالزام الذى ألزمه الشيخ على الحلبى للعلماء وطلاب العلم وقد وضعهم فى حرج ، وبين عور مذهب القائلين بتلك الكلمة المُحدثة " جنس العمل " تلك الكلمة التى لم يأتى بها الكتاب والسنة والقرون الخيرية ، فجزاه الله خيراً .

قال الشيخ على الحلبى فى كتابه التنبيهات ص ١٤، ١٥ فى معرض تساؤله عن العمل الذى لا يصح الإيمان إلا به قال :

فما حد (العمل) الذى لا يصح (يتحقق) الإيمان إلا به ؟!

وهل هو (عمل القلب والجوارح) – معاً – ؟!

أم هو واحد منهما ؟!

فإن كان : فأيهما ؟! وكيف هو ؟!

فإن كان عمل الجوارح – منهما – فماذا منه ؟!

هل عمل الجوارح كله ؟!

أم الصلاة ، والزكاة ، والحج ، والصيام – جميعاً ؟!

أم واحد من هذه – تعييناً – ؟! أم بعض دون بعض ؟!

أم ليس واحداً منها – مُطلقاً – ؟!

أم أى واجب – من غيرها – ؟!

أم أى عمل – واجباً – كان أم غير واجب – ولو كان مُستحبا – ؟!

أم هو (جنس العمل !!) – كما يُقال اليوم ؟!

ثم – إن كان – فما تعريف هذا ؟!

هل هو (أى فرد من أفراده) ؟! أم (حده الأدنى) – منه – ؟!

وما المُبقى لصاحبه فى دائرة الإسلام ؟!

وكذلك : ما المُخرج له منها ؟! . اهـ

ولما سُئل بعض أهل العلم الذين يُدافعون حميةً عن المشاهير بغير دليل (أهل المُجاملات) عن أسئلة الشيخ على الحلبى أجاب بما يَنُم عن هذه الحمية العمياء ، والتى بسببها لايزال كثير من طلبة العلم فى حيرة من أمرهم ، وإليكم الدليل :

السؤال الأول : عن حد العمل الذى لا يصح الإيمان إلا به ؟ ومن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال ؟

الجواب : قال الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله – : (العمل الآن الذى يُشترط للإيمان هو جنس العمل واضح هو جنس العمل بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها ، إذا عمل عملاً تقرب به إلى الله جل وعلا بإخلاص عندهم صح إيمانه ، عمل أى عمل واحد ، عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة ، يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل ، صار إيمانه تبعه عمل الذى هو عمل بدنى تقرب به إلى الله والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح ، هذه أقل الأعمال ، يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه ، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هى الأركان يعنى أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج ، كيف يصير مسلما ، لكن الجميع مُتفقون على أن العمل ركن ، فكيف يوجه هذا الحديث ؟ يقول زائد على قدر الإيمان ، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له ، وفقكم الله سبحانك اللهم وبحمدك . اهـ
شرح كتاب أصول الإيمان ، نهاية الشريط الثامن ، والقول الحق المبين على من يخاصم في إجماع علماء المسلمين ص ١٠٣

قلت (على شعبان) : سبحان الله والله أكبر ، فمن أجل أن لا يُلصق قول سوء بأحد من العلماء ، يقول على الله ما لا يعلم ، ويفترى على الدين الاسلامى ، أهذا هو التوحيد ؟ !! ، أى عمل هو الذى يجعل الرجل عنده حقيقة الايمان !! سبحانك ربى سبحانك ، سبحانك هذا بهتان عظيم ، سبحانك هذا بهتان عظيم ، وهل بر الوالدين من حقيقة الايمان حتى تقوم به حقيقة الايمان ، الله المستعان على ما تصفون ، والله سُتكتب شهادتكم وتُسئلون عن هذا الافتراء

ان العمل الذى فعله هو حقيقة الايمان باعتبار المأمورات هى الصلاة فقط ، وبترك هذه الحقيقة للايمان (الصلوات الخمس) لا يوجد ايمان ، ولا يصير أحد بغير الصلاة مؤمناً ، إذ لا تقوم حقيقة الايمان بغير الصلاة

وهل أنتم أعلم من الصحابة الذين لم يُكفرون الا تارك الصلاة ، اتقوا الله ياعلماء المسلمين ، ولا تقولوا على الله الا الحق وهل قال أهل العلم الذين لم يُكفروا تارك الصلاة هذا الذى يقوله الشيخ صالح أل الشيخ ولكن الشيخ يُجامل فى دين الله

والله إن هذا الكلام إدعاء على بعض أهل العلم ولا أدرى من أين جاء الشيخ بقوله : (الجميع مُتفقون على أن العمل ركن) ، إن هذا محض إفتراء عليهم وعلى كتبهم ، والنبى ﷺ علمنا أن البينة على من إدعى

أنا أتحدى من يُكذبنى ، أو يُريد الاعتراض ، أن ياتينى بقول صريح لاحد من العلماء المُتقدمين الذين قالوا بعدم كفر تارك الصلاة ، أنه يوجد عندهم عمل من أعمال الجوارح بتركه يكفر العبد ويخرج من الايمان ، أو أنهم قالوا بأن تارك الاعمال بالكلية كافر ، أو قالوا أن العمل ركن وبدونه يفوت الإيمان .

وكما اتفقنا من قبل " البينة على من إدعى والدليل على من يريد الانكار "

فقد قالوا وصرحوا فى مواضع كثيرة من كتبهم ، بأن تارك أعمال الجوارح مسلم ناج من الخلود فى النار ، قالوا ذلك صراحة بلا لبس أو غموض ، ولكن المُجاملات تصنع العجب العُجاب مما لا يَقبله عقل صريح أو يؤيده نقل صحيح

وسبب هذا الذى وقع فيه الشيخ صالح آل الشيخ وغيره ، هو التقليد الاعمى لشيخ الاسلام فى كلمة " جنس العمل " وبدلاً من أن يردوا هذه الكلمة وهذا المُصطلح الى الكتاب والسنة وفهم الصحابة ليصطلحوا على معناه ، أخذوا يجمعون قول للعالم فلان والعالم فلان وفلان ، وتركوا قول الله ورسوله وإجماع الصحابة الذى بين أن العمل الوحيد فى حقيقة الايمان بإعتبار المأمورات هو " الصلوات الخمس " ، أما بإعتبار المنهيات (النواقض) فالاعمال كثيرةُ جداً فأفيقوا وحققوا الكلام ، واصطلحوا على معانى توافق الكتاب والسنة وإجماع سلف الامة والصدر الاول (الصحابة) ولا تُحاولوا أن تجمعوا بين كلام الله ورسوله وإجماع الصحابة وكلام العلماء ، فحتماً سيحدث التناقض والتخبط فالعلماء يُستدل على كلامهم وأفعالهم ، ولا يُستدل بكلامهم وأفعالهم ، فاتقوا الله واعدلوا ولا تُجاملوا أحد على حساب المنهج ، فبسبب هذه المُجاملات تنسبون الخطأ والتعارض والتناقض الى باب الايمان فى (مذهب أهل السنة والجماعة)

فمصطلح جنس العمل وأحاد العمل مُصطلح مُحدث مُبتدع ليس عليه دليل من الكتاب والسنة ، ولم يَنطق به الصحابة والتابعين ولا تابعى التابعين ، ومن يقولون به لم يَتفقوا على معناه ، ولا يستطيعون أن يُحددوا ماهية مصطلح " جنس العمل " ولا يستدلوا على هذا المُصطلح من الكتاب والسنة ، بل هى استحسانات عقلية فلسفية ذوقية ، وياقلبى فاحزن واكرر مُصطلح جنس العمل وأحاد العمل مُصطلح مُحدث مُبتدع ليس عليه دليل ، حتى لو قاله شيخ الاسلام ابن تيمية

ولقد وضعهم الشيخ على الحلبى فى حرج ، بهذه الاسئلة التى مضت ، وليس هذا فهمى وحدى ، وإليكم الدليل :-

فقد سُئل الشيخ العثيمين : فى (شريط يتضمن أسئلة إدارة الدعوة بوزارة الاوقاف بقطر)

س : " تارك جنس العمل كافر ، تارك آحاد العمل ليس بكافر " ما رأيكم فى ذلك ؟

ج : من قال هذه القاعدة ؟! من قائلها ؟! هل قالها محمد رسول الله ؟! كلام لا معنى له .
نقول : من كفره الله ورسوله فهو كافر ومن لم يكفره الله ورسوله فليس بكافر هذا الصواب ، أما جنس العمل أو نوع العمل أو آحاد العمل فهذا كله طنطنة لا فائدة منها . اهـ

وسُئل أيضاً : هل أعمال الجوارح شرط فى أصل الإيمان وصحته أم أنها شرط فى كمال الإيمان الواجب ؟

ج : تختلف ، فتارك الصلاة مثلاً كافر ، إذاً ، فعل الصلاة من لوازم الإيمان ، وإنى أنصح إخوانى أن يتركوا هذه الأشياء والبحث فيها ، وأن يرجعوا إلى ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم ، والسلف الصالح لم يكونوا يعرفون مثل هذه الأمور : المؤمن من جعله الله ورسوله مؤمناً والكافر من جعله الله ورسوله كافراً . اهـ

قال الشيخ ربيع بن هادى المدخلى : وإنما حذرت من لفظ : (جنس العمل) ، لأنه سلاح خبيث من أسلحة التكفيريين ليدعموا به منهجهم التكفيرى وحذرت منه لما ينطوى عليه من الفتن ، فأنا أسلك فيه مسلك السلف فى سد الذرائع وإغلاق أبواب الفتن وأسوق الحجج والقواعد التى تُبيِّن الحق المبين فى التحذير من هذا اللَّفظ وأحضُّ مع ذلك على التمسك بتعريف السلف للإيمان بأنَّه : (قول وعمل واعتقاد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) . اهـ

المصدر : " سماحة الشريعة الإسلامية وحب الله تعالى أن تؤتى رخصه وحث رسول الله ﷺ على ذلك " وملحق به " هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات ص ٣٥ " على موقع الشيخ ربيع المدخلى

فاتقوا الله ياعلماء المُسلمين فى شباب المُسلمين ، واعدلوا فى ميزان الحكم على المُخالف ولا تكيلوا بمكيالين وردوا على كل من خالف صريح الكتاب والسنة مهما كان مشهوراً ومهما أُتى من علم ، حتى ولو كان صحابى من أصحاب النبى محمد ﷺ فلا أحد فوق الدليل ، فالاتباع للنبى وحده ﷺ أو إجماع الصحابة بنوعيه اللفظى والسكوتى

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى : فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يُبينه للأمة وينصح لهم ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأى عظيم من الأمة فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يُعظم ويُقتدى به من رأى أى مُعظم قد خالف أمره فى بعض الأشياء خطأً ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مُخالف سنة صحيحة وربما أغلظوا فى الرد لا بُغضا له بل هو محبوب عندهم مُعظم فى نفوسهم لكن رسول الله ﷺ أحب إليهم وأمره فوق أمر كل مخلوق فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره فأمر الرسول أولى أن يُقدم ويُتبع . اهـ (١)

فكفانا تقديس لبعض المشاهير من علماء الامة ، وكفانا هذا الكهنوت الذى ورثه الكثير والكثير من المُقلدين المُقدسين ودعونا نتحزب لقول الله ورسوله بفهم الصحابة ، ومن خالف ذلك وبخاصة فهم الصحابة نقول له أخطئت ونرد عليه كلامه أياً كان من القائل ، ونتقبل الرد العلمى من أى أحد حتى ولو كان حبراً يهودياً كالذى جاء الى النبى كما عند البخارى من حديث ابن مسعود قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ : أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الخَلاَئِقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، فَيَقُولُ أَنَا المَلِكُ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } . (٢)

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب الحنبلى ص ١٧ ، ط / دار المامون دمشق سوريا

(٢) البخارى ٤٨١١

بل حتى ولو جاء هذا الحق من الشياطين كما عند البخارى من حديث أبى هريرة :

قال له النبى ﷺ لما علمه قراءة أية الكرسى قبل النوم قال له ﷺ « أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاَثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » ، قَالَ : لاَ ، قَالَ : « ذَاكَ شَيْطَانٌ » . (١)

وأخيراً كما قال الشعبى « ما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فخذوه ، وما قالوا برأيهم فَبُل عليه » . (٢)

وقد بينت فيما مضى أنهم قالوا برايهم وعارضوا النصوص الصحيحة الصريحة ، ورد أهل العلم على هذا الكلام

فكل ما مضى للدفاع عن الحق وتبيين مُعتقد أهل السنة والجماعة فى باب الإيمان ولتحذير الناس من خطر الارجاء

لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

والله علـــى مـــا أقـــول شـــهيد وهـــو حـــسبنا ونعـــم الوكيـــل والحمـــد لله رب العـــالمين



أتوجه بالشكر لله أولاً ثم لوالدتى وزوجتى والى كل من أجرى الله على يديه من الفضل لى من المسلمين والى كل من نفعنى الله بعلمه من خلال درس أو كتاب أو نصيحة ، فان أى طاعة لله ، لا يكون سببها فعل العبد لها وحده بل مئات الاسباب التى يقضيها الله بحكمته ورحمته وفضله فجزاهم الله عنى خيراً ، ونفع الله بهم وبنصحهم وتوجيهاتهم لى ، وفتح الله عليهم من العلم والفهم ما يُرضيه ﷻ

---

(١) البخارى ٢٣١١

(٢) طبقات ابن سعد ٦/ ٢٥١ ط / دار صادر بيروت ، وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادى ص ٧٤ ، ط / دار إحياء السنة النبوية – أنقرة تركيا